

بسم الله الرحمن الرحيم
بسم الله الرحمن الرحيم

فنون القراءة

منتدي إقرأ الثقافي

www.iqra.ahlamontada.com

أذاب عليها
الشيخ محمد بن صالح العثيمين

(٦)

الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن العميري

جمع وترتيب
محمد المسند



لزير من الكتب وفي جميع المجالات

زوروا

منتدى إقرأ الثقافي

الموقع: [HTTP://IQRA.AHLMONTADA.COM](http://IQRA.AHLMONTADA.COM)

: فيسبوك

[HTTPS://WWW.FACEBOOK.COM/IQRA.AHLMONTADA.COM](https://WWW.FACEBOOK.COM/IQRA.AHLMONTADA.COM)



منتدى إقرأ الثقافي

للكتب (كوردي - عربى - فارسى)

www.iqra.ahlamontada.com



فَتاوِيْنَ الْمُلْكَةِ

رجاب عليهما

الشيخ محمد بن صالح العثيمين

و

الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الجبرين

جمع ورئيْب

محمد المسند

حقوق الطبع محفوظة لجامعة
الطبعة الأولى
رمضان ١٤٠٩ هـ

فهرس

| | |
|----|--------------------------|
| ٧ | ١ - العقيدة |
| ١٧ | ٢ - الطهارة |
| ٢١ | ٣ - الحيض والنفس |
| ٢٨ | ٤ - الصلة |
| ٤٠ | ٥ - الزكاة |
| ٤٠ | ٦ - الحج |
| ٤٢ | ٧ - الأضحية |
| ٤٣ | ٨ - النكاح |
| ٦٠ | ٩ - العشرة بين الزوجين |
| ٦١ | ١٠ - الرضاع |
| ٦٢ | ١١ - الطلاق |
| ٦٤ | ١٢ - العدة والاحداد |
| ٦٦ | ١٣ - النذر |
| ٦٩ | ١٤ - الآيات وكفارتها |
| ٧١ | ١٥ - اللباس وحجاب المرأة |
| ٨٤ | ١٦ - بر الوالدين |
| ٨٦ | ١٧ - الدعاء |
| ٨٨ | ١٨ - فتاوى متفرقة |

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ
جَنَاحُ الدُّجَانِ

مقدمة

الحمد لله وحده ، والصلوة والسلام على من لا بني بعده .

أما بعد :

فهذه بعض الفتاوى في قضايا المرأة المتعددة لفضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين وفضيلة الشيخ عبدالله الجبرين . حفظهما الله وهي مأخوذة من الكتاب الكبير «فتاوى إسلامية» لمجموعة من العلماء وهم ساحة الشيخ عبدالعزيز بن باز حفظه الله واللجنة الدائمة للافتاء بالرياض برئاسة الشيخ نفسه إضافة إلى الشيوخين السابقين وهي أربعة أجزاء كبيرة لو طبعت لبلغت عشر مجلدات أو أكثر وقد طبع منها الجزء الأول في بيروت في ثلاثة أجزاء طبعة غير شرعية مليئة بالأخطاء والتحريف وقد تم أيقافها ولله الحمد .

ونحن الآن بانتظار إذن ساحة الشيخ عبدالعزيز بن باز واللجنة الدائمة لطبعتها وإخراجها .

نسأل الله الاخلاص والتوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

محمد المسند

١٤٠٩ هـ - الرياض

ا - العقيدة

تمهيد

«نواقض الإسلام»

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله : إن علم أن نواقض الإسلام عشرة :
الأول : الشرك في عبادة الله تعالى قال الله تعالى :

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء/ ١١٦]. وقال :
﴿إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حُرِمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارِ. وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة/ ٧٢]. ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو للقبر.

الثاني : من جعل بينه وبين الله وسائل يدعوههم ويسألهم الشفاعة ويتوكلا عليهم كفر إجماعاً.

الثالث : من لم يكفر المشركين أو يشك في كفرهم أو صاحب مذهبهم كفر.

الرابع : من اعتقد أن غير هدى النبي ﷺ أكمل من هديه أو أن حكم غيره أحسن من حكمه . كالذى يفضل حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر.

الخامس : من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به كفر .

ال السادس : من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر.

والدليل قوله تعالى : ﴿قُلْ أَبَاكُمْ وَآيَاتُهُ وَرَسُولُهُ كُلُّمَا تَسْتَهِنُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِبْيَانِكُمْ﴾ [التوبه/ ٦٥ ، ٦٦].

السابع: السحر: ومنه الصرف والاعطف. فمن فعله أو رضى به كفر. الدليل قوله تعالى: «وَمَا يُعْلِمَنَّ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولُوا إِنَّا نَحْنُ فَنَتْهَا فَلَا تَكْفُرُ» [البقرة/١٠٢].

الثامن: مظاهره المشركين وتعاونهم على المسلمين والدليل قوله تعالى: «وَمَنْ يَتَوَهَّمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» [المائدة/٥١].

التاسع: من اعتقاد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر.

العاشر: الاعراض عن دين الله تعالى لا يتعلمه ولا يعمل به. والدليل قوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ ذَكْرِ بَآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُتَّقِمُونَ» [السجدة/٢٢]. ولا فرق في جميع هذه التواضُّع بين المهازل والجاد والخائف. إلا المكره وكلها من أعظم ما يمكن خطراً وأكثر ما يكون وقوعاً. فينبغي للمسلم أن يحذرها ويخاف منها على نفسه. نعود بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه».

«التفاق نوعان إعتقدادي وعملي»

التفاق الاعتقادي ستة أنواع صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النار:

الأول : تكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم.

الثاني : تكذيب بعض ما جاء به الرسول ﷺ.

الثالث : بغض الرسول صلى الله عليه وسلم.

الرابع : بغض بعض ما جاء به الرسول ﷺ.

الخامس : المرة بانخفاض دين الرسول ﷺ.

السادس : الكراهة بانتصار دين الرسول ﷺ.

زيارة النساء للقبور

س : ما السبب أو العلة في تحريم زيارة النساء للقبور؟

ج : أولاً ورد النبي الشديد عن ذلك بقوله ﷺ «لعن الله زائرات القبور» وقوله لفاطمة لما زارت أناساً للتعزية «لو بلغت معهم الكداء (يعني أدنى المقادير) ما رأيت الجنة.. الخ» وثانياً ورد تعليل ذلك بقوله ﷺ للنساء اللاتي تبعن الجنائز ارجعن مازورات غير مأجورات فانكן تفتتن الحبي وتوذين الميت. فعلل نبيهن بعلتين كونهن فتنة للأحياء فإن المرأة عورة وخروجها وبروزها للرجال الأجانب يوقع في الفتنة ويجر إلى الجرائم وهكذا كونهن يؤذين الميت فان المرأة قليلة الصبر ضعيفة القلب لا تحمل المصائب فلا يؤمن أن يقع منها عند القبور شيء من النياحة والندب والتعي ورفع الصوت بتعدد حماسن الميت وذلك حرام شرعاً.

الشيخ ابن جبرين

حكم التصوير

س : ما حكم التصوير؟ وما هي الأحاديث التي جاءت في ذلك وهل هناك فرق بين الصور التي لها ظل والتي لا ظل لها على الراجح من قول العلماء؟

ج : التصوير هو عمل صورة للحيوان الحي المتحرك باختياره كالإنسان والدابة والطير ونحو ذلك وحكمه أنه حرام شرعاً والدليل عليه ما ورد من الأحاديث الكثيرة في ذلك ففي الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله ﷺ «أن أشد الناس عذاباً يوم القيمة المصوروون» وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيمة يقال لهم أحيوا ما خلقتم» متفق عليه. ولهما عن ابن عباس عن النبي ﷺ «من صور صورة في الدنيا كلف أن

ينفح فيها الروح وليس بنافخ» وروى مسلم عن ابن عباس رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال «كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم» وعن أبي طلحة مرفوعاً (لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تمثيل) رواه مسلم. وهذه الأحاديث ونحوها عامة في كل صورة سواء ها ظل أي مجسدة أو لا ظل لها وهي المنشورة في حافظ أو ورق أو ثوب أو نحو ذلك وقد ثبت أنه **يُدخل الكعبة** وفيها صور فدعا بدلوا من ماء فجعل يمحوها ويقول قاتل الله قوماً يصوروه مالا يخلقون. وقد يستثنى في هذه الأزمة الأوراق النقدية التي فيها صور الملوك وكذا الجوازات وحافظات النفوس للحاجة والضرورة إلى حلها ولكن يقتصر على قدر الحاجة والله أعلم.

الشيخ ابن جبرين

حكم تعني الموت لضر نزل

رس : واجهتني في حياتي عدة مشاكل جعلتني أكره الحياة فكنت كلما اتضجر أتوجه إلى الله بأن يأخذ عمري في أقرب وقت وهذه هي أمري حتى الآن لأنني لم أر حلّاً لمشاكلي سوى الموت هو وحده الذي يخلصني من هذا العذاب فهل هذا حرام علي؟

ج : إن ثقني الإنسان الموت لضر نزل به وقوع في ما نهى عنه رسول الله ﷺ حيث قال: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به فإن كان لا بد متمنياً فليقل اللهم احيني ما علمت الحياة خيراً لي وتوفني ما علمت الوفاة خيراً» فلا يحل لأحد نزل به ضر أو ضائقه أو مشكلة أن يتمنى الموت بل عليه أن يصبر ويحتسب الأجر عند الله تعالى ويستقر الفرج منه لقول النبي ﷺ «واعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وإن مع العسر يسراً».

وليعلم المصاب بأي مصيبة أن هذه المصائب كفارات لما حصل منه من الذنب فإنه لا يصيب المرء المؤمن هم ولا غم ولا أذى إلا كفر الله عنه به حتى الشوكة بشاكها. ومع الصبر والاحتساب ينال منزلة الصابرين تلك المنزلة العالية التي قال الله تعالى في أهلها «وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون» [البقرة: ١٥٦] وكون هذه المرأة لا ترى حلاً لمشاكلها إلا الموت أرى أن ذلك نظر

خاطئ فإن الموت لا تتحل به المشاكل بل ربما تزداد به المصائب فكم من إنسان مات وهو مصاب بالمشاكل والأذى ولكنه كان مسرفاً على نفسه لم يستعد من ذنبه ولم يتبع إلى الله عز وجل فكان في موته اسراع لعقوبته ولو أنه بقي على الحياة ووفقاً لله تعالى للتوبة والاستغفار والصبر وتحمل المشاق وانتظار الفرج لكان في ذلك خيراً كثيراً له.

فعليك أيتها السائلة أن تصبر وتحتسبي وتنتظري الفرج من الله عز وجل فإن الله تعالى يقول في كتابه «فإن مع العسر يسراً وإن مع اليسر عسرًا» والنبي ﷺ يقول فيها صحيحة «واعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسراً».

الشيخ ابن عثيمين

حكم الاحتفال ببعض المناسبات كالعيدين وليلة الإسراء، والنصف من شعبان

س : لدينا بعض العادات التي درجنا وتوارثناها في بعض المناسبات .. مثل عمل الكعك والبسكويت في عيد الفطر .. واعداد موائد اللحوم والفاكهة في ليلة السابع والعشرين من رجب وفي ليلة النصف من شعبان .. وأنواع خاصة من الحلوي لابد من اعدادها في يوم عاشوراء .. ما حكم الشرع في ذلك؟

ج : أما اظهار الفرح والسرور في أيام عيد الفطر وعيد الأضحى فإنه لا يbas به اذا كان في الحدود الشرعية .. ومن ذلك أن يأتي الناس بالأكل والشرب وما شابه ذلك .. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل»، ويعني بذلك الأيام الثلاثة التي تلي عيد الأضحى حيث يضحي الناس ويأكلون من ضحاياهم ويتمتعون بنعم الله عليهم .. وكذلك في عيد الفطر لا يbas باظهار الفرح والسرور ما لم يتجاوز الحد الشرعي .

أما اظهار الفرح بليلة السابع والعشرين من رجب أو في ليلة النصف من شعبان أو في يوم عاشوراء فإنه لا يصل له بل ومنهي عنه ولا يجب أن يحضر المسلم اذا دعى مثل هذه الاحتفالات .. فقد قال ﷺ : «أيامكم وحدثيات الأمور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله».

وليلة السابع والعشرين من رجب يدعى البعض أنها ليلة المراجعة التي عرج فيها الرسول ﷺ إلى الله عز وجل.. وهذا لم يثبت من الناحية التاريخية وكل شيء لم يثبت فهو باطل والمبني على الباطل باطل.. وحتى لو افترضنا أن ذلك قد حدث في تلك الليلة فإنه لا يجوز لنا أن نحدث فيها شيئاً من شعائر الأعياد أو العادات لأن ذلك لم يثبت عن النبي ﷺ ولم يثبت عن أصحابه الذين هم أولى الناس به وهم أشد الناس حرضاً على سنته واتباع شريعته فكيف يجوز لنا أن نحدث مالم يكن في عهد النبي ﷺ ولا في عهد أصحابه.

وحتى ليلة النصف من شعبان لم يثبت عن الرسول شيء من تعظيمها أو احيائها.. وإنما احياناً بعض التابعين بالصلوة والذكر لا بالأكل والفرح وظهور شعائر الأعياد.

أما يوم عاشوراء فإن النبي ﷺ سُئل عن صومه فقال يكفر السنة الماضية - أي التي قبله - ولا يجوز في هذا اليوم شيء من شعائر الأعياد أو من شعائر الأحزان.. إذ أن كلاً من إظهار الفرح أو إظهار الحزن في هذا اليوم خلاف للسنة ولم يرد عن النبي ﷺ الا صومه مع أنه أمر أن نصوم يوماً قبله أو يوماً بعده حتى تخالف اليهود الذين كانوا يصومونه وحده.

الشيخ ابن عثيمين

نجاست الكافر معنوية

س : تتعامل مع أناس ليس لهم دين يبعدون النار ثم البقر وقد قال الله فيهم : إنهم رجس ونجس . ما ماهية النجاست . فهل تبتعد عنهم ولا تصادهم ثم كيف إذا كانوا هم نجساً فكيف التعامل معهم وهل تنجس الأشياء التي يمسونها بأيديهم على أنهم يعملون في المحلات التجارية . ثم لهم صلة بالجمهور . أرجو الإفادة ؟

ج : قال الله تعالى ﴿إِنَّ الْمُشْرِكَوْنَ نَجِسٌ﴾ وقال في النافقين ﴿فَأَعْرَضُوا عَنْهُمْ رَجْسٌ﴾ والرجس النجس . لكن نجاستهم معنوية وهي ضررهم وشرهم

وفسادهم فاما أبدانهم إذا كانت نظيفة فلا يقال إنها نجسة نجاسة حسية . وعلى هذا يجوز لبس ثيابهم التي قد لبسوها إذا علم طهارتها إلا أن تكون مما يلي عوراتهم إذا كانوا لا يتوقون البول سبباً وهم غير مختتنين وهكذا إن كانوا يباشرون النجاسة كطيخ الخنزير وصنع الحمر والعمل فيها فاما مصافحتهم واستعمال ما صنعواه فلا بأس بذلك فقد كان الرسول ﷺ وصحابته ينتفعون بما صنعه أو نسجه الكافر إذا علمت طهارته والأصل في الأشياء الطهارة .

الشيخ ابن جرين

حكم مخالطة الكفار لدعوتهم

س : هل يجوز مخالطة الكفار من النصارى والهندوس وغيرهم ، ومواكلتهم والتحدث معهم أو حتى مجامعتهم في سبيل دعوتهم إلى الإسلام ؟

ج : يجوز مخالطة الكفار وبمحالتهم ومؤانتهم في سبيل دعوتهم إلى الله وشرح تعاليم الإسلام لهم وترغيبهم في اعتناق هذا الدين وبيان حسن العاقبة لأهله وخيمة العقاب لمن حاد عنه ويغتفر في ذلك ما يقع من مصاحبة واظهار مودة لهم لما في ذلك من العاقبة الطيبة .

الشيخ ابن جرين

✓ ثواب المرأة في الجنة

س : عندما أقرأ القرآن الكريم أجده في كثير من آياته أن الله تعالى يبشر عباده المؤمنين الرجال بحور العين الباهرات في الجمال ، فهل المرأة ليس لها في الآخرة بديل عن زوجها كما أن الخطاب عن النعيم معظمها موجه للرجال المؤمنين فهل المرأة المؤمنة نعمتها أقل من الرجل المؤمن ؟ !

ج : لاشك أن التواب في الآخرة عام للرجال والنساء لقوله تعالى : «إني لا أضيع عمل منكم من ذكر أو أنثى» وقوله : «من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحييه حياة طيبة» وقوله : «ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة» وكذا قوله تعالى : «إن المسلمين وال المسلمات - إلى قوله

- اعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيماً وقد ذكر الله دخولهم الجنة جميعاً في قوله تعالى ﴿هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظَلَالٍ﴾ وقوله ﴿أَدْخِلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تَحْبُرُونَ﴾ وأخبر تعالى باعادة خلق النساء في قوله : ﴿إِنَّا انشَأْنَاهُنَّ انْشَاءً فَجَعَلْنَاهُنَّ ابْكَارًا﴾ يعني أنه تعالى يعيد خلق العجائز يجعلهن ابكاراً كما يعيد الشيخ شباباً وورد في الحديث أن نساء الدنيا هن فضل على الحور العين لعبادتهن وطاعتنهن فالنساء المؤمنات يدخلن الجنة كالرجال وإذا تزوجت المرأة عدة رجال ودخلت الجنة معهم خيرت بينهم فاختارت أحسنهم خلقاً .

الشيخ ابن جبرين

الأخلاص والرياء

س : كثيراً ما يهم الإنسان بعمل الخير، ثم يأتي الشيطان فيوسوس له ويقول : إنك تريدين ذلك رياه وسمعة . فيبعدنا عن فعل الخير، فكيف يمكن تجنب مثل هذا الأمر؟
ج : يمكن تجنب مثل هذا الأمر بالاستعاذه بالله من الشيطان الرجيم ، والمفعى قدماً في فعل الخير، ولا يلتفت إلى هذه الوساوس التي تبطئه عن فعل الخير، وهو إذا أعرض عن هذا واستعاذه بالله من الشيطان الرجيم زال عنه ذلك بإذن الله .

الشيخ ابن عثيمين

حكم الاحتفال بما يسمى بعيد الأم

س : نحن في كل سنة يقام عبد خاص يسمى عبد الأم وهو ٢١ مارس فيحتفل فيه جميع الناس فهل هذا حلال أو حرام؟

ج : إن كل الأعياد التي تخالف الأعياد الشرعية كلها أعياد بدع حادثة ما كانت معروفة في عهد السلف الصالح وربما يكون مشارها من غير المسلمين أيضاً فيكون فيها مع البدعة مشابهة أعداء الله سبحانه وتعالى والأعياد الشرعية معروفة عند أهل الإسلام وهي عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد الأسبوع وليس في الإسلام أعياد سوى هذه الأعياد الثلاثة وكل أعياد أحدثت سوى ذلك فإنها مردودة على عدتها وباطلة في شريعة الله سبحانه وتعالى لقول النبي ﷺ «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» أي

مردود عليه غير مقبول عند الله وفي لفظ «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» وإذا تبين ذلك فإنه لا يجوز في العيد الذي ذكرت السائلة والتي سمعته عيد الأم لا يجوز فيه إحداث شيء من شعائر العيد كاظهار الفرح والسرور وتقديم الهدايا وما أشبه ذلك.

والواجب على المسلم أن يعتز بيديه ويفتخرون به وأن يقتصر على ما حده الله ورسوله في هذا الدين القيم الذي ارتضاه الله تعالى لعباده فلا يزيد فيه ولا ينقص منه والذي ينبغي لل المسلم أيضاً إلا يكون إمامة يتبع كل ناعق، بل ينبغي أن يكون شخصيته يمقتضى شريعة الله سبحانه وتعالى حتى يكون متبعاً لا تابعاً، وحتى يكون أسوة لا متسائلاً لأن شريعة الله والحمد لله كاملة من جميع الوجوه كما قال الله تعالى ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْتُمْ عَنِّي سَعْيٌ وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

والأم أحق من أن يختفى بها يوماً واحداً في السنة بل الأم لها الحق على أولادها أن يرعوها وأن يعتنوا بها وأن يقوموا بطاعتها في غير معصية الله عز وجل في كل زمان وفي كل مكان.

الشيخ ابن عثيمين

الحكمة من خلق الحفظة ..

س : إن الله سبحانه وتعالى قد خلق لنا كراما كاتبين يكتبون كل ما نقول ونسمع . فما الحكمة من خلقهم مع العلم أن الله سبحانه وتعالى يعلم . ولا يخفي عليه ما نسر وما نعلن ؟

ج : أولاً مثل هذه الأمور قد ندرك حكمتها وقد لا ندرك ، فان كثيراً من الأشياء لا نعرف حكمتها كما قال الله تعالى : « وَسَأَلُوكُنْكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّيِّ وَمَا أُوْتِيْتُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ». فان هذه المخلوقات لو سألني السائل مثلما حكمت في أن الله جعل الإبل على هذا الوجه . وجعل الخيل على هذا الوجه وجعل الحمير على هذا الوجه ، وجعل الأدمي على هذا الوجه ، وما أشبه ذلك ولو سألنا عن الحكمة في أن الله تعالى جعل صلاة الظهر أربعاً وصلاة العصر أربعاً ، وصلاة العشاء أربعاً . وما أشبه ذلك لما استطعنا أن نعرف الحكمة في ذلك إذ قد يقول قائل لماذا لم تجعل ثمانية أو ستة ، وهذا علمنا أن كثيراً من الأمور الكونية ، وكثيراً من الأمور الشرعية تحفي علىينا حكمتها ، وإذا كان كذلك فانا نقول أن التهاسنا للحكمة في بعض الأشياء المخلوقة . أو الأشياء المشروعة أن من الله علينا بالوصول إليها ، فذاك زيادة فضل وعلم وخير ، وان لم نصل إليها فلا ينقصنا شيء .

ثم نعود إلى السؤال ما الحكمة أن وكل بنا كراما كاتبين يعلمون ما نفعل ، فالحكمة في ذلك بيان أن الله سبحانه وتعالىنظم الأشياء وأحكمها أحكاماً متقدناً حتى أنه سبحانه وتعالى جعل على أفعال بني آدم ، وأقوالهم كراماً كاتبين موكلين بهم ، يكتبون ما يفعلوا ، مع أنه سبحانه عالم بما يفعلون ، قبل أن يفعلوا وكل هذا من أجل كمال عنابة الله عز وجل بالأنسان وكمال حكمه تبارك وتعالى لهذا الكون .
والله أعلم .

الشيخ ابن عثيمين

١ - الطهارة

س : هل الرطوبة التي تخرج من المرأة ظاهرة أم نجسة جزائم الله خبراً؟

ج : المعروف عند أهل العلم أن كل ما يخرج من السبيلين فهو نجس إلا شيئاً واحداً وهو المني فإن المني ظاهر ولا فكلاً شيء ذي جرم يخرج من السبيلين فإنه نجس وناقض لل موضوع وبناء على هذه القاعدة يكون ما يخرج من المرأة من الماء يكون نجساً وموجاً لل موضوع هذا ما توصلت إليه بعد البحث مع بعض العلماء وبعد المراجعة . ولكن مع ذلك في حرج منه لأن بعض النساء يكون معها هذه الرطوبة دائمةً وإذا كانت دائمةً فإن التخلص منها أن تعامل معاملة من به سلس البول فتتوضاً للصلادة بعد دخول وقتها وتصليل ثم إنني بحثت مع بعض الأطباء فتبين أن هذا السائل إن كان من المثانة فهو كما قلنا وإن كان من خرج الولد فهو كما قلنا في الموضوع منه لكنه ظاهر لا يلزم غسل ما أصابه .
الشيخ ابن عثيمين

استخدام الكافر في الطبيخ والتغسيل

س : عندنا خادمة غير مسلمة فهل يجوز لي أن أتركها تغسل الملابس وأنا أصللي بها وهل آكل ما تطبخ - وهل يحل لي أن أعيذ دينهن وأين هن بطلانه؟!

ج : يجوز استخدام الكافر واستعماله في الطبيخ والتغسيل ونحو ذلك والأكل من الطعام الذي يطبخه وليس الثوب الذي يخيطه أو يغسله فإن بدنه في الظاهر نظيف ونجاسته معنوية وقد كان الصحابة يستخدمون الاماء والعبد الكفار وأكلوهم مما يجلب لهم من بلاد أهل الكفر لعلهم بآن أبدائهم ظاهرة حسياً لكن ورد الحديث بغض الوانيمهم قبل الطبيخ فيها اذا كانوا يشربون فيها الخمر ويطبخون فيها الميتة والختزير وغسل ثيابهم التي تلي عوراتهم فاما عيب دينهم وبيان بطلانه فذلك جائز ويراد ما هم عليه من الدين الحالي فإنه إما مبتدع كالوثنية وإما مغير أو منسوخ كالنصرانية فالغريب يقع على الدين المغير المبدل لكن عليك أن تدعيمهم إلى الإسلام وترحبي لهم تعاليمه وفضله وما تضمنه مع بيان الفرق بينه وبين غيره من الأديان .

الشيخ ابن جربين

النجاسة اليابسة لا تضر ..

س : هل البول الجاف لا ينجس الملابس . أي أنه عندما يبول طفل على الأرض ويقع البول حتى يجف دون أن يغسل فيأتي أحد ويجلس على البول وهو جاف فهل تصيب ثيابه نجاسته؟ .

ج : لا يضر لمس النجاسة اليابسة بالبدن والثوب اليابس وهكذا لا يضر دخول الحمام اليابس حافيا مع بيس القدمين لأن النجاسة إنما تبعدي مع رطوبتها .

الشيخ ابن جبرين

فضلات الطعام في الأسنان والوضوء .

س : تساءل أخت في الله تقول : أحياناً أجد بعض فضلات الطعام على أسنان فهل يجب إزالتها هذه الفضلات قبل الوضوء؟

ج : الذي يظهر لي أنه لا يجب إزالتها قبل الوضوء لكن تنقية الأسنان منها لاشك أنه أكمل وأظهر ، وأبعد عن مرض الأسنان لأن هذه الفضلات إذا بقيت فقد يتولد منها عفونة ، ومحصل منها مرض للأسنان والله ، فالذى ينبعى للإنسان إذا فرغ من طعامه أن يخلل أسنانه حتى يزول ما علق بها من أثر الطعام . وأن يت夙ك أيضاً لأن الطعام يغير رائحة الفم ، وقد قال النبي ﷺ في السواك : « انه مطهرة للفم ، مرضاة للرب ». وهذا يدل على أنه كلما احتاج الفم إلى تطهير ، فإنه يظهر بالسواك ، والله أعلم .

الشيخ ابن عثيمين

لا ينقض الوضوء .

س : إذا كنت ظاهرة ، ثم نظفت طفلي «وضبيته» هل ينقض وضوئي أم لا؟!

ج : من مس عورة غيره بشهوة انتقض وضوئه واختلف في المس بلا شهوة والأرجح أن مس عورة الطفل لتطهيره لا ينقض الوضوء لكونه ليس محل للشهوة وهو مما تعم به البلوى ففي نقض الوضوء به حرج ومشقة ولو كان ناقضاً لاشتهر عن الصحابة فمن بعدهم .

الشيخ ابن جبرين

هل الزيت يعد حائلاً يمنع وصول الماء إلى البشرة عند الوضوء ،

س : سمعت أحد الشيوخ العلماء أن الزيت يعتبر حائلاً عن البشرة عند الوضوء وأنا أحياناً عندما أعمل بالطبخ تساقط بعض قطرات الزيت على شعرى وأعضاء الوضوء فهل عند الوضوء لابد من غسل هذه الأعضاء بالصابون قبل الوضوء أو الاغتسال حتى يصل الماء إليها ، كما أنتي أضمن بعض الزيت على شعرى كعلاج له ماذا أفعل أرجو الإفاده ؟

ج : قبل الاحاجة على هذا السؤال أود أن أبين بأن الله عز وجل قال في كتابه المبين : ﴿بِاَيْمَنِ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرْأَقِ، وَامْسِحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَارْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة : ٦].

والأمر بغسل هذه الأعضاء ومسح ما يمسح منها يستلزم إزالة ما يمنع وصول الماء إليها لأنه إذا وجد ما يمنع وصول الماء إليها لم يكن غسلها ، وبناء على ذلك نقول أن الإنسان إذا استعمل الدهن في أعضاء طهارته ، فاما أن يبقى الدهن جاماً فحيثند لابد أن يزيل ذلك قبل أن يظهر أعضاءه . فان بقى الدهن هكذا جرماً فإنه يمنع وصول الماء إلى البشرة وحيثند لا تصح الطهارة .

أما إذا كان الدهن ليس له جرم وإنما أثره باق على أعضاء الطهارة فإنه لا يضر ولكن في هذه الحال يتأكد أن يمر الإنسان بيديه على الوضوء لأن العادة أن الدهن يتمايز معه الماء ، فربما لا يصل جميع أعضاء الوضوء التي يظهرها .

فنقول للسائل اذا كان هذا الزيت الذي يكون على أعضاء طهارته جاماً له جرم يمنع وصول الماء فلابد من ازالته قبل أن تظهر وإذا لم يكن له جرم فإنه لا حرج عليك أن تطهر ولا تغسله بالصابون ، لكن أمر يذكر على العضو عند غسله لثلا ينزلن الماء عنه .

الشيخ ابن عثيمين

عن وجہ و بیهین بالصابون عند ابو صو .

س : ما حکم غسل الوجه واليدين بالصابون عند الوضوء؟

ج : إن غسل الأيدي والوجه بالصابون عند الوضوء ليس بمشروع بل هو من التعتن والتقطيع وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال «هلك المتطهرون هلك المتطعون» قالها ثلاثة . . نعم لو فرض أن في اليدين وسخا لا يزول إلا بهذا أي باستعمال الصابون أو غيره من المطهرات المنظفات فإنه لا حرج في استعماله حينئذ وأما إذا كان الأمر عادياً فإن استعمال الصابون يعتبر من التقطيع والبدعة فلا تستعمل .

الشيخ ابن عثيمين

القبلة لا تنقض الوضوء ،

س : زوجي يقبلني دائمًا وهو ذاهب إلى خارج البيت ، حتى وإن كان خارجا للصلوة في المسجد وأشعر أحيانا أنه يقبلني بشهوة فما الحكم الشرعي في وضوئه؟ !

ج : عن عائشة رضي الله عنها ان النبي ﷺ : قبل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ . .

هذا الحديث فيه بيان حكم مس المرأة وتقبيلها : هل ينقض الوضوء أم لا ينقض الوضوء . . والعلماء رحمهم الله اختلفوا في ذلك ، فمنهم من قال إنه ينقض الوضوء بكل حال ، إن مست المرأة انتقض الوضوء بكل حال ومنهم من قال إن مستتها بشهوة انتقض الوضوء وإلا فلا ، ومنهم من قال انه لا ينقض الوضوء مطلقا وهذا القول هو الراجح ، يعني أن الرجل إذا قبل زوجته أو مس يدها أو ضمها ولم ينزل ولم يحدث فإن وضوئه لا يفسد لا هو ولا هي ، وذلك لأن الأصل بقاء الوضوء على ما كان عليه ، حتى يقوم دليل على أنه انتقض ، ولم يرد لا في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ دليل على أن مس المرأة ينقض الوضوء وعلى هذا يكون مس المرأة ولو بدون حائل ولو بشهوة وتقبيلها وضمها ، كل ذلك لا ينقض الوضوء . . والله أعلم .

الشيخ ابن عثيمين

نعم يلزمها الغسل

س : هل على زوجي غسل جنابة في حالة الإيلاج عند الجماع ، لكن دون إنزال في الرحم؟ وهل عليها غسل جنابة في حالة وضعها لولب داخل الرحم ، أم تكتفي بغسل جسدها ، وأعصابها فقط؟

ج : نعم يلزمها الاغتسال بمجرد الإيلاج ولو قليلاً حديث . (إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل وإن لم ينزل) . وحديث : (إذا التقى الحثاثان فقد وجب الغسل) .

وكذا عليها الغسل ولو كان بها لولب داخل الرحم لحصول الإيلاج والإإنزال غالباً وإنما يكفي الموضوع إذا كان هناك مجرد لمس بدون إيلاج .

الشيخ ابن جبرين

٣ - الحيض والنفاس

حكم قراءة الحائض .. للكتب الدينية

س : هل يجوز لي أن أقرأ في كتب دينية ككتب التفسير وغيرها وأنا على جنابة أو في وقت العادة الشهرية؟

ج : يجوز قراءة الجنب والحائض في كتب التفسير وكتب الفقه والأدب الديني والحديث والتوحيد ونحوها وإنما منع من قراءة القرآن على وجه التلاوة لا على وجه الدعاء أو الاستدلال ونحر ذلك .

الشيخ ابن جبرين

حكم الدم الذي يخرج في غير أيام الدورة الشهرية

س : ما حكم الدم الذي يخرج في غير أيام الدورة الشهرية . فانا عادت في كل شهر من الدورة هي ٩ أيام ولكن في بعض الأشهر يأتي الدم خارج أيام الدورة

ولكن بنسبة أقل جداً وتستمر معه هذه الحالة لمدة يوم أو يومين فهل تجب على الصلاة والصيام أثناء ذلك أم القضاء؟

ج : هذا الدم الزائد عن العادة هو دم عرق لا يمحى من العادة فالمرأة التي تعرف عادتها تبقى زمن العادة لا تصلي ولا تصوم ولا تمس المصحف ولا يأتيها زوجها في الفرج فإذا طهرت وانقضت أيام عادتها وأغسلت فهي في حكم الطاهرات ولو رأت شيئاً من دم أو صفرة أو كدرة فذلك استحاضة لا تردها على الصلاة ونحوها.

الشيخ ابن جبرين

معنى القرء

س : قال الله تعالى «يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء» ما المراد هنا بـقروء؟!

ج : ورد القرء في اللغة يراد به الطهر، وورد يراد به الحيض. ولكن الصحيح في الآية أنه هو الحيض وهو أكثر في استعمال الشارع وقول جمهور الصحابة.

الشيخ ابن جبرين

أفطرت من أجل الحيض ولم تقض حيا.

س : عندما كنت صغيرة في سن الثالثة عشرة صمت رمضان وأفطرت أربعة أيام بسبب الحيض ولم أخبر أحداً بذلك للحياة. والآن وقد مضى على تلك الحادثة 8 سنوات فماذا أفعل؟

ج : لقد أخطأت بترك القضاء طوال هذه المدة فإن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم ولا حياء في الدين فعليك المبادرة بقضاء تلك الأيام الأربع ثم عليك مع القضاء كفارة وهي إطعام مسكين عن كل يوم وذلك نحو صاعين من قوت البلد الغالب لمسكين أو مساكين.

الشيخ ابن جبرين

حكمة حكم النفاس

س : ما حكم خروج الصفار أثناء النفاس وطوال الأربعين يوما هل أصلٍ وأصوم؟
 ج : ما يخرج من المرأة بعد الولادة حكمه كدم النفاس سواء كان دماً عادياً أو صفرة أو كدرة لأنه في وقت العادة حتى تنتهي الأربعين فما بعدها أن كان دماً عادياً ولم يتخالله انقطاع فهو دم نفاس وإلا فهو دم استحاضة أو نحوه.

الشيخ ابن جبرين

الحائض لا تمس المصحف

س : هل يجوز للمرأة التي بها حيض أن تقرأ القرآن دون أن تلمسه وهي ملزمة بالقراءة في المدرسة؟

ج : لا يجوز للحائض أن تمس المصحف لأنه لا يمسه إلا المطهرون ولا يجوز لها أن تقرأ القرآن ولو عن ظهر قلب ولو بدون لسان ، حيث أن القرآن له منزلة رفيعة وقد ورد في الحديث (لا أحل القرآن لحائض ولا جنب). لكن رخص بعض المشايخ لها عند الاختبار في ذلك بقدر الحاجة للضرورة .

الشيخ ابن جبرين

إذا ستم الحيض أكثر من العادة

س : إذا كانت المرأة عادها الشهريّة ثانية أيام أو سبعة أيام ثم استمرت معها مرة أو مرتين أكثر من ذلك فما الحكم؟

ج : إذا كانت عادة هذه المرأة ستة أيام أو سبعة ثم طالت هذه المدة وصارت ثانية أو تسعه أو عشرة أو أحد عشر يوماً فانها تبقى لا تصلحي حتى تطهر وذلك لأن النبي ﷺ لم يحد حداً معيناً في الحيض وقد قال الله تعالى: ﴿وَسَأَلُوكُنْكُمْ عَنِ الْحَيْضِ قُلْ هُوَ أَذْىٌ﴾ فمتى كان هذا الدم باقياً فان المرأة على حالها حتى تطهر وتغسل ثم تصللي فإذا جاءها في الشهر الثاني ناقصاً عن ذلك فانها تغسل اذا طهرت وان لم يكن على المدة السابقة والمهم أن المرأة متى كان الحيض معها موجوداً فانها لا تصللي سواء كان الحيض موافقاً للعادة السابقة أو زاداً عنها أو ناقصاً . واذا طهرت تصللي .

الشيخ ابن عثيمين

١٤ سقطت المرأة في الشهر الثالث

س : أنا امرأة سقطت في الشهر الثالث منذ عام ولم أصل حتى طهرت وقد قيل لي كان عليك أن تصلي فماذا أفعل وأنا لا أعرف عدد الأيام بالتحديد؟

ج : المعروف عند أهل العلم أن المرأة إذا سقطت لثلاثة أشهر فانها لا تصلي لأن المرأة إذا سقطت جنيناً قد تبين فيه خلق انسان فان الدم الذي يخرج منها يكون دم نفاس لا تصلي فيه . قال العلماء ويمكن أن يتبيّن خلق الجنين اذا تم له واحد وثمانون يوماً وهذه أقل من ثلاثة أشهر فإذا تيقنت أنه سقط الجنين لثلاثة أشهر فان الذي أصابها يكون دم حيض أما إذا كان قبل الشهرين يوماً فان هذا الدم الذي أصابها يكون دم فساد لأن ترك الصلاة من أجله وهذه السائلة عليها أن تذكر في نفسها فإذا كان الجنين سقط قبل الشهرين يوماً فانها تقضي الصلاة وإذا كانت لا تدرى كم تركت فانها تقدر وتحرى وتقضي على ما يغلب عليه ظنها أنها لم تصله .

الشيخ ابن عثيمين

وطء الزوجة قبل تمام الأربعين

س : هل يجوز للزوج أن يأتي زوجته بعد الولادة قبل أن تكمل الأربعين يوماً وإذا أتاهما في الثلاثين أو الخمسة والثلاثين وهي نظيفة ولكنها لم تكمل الأربعين فهل عليه شيء؟ .

ج : لا يجوز وطء الزوجة مدة النفاس الذي هو جريان الدم بعد الولادة فإن طهرت قبل الأربعين يوماً كره وطؤها لكنه جائز لا إثم فيه إن شاء الله بشرط أن ترى الطهر الكامل الذي تلزمها معه الصلاة والصوم ونحو ذلك .

الشيخ ابن جبرين

دعا، الحائض

س : هل يقبل الله عز وجل دعاء واستغفار المرأة الحائض؟!

ج : نعم يجوز بل يندب للحائض الاكتثار من الدعاء والاستغفار والذكر والتضرع لاسبابها في الاوقات الشريفة فمتي توفرت اسباب القبول في الدعاء قبله الله من الحائض وغيرها .

الشيخ ابن جبرين

صلاة الحائض

س : دخلت على العادة الشهرية أثناء الصلاة ماذا أفعل؟ وهل أقضى الصلاة عن مدة الحيض؟

ج : إذا حدث الحيض بعد دخول وقت الصلاة كان حاضت بعد الزوال بنصف ساعة مثلاً فانها بعد أن تطهر من الحيض تقضي هذه الصلاة التي دخل وقتها وهي ظاهرة لقوله تعالى: «إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كَتَابًا مُوَقَّتًا» .

ولا تقضي الصلاة عن وقت الحيض لقوله ﷺ في الحديث الطويل «أليست إذا حاضت لم تصل ولم تصنم» وأجمع أهل العلم أنها لا تقضي الصلاة التي فاتتها أثناء مدة الحيض . أما إذا ظهرت وكان باقياً من الوقت مقدار ركعة فأكثر فانها تصلي ذلك الوقت الذي ظهرت فيه لقوله ﷺ «مِنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ» فإذا ظهرت وقت العصر أو قبل طلوع الشمس وكان باقياً على غروب الشمس أو طلوعها مقدار ركعة فإنها تصلي العصر في المسألة الأولى والفجر في المسألة الثانية .

الشيخ ابن عثيمين

إذا انقطع الدم ثم عاد ثانية

س : تقول إن دم الحيض في أيام العادة الشهرية يأتي يومين ثم يتقطع ثم في اليوم الرابع يعود مرة أخرى فهل أصلى اليوم الثالث من أيام العادة أم لا أصلى أفتونا ماجورين؟

ج : مادامت المرأة في أيام عادتها التي تعرفها فإنها تسقط عنها الصلاة ولا يجزئها الصوم في وسط أيام العادة ولو توقف الدم في بعض الأيام مادامت في زمن العادة ولم تر علامة الطهر وهي القصة البيضاء التي تعرفها النساء علامات على انقضاء الحيض فهذه المرأة تتوقف عن الصلاة في أيام عادتها كلها فلا تصلبي ولا تصوم ولا تمس المصحف في الثالث الذي ذكرت أو بعده حتى تطهر الطهر الكامل .

الشيخ ابن جبرين

الكدرة والصفرة بعد الطهارة لا تعد شيئا

س : مدة عادي ستة أيام وكثير من الأشهر تأتي أحيانا سبعة فأغتسل بعد مشاهدي للطهارة وتبقى مدة الطهارة يوما كاملا ثم أشاهد كدرة بنية ولا أعرف الحكم في ذلك وأكون حائرة بين أن أصلي أو لا وكذلك الصوم وبقية أعمالني تجاه خالقي فهذا أفعل في هذه الحالة أثابكم الله ؟

ج : ما دمت تعرفين أيام العادة وزمانها فامكثي وقتها ثم صلي وصومي فإذا رأيت صفرة أو كدرة بعد الطهر فذلك لا يرد عن الصلاة والعبادة وللطهر علامة بارزة تعرفها النساء تسمى القصة البيضاء فإذا رأتها المرأة فذلك علامة انتهاء العادة وابتداء الطهر فيجب الاغتسال بعدها والاتيان بالعبادات كالصلاحة والصوم والقراءة ونحوها .

الشيخ ابن جبرين

يجوز للحانض استعمال الحنا.

س : سمعت أن وضع الحنا على الشعر واليدين في وقت الدورة الشهرية لا يجوز ؟

ج : يجوز للحانض استعمال الحنا في اليدين والشعر حال الحيض ولا إثم في ذلك ولا حرج ومن منعه أو كرهه فلا دليل عليه . فإذا طهرت الحانض اغتسلت وأزالت مادون البشرة وهو ما يمكن إزالته ولا بأس ببقاء ما يشق إزالته .

الشيخ ابن جبرين

الحائض وكتابه القرآن ...

س : هل يجوز للحائض قراءة آيات القرآن كالتمثال بها أو الاستدلال على شيء وهل يجوز لها كتابة آيات القرآن أو أحاديث شريفة ؟

ج : لا بأس أن تقرأ الحائض في الكتب التي فيها آيات قرآنية أو آيات مفسرة ولا بأس أن تكتبها ضمن مقال أو نحوه وكذا يجوز الاستشهاد بها كدليل على حكم أو قراءتها كدعاء وورد نحو ذلك ، فإنه لا يسمى تلاوة وكذا لها حمل كتب التفسير ونحوها للحجاجة .

الشيخ ابن جبرين

لا تعجل

س : عادت الشهرياً تتراوح ما بين سبعة إلى ثمانية أيام . وفي بعض الأحيان في اليوم السابع لا أرى دماً ولا أرى الطهر ، فما الحكم من حيث الصلاة والصيام والجماع ؟

ج : لا تعجل حتى ترى القصة البيضاء التي يعرفها النساء وهي علامه الطهر فتوقف الدم ليس هو الطهر وإنما ذلك برؤية علامه الطهر وانقضاء المدة المعتادة .

الشيخ ابن جبرين

الدم الذي يسبق العادة دم فساد لا تترك من أجله الصلاة

س : المدة التي تسبق ميعاد العادة بثلاثة أو أربعة أيام يأتي دم يترك أثراً فقط لونه بني لا أعرف حكمه هل هو طهارة أم نجاسة فأكون في حيرة من أمري وضيق شديد هل أصلى أم لا ؟

ج : اذا عرفت المرأة عادتها بالعدد أو باللون أو بالزمن فانها تركت الصلاة زمن العادة ثم تغسل وتصلي فهذا الدم الذي يسبق دم العادة يعتبر دماً فاسداً فلا ترك لأجله الصلاة ولا الصوم بل عليها أن تغسل عنها الدم كل وقت وتحفظ وتتوضاً لكل صلاة وتصلي ولو مع استمرار خروجه وتعتبر كالمستحاضة واذا كانت قد تركت الصلاة لاجل هذا الدم فالاحتياط أن تقضي صلاة تلك الأيام ولا مشقة في ذلك إن شاء الله

الشيخ ابن جبرين

كشف المرأة كفيها وقدميها في الحلة

**س : ما حكم ظهور القدمين والكفين للمرأة في الصلاة مع العلم أنها ليست
أمام رجال ولكن في البيت؟**

ج : المشهور من مذهب الحنابلة رحهم الله أن المرأة البالغة الحرمة كلها عورة في الصلاة إلا وجهها وعلى هذا فلا يحل لها أن تكشف كفيها وقدميها، وذهب كثير من أهل العلم إلى جواز كشف المرأة كفيها وقدميها، والاحتياط أن تحرز المرأة من ذلك لكن لو فرض أن امرأة فعلت ثم جاءت تستغفري فإن الإنسان لا يجرؤ أن يأمرها الشيخ ابن عثيمين
بالإعادة .

تحديد وقت الثالث الأخير من الليل بالساعات

س : أريد أن أعرف ثلث الليل الأخير أي وقت بالساعات؟

ج : لا يمكن تقدير ذلك بساعة محددة معينة ولكن يمكن لكل إنسان معرفته بحيث يقسم الليل من غروب الشمس إلى طلوع الفجر ثلاثة أقسام فإذا مضى القسم الأول وهو ثلث الليل فإن القسم الثالث هو الثالث الأخير وقد ثبت في الصحيحين، من حديث أبي هريرة «أن الله عز وجل ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه من يستغفر فأغفر له» فينبغي للإنسان المؤمن أن يغتنم ولو جزءاً يسيراً من هذا الوقت لعله يدرك هذا الفضل العظيم، لعله يدرك نفحة من نفحات المولى جل وعلا فيستجيب الله له ما دعا به ..

الشيخ ابن عثيمين

جواز صلاة المرأة في السوق !

س : هل تجوز الصلاة في السوق؟

ج : تلزم الرجال الصلاة المكتوبة في المساجد في الجماعة فاما المرأة فيبيتها خير لها فإن احتاجت للصلاة في السوق وكان هناك ست وستة فلا مانع من ذلك ان شاء الله .

الشيخ ابن جبرين

حكم سجود التلاوة

س : إذا قرأت آية فيها سجدة فهل يجب على السجود أم لا؟

ج : سجود التلاوة سنة مؤكدة لا ينبغي تركها فإذا من الإنسان بآية سجدة فليسجد سواء كان يقرأ في المصحف أو عن ظهر قلب أو في الصلاة أو خارج الصلاة.

وأما الوجوب فلا يجب ولا يأثم الإنسان بتركه لأنه ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قرأ السجدة في سورة التحل على المنبر فنزل وسجد ثم قرأها في الجمعة الأخرى فلم يسجد ثم قال : إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء ، وذلك بحضور الصحابة رضي الله عنهم .

ولأنه ثبت أن زيد بن ثابت قرأ على النبي صل الله عليه وسلم السجدة في سورة النجم فلم يسجد ولو كان واجبا لأمره النبي ﷺ أن يسجد فهو سنة مؤكدة والأفضل عدم تركها حتى لو كان في وقت النهي بعد الفجر مثلاً أو بعد العصر لأن هذا السجود له سبب وكل صلاة لها سبب فإنها تفعل ولو في وقت النهي كسجود التلاوة وتحية المسجد وما أشبه ذلك .

الشيخ ابن عثيمين

لا تستطيع القيام فهل تجلس

س : يوجد مريضة عندها كسر وانزلاق في الظهر وقد وضع عليها الجبس وهي لا تستطيع الصلاة وهي واقفة كالعادة ففصل وهي جالسة لمدة شهر فتركت ركعة المساء . فهل تصح صلاتها أم لا؟

ج : نعم صلاتها تصح لأنها لا تستطيع القيام .. والقيام فرض في الفريضة مع القدرة فإذا كانت لا تستطيع القيام لانزلاق في ظهرها فأنها تصلي جالسة وإن كانت تستطيع القيام معتمدة على الأمساك ببعضها أو بالجدار فعليها أن تصلي قائمة . وعليه فإن صلاة هذه المرأة في المدة الماضية صحيحة لكونها لا تستطيع القيام قال النبي ﷺ لعمران بن حصين : صل قائمًا فإن لم تستطع فقاعدًا فإن لم تستطع فعلى جنب .

الشيخ ابن عثيمين

تأخير الصلاة بسبب النوم

س : أنا فتاة كثيرة ما تفوتني صلاة المغرب بسبب النوم ثم أفضيها في الصباح أو في وقت متأخر فما الحكم في ذلك؟

ج : الحكم أنه لا يجوز لأحد أن يتهاون في الصلاة حتى يخرج وقتها وإذا كان الإنسان نائماً فإنه بامكانه أن يوكل من يوكله حتى يصل إلى واجب من ذلك ولا يمكن أن تؤخر صلاة المغرب ولا العشاء إلى الفجر، بل الواجب أن تصلي الصلاة في وقتها فعلى هذه الفتاة أن تحرض أهلها على أن يوقظوها. ولو فرض أن طرأت حاجة أو عارض من العوارض وكان فيها نوم عظيم وصلت المغرب وخافت أن لم تصل العشاء فسيغلبها النوم حتى لا تقوم إلا مع الفجر فإنه لا حرج عليها في هذه الحال أن تجمع العشاء مع المغرب لثلاثة نعمت صلاة العشاء عن وقتها وهذا لا يكون إلا عند العوارض كما لو كانت سهرت ليالي متعددة أو كانت عاقبة مرض أو نحوه.

الشيخ ابن عثيمين

الشك في الصلاة

س : أحياناً في الصلاة أنسى هل قرأت الفاتحة أم لا. فأقوم بقراءتها ثانية فهل عملي هذا صحيح. أم أسجد سجدة السهو؟!

ج : تكثر الوسوسة من بعض الناس أثناء الصلاة ويقع منهم الشك في القراءة أو التشهد وعلاج ذلك الحرص على الاتصال على الصلاة واحضار القلب فيها حتى تخف الأوهام والوسوس ثم إن غلب ذلك وكان المعتاد القراءة فتكره الاعادة والتكرار ثم أن حصلت الاعادة من باب الاحتياط لم يلزم سجدة السهو.

الشيخ ابن جبرين

تأخير العشاء

س : ما حكم تأخير صلاة العشاء إلى وقت متأخر؟

ج : الأفضل في صلاة العشاء أن تؤخر إلى آخر وقتها وكلما أخرت كان أفضل إلا أن يكون رجلاً فان الرجل اذا اخرها فاته صلاة الجمعة فلا يجوز له أن يؤخرها

وتفوته الجماعة . أما النساء في البيت فانهن كلما أخرن صلاة العشاء كان ذلك أفضل
لهم لكن لا يؤخرنها عن منتصف الليل .

الشيخ ابن عثيمين

التوبه تهدم ما قبلها !

س : أنا فتاة أبلغ من العمر (٢٥) عاماً ولكن منذ صغرى إلى أن بلغ عمري (٢١) سنة وأنا لم أصم ولم أصلي تكاسلاً والدبي والدبي ينصحاني ولكن لم أبال ، فما الذي يجب علي أن أفعله على أن الله هداني وأنا الآن أصوم وأصلي ونادمة على ما سبق .

ج : التوبه تهدم ما قبلها فعليك بالندم والعزم والصدق على العبادة والأكثر من النواقل من صلاة في الليل والنهر وصوم نطوع وذكر وقراءة ودعاء والله يقبل التوبه من عباده ويعفو عن السيئات .

الشيخ ابن جبرين

حكم صلاة النساء خلف الرجال في الاستسقاء .

س : هل يصح للنساء أن يصلن خلف الرجال في صلاة الاستسقاء ؟

ج : نعم .. يجوز للمرأة أن تخرب لصلاة الاستسقاء لكنها تكون خلف الرجال وكلما بعده عن الرجال كان ذلك أفضل لقوله ﷺ «خير صفوف النساء اخراها وشرها أهلا» .. وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه أمر النساء بأن يخرجن ليحضرن الخير ودعوة المسلمين في صلاة العيد .. وإذا خرجت المرأة إلى صلاة الاستسقاء لتحضر دعوة المسلمين وتلتسم الخير فلا حرج عليها في ذلك لكن يجب لا تكون متبرجة .

وهنا أمر يجب التبيه له وهو أن النسوة إذا خرجن للصلاة في المساجد مع الجماعة فان البعض منهن تصلين منفردات خلف الصف وهذا خلاف السنة لقوله ﷺ «خير صفوف النساء أخراها ..» فيبين بذلك أن للنساء صفوفاً، كما قال عليه الصلاة والسلام «لا صلاة لنفرد خلف الصف» .

الشيخ ابن عثيمين

س : ما حكم من يصل الفجر قبل الظهر بساعتين مثلاً على أنه كان نائماً طوال الفترة السابقة؟

ج : لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها إلا لعذر والنوم قد لا يكون عذراً لكل واحد فإنه يتمكن من النوم مبكراً لاستيقظ وقت الصلاة وكذا يوكل من أبوه أو أحد أخواته أو جيرانه أو نحوهم ومع ذلك يهتم للصلاحة ويشغل قلبه بها حتى إذا قرب الوقت أحاس به ولو كان نائماً فالذي لا يصل الفجر دائماً إلا في الشخص لم يكن في قلبه أدنى اهتمام لها وبكل حال فالإنسان مأمور بأداء الصلاة في أقرب ما يمكنه فإن كان نائماً فعليه المبادرة إليها حين قيامه وكذا الناسي والسامي .

الشيخ ابن جبرين

أعلى التسبيح في الركوع والسجود وأدنى

س : ما هو أدنى وأعلى التسبيح في الركوع والسجود؟!

ج : التسبيح في الركوع سبحان رب العظيم وفي السجود سبحان رب الأعلى وأدنى الكمال ثلاث مرات وأعلاه في حق الإمام عشر والواحدة بمائه ويسن بعد التسبيح الثناء على الله في الركوع والدعاء في السجود .

الشيخ ابن جبرين

✓ الوساوس أثناء الصلاة

س : أنا امرأة أفعل ما فرضه الله عليّ من العبادات إلا أنني في الصلاة كثيرة السهو بحيث أصلو وأنا أنكر في بعض ما حدث من الأحداث في ذلك اليوم . ولا أفكر فيه إلا عند البدء في الصلاة ولا أستطيع التخلص منه إلا عند الجهر بالقراءة . فبما تتصبني؟

ج : هذا الأمر الذي تشتكين منه يشتكى منه كثير من المسلمين وهو أن الشيطان يفتح عليه باب الوساوس أثناء الصلاة فربما يخرج الإنسان وهو لا يدرى بما يقول في

صلاته ولكن دواء ذلك أرشد إليه النبي ﷺ وهو أن ينفث الإنسان عن يساره ثلاث مرات ولبقل أعود بالله من الشيطان الرجيم فإذا فعل ذلك زال عنه ما يجده بإذن الله وعلى المرء إذا دخل في الصلاة أن يعتقد أنه بين يدي الله عز وجل وأنه ينادي الله تبارك وتعالى ويترقب إليه بتكبره وتعظيمه وتلاوة كلامه سبحانه وتعالى بالدعاء في مواطن الدعاء في الصلاة فإذا شعر الإنسان بهذا الشعور فإنه يدخل على ربه تبارك وتعالى بخشوع وتعظيم له سبحانه وتعالى ومحبة لما عنده من الخير وخوف من عقابه إذا فرط فيها أوجب الله عليه .

الشيخ ابن عثيمين

النائم عن الصلاة

س : متى تقضي صلاة العشاء التي نام عنها أصحابها ولم يتذكرها إلا بعد صلاة الفجر هل يصلحها مع مثلتها أم حين يذكرها ؟

ج : ورد في الحديث الصحيح قوله ﷺ «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك» وقرأ قوله تعالى : «وأقام الصلاة لذكري» رواه البخاري برقم ٥٩٧ ومسلم في صفحة ٤٧٧ وغيرهما عن أنس رضي الله عنه وعلى هذا لا فرق بين صلاة العشاء وغيرها فمتى استيقظ وقد خرج الوقت فعليه أن يصلِّي تلك الساعة ولا يؤخرها إلى وقت مثلها بل يصلحها في حين انتباهه ولو كان وقت نهي أو وقت صلاة أخرى لكن ان خاف خروج وقت الحاضرة قدمها ثم صلِّي الفاتحة بعدها والله أعلم .

الشيخ ابن جبرين

إذا وضع حاجز بين الرجال والنساء، فأي صفوف النساء، خير؟

س : إذا كان هناك حاجز ساتر بين الرجال والنساء في المسجد فهل ينطبق قول الرسول ﷺ : «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وأشرها أولها أم يزول ذلك ويبقى خير صفوف النساء أولها أفيدونا أفادكم الله !

ج : يظهر أن السبب في كون خير صفوف النساء آخرها هو بعده عن الرجال فإن المرأة كلما كانت أبعد عنهم كان ذلك أصين لها وأحفظ لعرضها وأبعد لها عن الميل

إلى الفاحشة لكن إذا كان مصل النساء بعيداً عن الرجال ومفصولاً ب حاجز من جدار أو سترة منيعة وإنما يعتمد في متابعة الإمام على المكبر فإن الراجع فضل الصف الأول لتقديمه وقربه من القبلة ونحو ذلك .

الإقامة للنساء ،

س : هل للنساء إقامة عندما يجتمعن لأداء الصلاة ؟

ج : إن أقمت الصلاة فلا بأس ، وإن تركت الإقامة فلا حرج عليهن ، لأن الآذان والإقامة إنما واجبان على الرجال .

الشيخ ابن عثيمين

صلاتنا الحاجة وحفظ القرآن غير مشروعتين

س : سمعت عن صلاة الحاجة وصلاة حفظ القرآن فهل هاتان صلاتان أم لا ؟

ج : كلتاها غير صحيحة ، لا صلاة الحاجة ولا صلاة حفظ القرآن ، لأن مثل هذه العبادات لا يمكن إثباتها إلا بدليل شرعي يكون حجة وليس فيها دليل شرعي يكون حجة وعليه تكونان غير مشروعتين .

الشيخ ابن عثيمين

دعا ، الاستخارة .. متى يكون ؟

س : الدعاء في صلاة الاستخارة وال الحاجة والاستسقاء هل هو بعد التسليم أم بعد التشهد أم في السجود الأخير أم كل ذلك جائز ؟

ج : بعد أن تصلِّي ركعتين وتسلم منها تشرع في دعاء الاستخارة وترفع يديك وتدعُ بها ورد ، أما صلاة الحاجة فالحديث فيها غير مشهور ولكن لا بأس بها والدعاء فيها أيضاً بعد السلام لقصة أبي موسى ودعاء النبي ﷺ لأحدهيه بعد أن صلِّي ركعتين أما الاستسقاء فإنه يصلِّي ركعتين ثم يخطب قائمًا خطبة واحدة يدعو في آخرها بها تيسير .

الشيخ ابن جبرين

قطع الصلاة

س : إذا نسيت وصلحت بثوب فيه نجاسة وتذكرت ذلك أثناء الصلاة . فهل يجوز لي قطع الصلاة وإيداله ؟ وما هي الحالات التي يجوز فيها قطع الصلاة ؟

ج : من صل وهو حامل نجاسة يعلمها بطلت صلاته فإن لم يعلمه حتى انقضت صلاته أجزاءه ولم يلزمها الاعادة فإن علم أثناء الصلاة وأمكنه إزالتها بسرعة فعل وأتم صلاته فقد ثبت أنه صل الله عليه وسلم خلع نعليه مرة في صلاته لما أخبره جبريل أن فيها أذى ولم يبطل أول صلاته وكذا لو كانت في عيامته فالقها بسرعة بني على ما مضى ، أما إذا احتاج إلى عمل كخلع القميص والسرابيل ونحوها فإنه بعد الخلع يستأنف صلاته وهكذا يقطع الصلاة إذا تذكر أنه محدث أو أحدث في الصلاة أو بطلت بضحك ونحوه .

الشيخ ابن جبرين

اللام الولادة والصلاحة

س : هل يجوز لي الصلاة وأنا أحس بألام الولادة ؟

ج : تصلي المرأة في حالة الطهر من حيض أو نفاس لكن إن رأت الدم قبل الولادة بيوم أو نحوه فهو تباع النفاس فلا تصلي فيه أما إذا لم تر الدم فلأنها تصلي ولو كانت تخس بألام الولادة كما المريض يصلى وهو يحس بألم المرض فلا تسقط عنه الصلاة مادام عقله باقيا .

الشيخ ابن جبرين

الوتر وقيام الليل

س : أنا امرأة عندما أخلد للنوم أكون متعبة فهل يجوز لي أن أصلِي الوتر قبل أن أنم لأنني أستيقظ مع صلاة الفجر وهل يحتسب لي من قيام الليل ؟

ج : إنه إذا كان من عادتك لا تقومي إلا عند أذان الفجر فمن الأفضل أن تقدمي الصلاة التي تريدين أن تؤديها قبل أن تنامي لأن النبي ﷺ أوصى أبا هريرة رضي

الله عنه أن يوتر قبل أن ينام . فأنت صلٰى ما كتب الله لك من الصلاة وأوتري قبل النوم ونامي على وتر، وإذا قدر لك الصحو قبل أذان الفجر وأردت أن تصلي فعلاً فلا حرج عليك على أن تصلي هذا النفل ركعتين ركعتين ولا تعيدى الوتر.

الشيخ ابن عثيمين

أتمم ما نسيت مادام الوقت قصيراً

س : صلٰى الظهر، وبعد ذلك تذكرت أني صلٰى ثلٰاث ركعات فقط ، هل أصلٰى الرابعة وأسجد للسهو، أم أعيد الصلاة كاملة؟

ج : متى ترك المصلٰى ركعة من صلاته أو أكثر ثم تذكر وهو في مصلاه أو في المسجد بعد وقت قصير كخمس دقائق ونحوها فإنه يكمِّل الصلاة فيأتي بما ترك ثم يسلم ثم يسجد للسهو ثم يسلم أيضاً فإن لم يتذكر إلا بعد طول الفصل كنصف ساعة أو بعد الخروج من المسجد وطول المدة فإنه يعيد الصلاة كلها ويلغى الأولى لعدم المواصلة بين الركعات .

الشيخ ابن جبرين

خروج المرأة لصلاة عيد الفطر

س : هل يجوز للمرأة الخروج لصلاة عيد الفطر؟

ج : نعم يشرع الخروج للعيدين ويتاكد للنساء ففي الصحيحين عن أم عطية رضي الله عنها قالت كنا نؤمرون أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها حتى نخرج الحيض فيكبّرن بتكبّرهم ويدعون بدعائهم يرجون بركة ذلك اليوم وظهوره وفي رواية أن رسول الله ﷺ كان يخرج الأباء والعواتق وذوات الخدور والحيض في العيدين فاما الحيض فيعتزلن المصلٰى ويشهدن الخير ودعوة المسلمين قالت يا رسول الله احدهانا لا يكون لها جلبـ؟ قال لتبسـها اختها من جلبـها . لكن تتجنب الطيب والزينة الفتنة وتخرج نفـلة بعيدة عن الاختلاط بالرجال .

الشيخ ابن جبرين

سجود التلاؤة جائز على أي حال

س : هل صحيح أن الكافر لا يصيب المسلم بالعين «الحسد» وما هو الدليل؟!
عند قراءة آية فيها سجدة هل أسجد على هيئتي التي أنا عليها أي بدون تغطية
الرأس والجسم؟!

ج : ليس ب صحيح ، بل الكافر كغيره قد يصيب بالعين ، فإن العين حق ولا
يأس بالسجود على أي حال ولو مع كشف الرأس ونحوه حيث أن الأرجح أن هذه
السجدة ليس لها حكم الصلاة .
الشيخ ابن جبرين

لا يلزمه قضا ، ما ترك من الصلوات !

س : كنت سابقا لا أؤدي الصلاة . ومن الله على بالمداية . فأصبحت حريصا
على أدانها . سؤالي عن الصلوات خلال السنوات الماضية هل يلزمني قضاها أم لا؟!

ج : متى ترك الإنسان الصلاة سنين عديدة ثم تاب وحافظ عليها . فإنه لا يلزم
بقضاء ما ترك من الصلوات . ولو اشترط ذلك لكان منفرا للكثيرين من التوبة .
ولأنها يؤمر التائب بالمحافظة عليها في المستقبل والاكثر من التوافل والطاعات
وفعل الخير والتقرب إلى الله وخشيته .

الشيخ ابن جبرين

حكم كشف الرأس أثناء الصلاة وقراءة القرآن

س : ما الحكم في المرأة المسلمة التي تقرأ القرآن وتصلي وتصوم لكنها لا تستر
رأسها؟

ج : قراءة القرآن لا يشترط فيها ستر الرأس أما الصلاة فانها لا تصح إلا بستر
العورة والمرأة الحرة البالغة كلها عورة في الصلاة الا وجهها فلا يجب عليها أن تستره في
حال الصلاة إلا أن يكون حولها رجال غير محارم لها فإنه يجب عليها أن تستر وجهها

الشيخ ابن عثيمين

اللام الولادة تکفر الذنوب

س : زوجتى كانت تصلي حتى كان مولودها الأول ، فتكاصلت مدعية أن أى امرأة تلد تسقط عنها ذنوبها كلها لما تلاقيه أثناء الولادة من آلام فإذا تقولون لها ؟

ج : هذا ليس ب الصحيح ولكن المرأة كغيرها من بني آدم إذا أصابها شيء فصبرت واحتسبت الأجر فإنها تؤجر على هذه الآلام وال المصائب حتى أن النبي عليه الصلاة والسلام مثل بما دون ذلك ، مثل بالشوكه يشاكلها فإنه يكفر بها عنه . واعلم أن المصائب التي تصيب المرء إذا صبر واحتسب الأجر من الله كان مثابا على ما حصل منه من صبر واحتساب وكان أصل المصيبة تکفيرا لذنبها ، فالمصائب مکفرة على كل حال ، فإن قاربها الصبر كان مثابا عليها الإنسان من أجل هذا الصبر الذي حصل منه عليها ، فالمرأة عند الولادة لا شك أنها تتألم وأنها تتأذى وهذا الألم يکفر به عنها فإذا صبرت واحتسبت الأجر من الله كان مع التکفير زيادة في ثوابها وحسناتها .. والله أعلم .

الشيخ ابن عثيمين

«يوم القوم أقرؤهم» لا تنطبق على النساء، مع المجال

س : هل يجوز لي أن أؤم زوجي في الصلاة بحكم أن أكثر فقهاء ودراسة . حيث أني أدرس بكلية الشريعة وهو نصف أمي ؟

ج : لا يجوز للمرأة أن تؤم الرجل سواء أكان زوجها أم أبيها لأنه لا يمكن أن تكون إماما للرجال وهذا قال النبي ﷺ : «لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة» حتى وإن كانت أقرأ منه فإنها لا تؤمه لأن النبي ﷺ يقول : «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله» والمرأة مع الرجل ليست من يشمله هذا الخطاب ، قال تعالى : «يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ، ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا

منهن) فقسم الله تعالى المجتمع إلى قسمين هما الرجال والنساء وعلى هذا فلا تدخل المرأة في عموم قوله ﷺ : «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله».

الشيخ ابن عثيمين

ارتداء الثوب العمّ.. قد يفسد عليك صلاتك

س : امرأة تخصص ثوبا للصلوة وهو من ثياب الرجال .. هل تجوز صلاتها؟
وهل يدخل ذلك في باب التشبه بالرجال؟

ج : إذا كان الثوب الذي تلبسه المرأة من الثياب الخاصة بالرجال فان لبسها ايام حرام سواء كان ذلك في حال الصلوة او في غير حال الصلوة .. وذلك لأنه ثبت عن النبي ﷺ انه لعن المتشبهات من النساء بالرجال ولعن المتشبهين من الرجال النساء .. فلا بخل لامرأة أن تلبس ثوبا خاصا بالرجل ولا للرجل أن يلبس ثوبا خاصا بالمرأة .

ولكن يجب أن نعرف ما هي الخصوصية؟ .. ليست الخصوصية في اللون ولكنها في اللون والصفة وهذا يجوز للمرأة أن تلبس الثوب الأبيض إذا كان تفصيله ليس على تفصيل ثوب الرجل . وإذا تبين أن لبس المرأة ثوبا يختص بالرجل حرام فان صلاتها فيه لا تصح عند بعض أهل العلم الذين يشترطون في السترة أن يكون الساتر مباحاً .

وهذه المسألة خلاف بين أهل العلم فمن العلماء من اشترط في الثوب الساتر أن يكون مباحا و منهم من لم يشترط ذلك وحجة القائلين باشتراطه أن ستر العورة من شروط الصلوة ولابد أن يكون الساتر مما أذن الله به فإذا لم يأذن الله به لم يكن ساترا شرعا لوقوع المخالفة وحجة من قالوا بصححة الصلوة فيه مع الأئم ان الستر قد حصل والآثم خارج عنه وليس خاصا بالصلوة . وعلى أية حال فالمصلح بثوب عرم عليه في خطير من ان ترد صلاته ولا تقبل منه .

الشيخ ابن عثيمين

٥ . الزكاة

دفع الزكاة للمجاهدين الأفغان

س : هناك رجل ثقة يقول : انه يمكنه ايصال الزكاة الى شيخ ثقة يوصلها الى المجاهدين الأفغان . فهل أدفع زكاة ذهبي أم أن هناك وجوهاً أفضل خاصة وانه يصعب عليّ كلاماً البحث عن ذوي الحاجة المستحقين ؟

ج : يصح دفع الزكاة الى المجاهدين الأفغان كما أفتى بذلك المشائخ حيث أنه يقاتلون الكفار الأعداء الألداء ومتي تتحقق الانسان من شخص موثوق أنه يسلمه الى المجاهدين أو يرسلها مع ثقة جاز دفعها اليه وبرئت ذمة من دفعها وأجره على الله .

الشيخ ابن جبرين

زكاة الحلي

س : امرأة لديها حلي وبلغت النصاب كيف تزكيها بالريالات السعودية وما مقدارها ؟

ج : عليها كل سنة أن تقوم بسؤال باعة الذهب أو غيرهم عن قيمة القيراط المستعمل أو نحوه فإذا عرفت قيمته بالريالات السعودية في الوقت الحاضر زكت قيمته ولا حاجة إلى معرفة رأس ماله بل العمل على ما يساويه حال وجوب الزكاة .

الشيخ ابن جبرين

٦ . الحج

حاضت قبل أن تعتمر ..

س : عن المرأة المتمتعة إذا أحرمت . ثم قبل وصولها البيت الحرام جاءها الحيض . فماذا تفعل . وهل تحج قبل أن تعتمر ؟

ج : تبقى على احرامها بالعمرة فإن طهرت قبل اليوم التاسع وامكنتها إتمام

عمرتها امتنها. ثم احرمت بالحج وذهبت إلى عرفة لاكمال بقية المناسك فإن لم تطهر قبل يوم عرفة فإنها تدخل الحج على العمرة بقوها : (اللهم إني أحرمت بحج مع عمرتي) فنصير قارنة وتقف مع الناس وتكمل الأعمال وتكتفيها احرامها وطوفانها يوم العيد أو بعده للزيارة وسعيها عن الحج والعمرة وعليها هدى قران كما على المتمتع .

الشيخ ابن جبرين

لا حج عليها

س : أحرمت زوجي للعمرة قبل أن تخرج من الحمام وتلبس ثيابها فقصت شيئاً من شعرها ، ماذا يجب عليها ؟

ج : لا حرج عليها في ذلك ولا فدية فإن المنع منأخذ الشعر إنما يكون بعد عقد نية الاحرام وهذه لم تكن قد عقدته ولا لبست ثيابها فلا بأس عليها مع أنها لوفعلته بعد الدخول في الاحرام عن جهل أو نسيان لم يكن عليها فدية للغدر بالجهل .

الشيخ ابن جبرين

أريد الحج وزوجي يعنى بي

س : أنا امرأة كبيرة وغنية وعرضت الحج على زوجي أكثر من مرة فرفض أن أحج دونها سبب . وعندي أخ كبير يريد الحج فهل أحج معه وإن لم يأذن لي زوجي أم أترك الحج وأمكث في بلدي طاعة لزوجي افتونا جزاكم الله خيرا ؟

ج : حيث أن الحج واجب على الفور بتمام شروطه وحيث وجد في هذه المرأة التكليف والقدرة والمحرم فإنه يجب عليها المبادرة إلى الحج ويحرم على زوجها منها بدون سبب .

ويجوز لها الحال ما ذكر أن تحج مع أخيها ولو لم يوافق زوجها لتعيين الفرض كتعين الصلاة والصيام فحق الله أولاً بالتقديم ولا أحقيه لهذا الزوج الذي يمنع زوجته من أداء فريضة الحج بلا مبرر . والله الموفق والهادي إلى سوء السبيل .

الشيخ ابن جبرين

البرقع من محتظرات الاحرام !

س : أنا لبست البرقع أثناء أداء العمرة دون علمي بأنه لا يجوز فما كفارة ذلك؟!

ج : لما كان البرقع وهو النقاب من محتظرات الاحرام فالواجب على المرأة في لبسه فدية وهي ذبيحة أو اطعام ستة مساكين أو صوم ثلاثة أيام ولكن شرط ذلك العلم والذكر فمن لبسته وهي جاهلة بالحكم أو ناسية للاحرام أو للمحظور فلا فدية عليها إنما الفدية على المتمد .
الشيخ ابن جبرين

٧ - الأضحية

تشسيط الشعر في الأضحية

س : إذا نوت المرأة أن تضحي فهل يلزمها عدم تشسيط شعرها مع العلم أنها تتضايق من عدم تشسيطه خلال تلك الأيام العشرة؟

ج : ورد الحديث الصحيح عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال : «إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس شعره وبشره شيئاً» وفي رواية «فليمسك عن شعره وأظفاره» قال العلماء : المراد النهى عن إزالة الشعر بحلق أو تقصير أو نتف أو احراق أو أخذ بنورة أو غير ذلك ، وعلى هذا فلا يدخل فيه التمشيط والتسریع كما يجوز غسله وفركه ولو تساقط منه شعر بغیر قصد فلا يضر فيجوز للمرأة أن تمشط شعرها للحاجة ولا فرق في الأضحية بين التطوع وغيره والله أعلم .
الشيخ ابن جبرين

غسل الرأس وتشسيطه في عشر ذي الحجة

س : هل يجوز للواحد أن يمشط شعره في العاشر من ذي الحجة؟

ج : لا يأس بغسل الرأس في عشر ذي الحجة ومشط الرأس برفق ولا يضر لو سقط منه شعر ولا ينقص أجر الأضحية إن شاء الله وهكذا لو تعمد أخذ الشعر أو التقليم للأظافر فلا يترك بذلك الأضحية بل أجر الأضحية كامل إن شاء الله .
الشيخ ابن جبرين

يجوز للمرأة ان تتولى ذبائح الأضحية عند الحاجة

**س : إذا جاء وقت الذبيح ولم يوجد في البيت رجل هل يجوز أن تقوم المرأة
ذبائح الأضحية؟**

ج : نعم يجوز للمرأة أن تتولى ذبائح الأضحية أو غيرها عند الحاجة متى تمت
الشروط الأخرى للذكارة. ويسن عند ذبائح الأضحية تسمية من ينويها له من حي أو ميت
فإن لم يفعل اكتفى بالنية فإن سمي غير صاحبها خطأ فلا يضر فالله أعلم بالنيات والله
الموفق.

الشيخ ابن جبرين

٨ - النكاح

حكم نظر المرأة للرجل ؟

**س : ما حكم نظر المرأة للرجل من خلال التلفزيون أو النظرة الطبيعية في
الشارع؟**

ج : نظر المرأة للرجل لا يخلو من حالين سواء كان في التلفزيون أو غيره.

١ - نظر بشهوة وتعتبر فهذا حرام لما فيه من المفسدة والفتنة.

**٢ - نظر مجرد لا شهوة فيها ولا تعتمد فهذه لا شيء فيها على الصحيح من أقوال
أهل العلم، وهي جائزة لما ثبت في الصحيحين أن عائشة رضي الله عنها كانت تنظر إلى
الخشبة وهو يلعبون، وكان النبي ﷺ يسترها عنهم وأقرها على ذلك. ولأن النساء
يمشين في الأسواق وينظرن إلى الرجال وإن كن متبرجات، فالمرأة تنظر الرجل وإن
كان هو لا ينظرها، ولكن بشرط ألا تكون هناك شهوة وفتنة فان كانت شهوة أو فتنة
فالنظرة محمرة في التلفزيون وغيره.**

الشيخ ابن عثيمين

حكم نظر المرأة للرجال الأجانب

س : ما حكم نظر المرأة للرجال الأجانب ؟

ج : نصح المرأة عن مشاهدة صور الرجال الأجانب فخير ما للمرأة أن لا ترى الرجال ولا يروها ولا فرق في ذلك بين المصارعات والمبريات وغيرها فإن المرأة ضعيفة التحمل وكثيراً ما يحدث من نظر المرأة لتلك الأفلام والصور الفاتنة ثوران الشهوة والتعرض للفتنة فالبعد عن أسبابها أقرب إلى السلامة والله المستعان.

الشيخ ابن جرين

لا تجوز المراسلة بين الشبان والشابات

س : ما حكم المراسلة بين الشبان والشابات علماً بأن هذه المراسلة خالية من الفسق والعشق والغرام ؟

ج : لا يجوز لأي إنسان أن يراسل امرأة أجنبية عنه ، لما في ذلك من فتنة ، وقد يظن المراسل أنه ليست هناك فتنة ، ولكن لا يزال به الشيطان حتى يغري بها ويغيرها به . وقد أمر صل الله عليه وسلم من سمع الدجال أن يتبعده عنه وأخبر أن الرجل قد يأتيه وهو مؤمن ولكن لا يزال به الدجال حتى يفتنه . ففي مراسلة الشبان للشابات فتنة عظيمة وخطر كبير و يجب الابتعاد عنها وإن كان السائل يقول إنه ليس فيها عشق ولا غرام . أما مراسلة الرجال للرجال والنساء للنساء ، فليس فيها شيء إلا أن يكون هناك أمر عظيم .

جريدة شنيعة

س : امرأة وكلت محامياً لأخذ حصتها من ارث والدها وطلبت منها مبلغاً ليس بمحوزتها فطلبت منها الزوج بـ نظير مرافعته نيابة عنها وحيث أن هذه المرأة متزوجة ، ولكن زوجها ليس موجوداً حيث يعمل في خارج البلاد فقد وكلت هذه المرأة هذا المحامي لفسخها من زوجها وفعلاً فعل ذلك دون أي اتصال بالزوج . علماً بأن عنوانه كان لدى هذه الزوجة وكان يرسل نفقتها ونفقة ابنته التي تبلغ من العمر احدى عشرة

سنة وابنه الذي يبلغ الثامنة ما الحكم في ذلك الزواج ولمن له حق حضانة هذا الابن وهذه الاية؟

ج : لا شك أن هذا فعل محرم وجريمة شنيعة وحيلة باطلة حيث أنها في ذمة زوج وان زوجها يرسل إليها النفقة لها ولأولاده منها وحيث أن هذا المحامي سعى في فسخ نكاحها من زوجها الأول لقصد نكاحها مع إمكان الاتصال بالزوج الأول والنظر في عذرها وامهاله المدة المعتبرة فعل هذا فان كان هذا الفسخ حصل بواسطة الحاكم الشرعي بعد وجود أسباب ومبررات له فإنها تنفسخ من الأول بفسخ الحاكم والا فهو حرام ، وهى لا تزال في ذمة زوجها ونكاح الثاني حرام ، فاما الأولاد فمع أمهم فإن منهما الثاني انتقلت الحضانة إلى من يليها من قرابتها أو قرابات ابיהם ، فإن رجع الأب سريعا فله المطالبة حسب ما يراه .

الشيخ ابن جبرين لا ينبغي تكليف «الزوجة» بما فيه مشقة وصعوبة

س : قرأت في احدى الصحف هنا فتوى لأحد العلماء يقول فيها إن خدمة الزوجة لزوجها ليست واجبة عليها أصلا وإنما عقده عليها للاستمتاع فقط ، أما خدمتها له فذلك من باب حسن العشرة ، وقال إنه يلزم الزوج احضار خدم لزوجته لو كانت لا تخدمه أو تخدم نفسها لأي سبب . هل هذا صحيح وهذا كان غير صحيح فالحمد لله أن هذه الصحيفة ليست واسعة الانتشار وإلا لأصبح الأزواج «بعضهم» عزاباً عندما تقرأ بعض النسوة هذه الفتوى .

ج : هذه الفتوى غير صحيحة ولا عمل عليها فقد كانت النساء الصحابيات يخدمن أزواجهن كما أخبرت بذلك أسماء بنت أبي بكر عن خدمتها للزبير بن العوام ، وكذا فاطمة الزهراء في خدمة علي رضي الله عنها وغيرهما ولم يزل عرف المسلمين على أن الزوجة تخدم زوجها الخدمة المعتادة لها في إصلاح الطعام وتغسيل الثياب والأواني وتنظيف الدور وكذا في سقي الدواب وحلبها وفي الحرج ونحوه كل بما يناسبه وهذا عرف جرى عليه العمل من العهد النبوى إلى عهدهنا هذا من غير نكير ولكن لا ينبغي تكليفها بما فيه مشقة وصعوبة وإنما ذلك حسب القدرة والعادة والله الموفق .

الشيخ ابن جبرين

لا يجوز «زف» العريس مع العروسة

س : هل يجوز زف العريس مع العروس بين النساء في الأفراح؟

ج : لا يجوز هذا الفعل فإنه دليل نزع الحياة وتقليل لأهل الحنا والشربل الأمر واضح فإن العروس تستحي أن تبرز أمام الناس فكيف تزف أمام الأشهاد.

الشيخ ابن جبرين

لا يجوز «للمسلمة» أن تتزوج بكافر!!

س : هل يجوز للفتاة المسلمة أن تتزوج من رجل مسيحي قرار الإسلام لأجلها. حيث أنه طلب الزواج منها وأخبرها بأنه سوف يترك دينه ويتحول إلى الدين الإسلامي. أفيدوني، فأنا أعلم أنني سبب إسلام هذا الشخص؟ .

ج : لا يجوز للمسلمة أن تتزوج بكافر أصلًا لقوله تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَهُن﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوهُنَّا شَرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعِبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْكُمْ﴾ فان أسلم وحسن اسلامه جاز ذلك ولكن لا بد من اختباره قبل النكاح بمحافظته على الصلاة والصوم وسائر العبادات وتعلم القرآن والأحكام وتركه الشرك والخمر وبجميع المحرمات وتبدل الديانة في اقامته وجوازه وهويته الشخصية . . والانتظار بعد اسلامه مدة يتحقق بها كونه مسلماً حقاً لثلا يتخذ الإسلام حيلة إلى الزواج ثم يرتد على عقيبه فإن فعل ذلك وجب قتله لقوله صلى الله عليه وسلم : «من بدل دينه فاقتلوه﴾ .

الشيخ ابن جبرين

زواج المسلمة بالمسيحي

س : ما حكم زواج المسلمة من المسيحي وما حكم شرعية أبناء هذا الزواج، وما الحكم على المأذون الذي قام بإتمام هذا الزواج وما حكم الزوجة لو كانت تعلم ببطلان هذا الزواج وهل يقام عليها الحد الشرعي أم لا . وإذا أسلم الزوج فما حكم الزواج الأول وكيف يتم النكاح الجديد؟

ج : يحرم على المسلم نكاح النصراني وغيره من الكفار لقوله تعالى ﴿وَلَا تنكحوا
المركين حتى يؤمنوا﴾ وقوله: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ هُنَّ﴾ ومتن عقد له عليها
وجب الفسخ فورا فإن علمت بذلك الزوجة وعرفت الحكم استحقت التعزير وكذا يعزز
الوالى والشهد والأذون إذا علموا ذلك فإن ولد هما أولاد تبعوا أمهم في الإسلام فإن أسلم
الزوج بعد العقد جدد له عقد النكاح وذلك بعد التأكد من صحة إسلامه كيلا يكون حيلة
فإن ارتد بعد ذلك ضربت عنقه لحديث «من بدل دينه فاقتلوه».

الشيخ ابن جبرين

الزواج من الآباء أفضل

س : تقدم لي أحد الأقارب لكنني سمعت أن الزواج من الآباء أفضل من
حيث مستقبل الأطفال وغير ذلك فما رأيكم في ذلك؟

ج : هذه القاعدة ذكرها بعض أهل العلم وأشار إلى ما ذكرت من أن للوراثة
تأثيرا، ولا ريب أن للوراثة تأثيرا في خلق الإنسان وفي خلقته، وهذا جاء رجل إلى النبي
ﷺ فقال: يارسول الله أن امرأتي ولدت غلاماً أسوداً (يعرض بهذه المرأة كيف يكون
الولد أسود وأبواه كل منها أبيض)، فقال لها الرسول عليه الصلاة والسلام: «هل لك
من إبل؟» قال: نعم. قال: فما ألوانها؟ قال: حمر. قال: هل فيها من أورق؟ قال:
نعم. قال: «فأني لها ذلك؟» قال: لعله نزعها عرق. فقال النبي ﷺ: «ابنك هذا العله
نزعه عرق». فدل هذا على أن للوراثة تأثيراً ولا ريب في هذا، ولكن النبي ﷺ قال:
تنكح المرأة لأربع: لماها وحسبها وجمالها ودينه. فأظفر بذات الدين تربت يداك».
فالمرجع في خطبة المرأة إلى الدين، فكلما كانت أدين وكلما كانت أجمل فإنها أولى سواء
أكانت قرينة أم بعيدة، وذلك لأن الدين تحفظه في ماله وفي ولده وفي بيته والجميلة تسد
 حاجته وتغضن بصره ولا يلتفت معها إلى أحد.. والله أعلم.

الشيخ ابن عثيمين

اجبار الوالد ابنته على الزواج حرام

س : لي اخت من الأب وقد زوجها أبي من رجل دون رضاها ودون أخذ
رأيها وهي تبلغ احدى وعشرين سنة، وقد شهد الشهود زوراً على عقد النكاح أنها

موافقة، ووسمت والدتها بدلًا عنها على وثيقة العقد، وهكذا تم الزواج وهي لا تزال رافضة هذا الزواج، فما الحكم في هذا العقد وشهادة الشهود؟

ج : هذه الأخت أن كانت بكرًا وأجبرها أبوها على الزواج من هذا الرجل فقد ذهب بعض أهل العلم إلى صحة النكاح، ورأوا أن للأب أن يجبر ابنته على الزواج بمن لا تزيد إذا كان كفشا ولكن القول الراجح في هذه المسألة أنه لا يحل للأب أو لغيره أن يجبر الفتاة على الزواج بمن لا تزيد وإن كان كفشا : لأن النبي ﷺ قال : «لا تنكح البكر حتى تستأذن» وهذا عام لا يستثنى منه أحد من الأولياء، بل قد ورد في صحيح مسلم : «البكر يستأذنها أبوها». فنص على البكر ونص على الأب، وهذا نص في محل النزاع فيجب المصير إليه . وعلى هذا فيكون أجبار الرجل ابنته للزواج برجل لا تزيد الزواج منه يكون حرما ، والمحرم لا يكون صحيحا ولا نافذا : لأن إنفاذه وتصحيحه مضادا لما ورد فيه من النبي ، وما نهى الشارع عنه فإنه يريد من الأمة ألا تتلبس به أو تفعله ونحن إذا صححته فمعنى أنه تلبست به وفعلناه وجعلناه بمثابة العقود التي أباحها الشارع ، وهذا أمر لا يكون . وعلى هذا فالقول الراجح يكون تزويج والدك ابنته هذه بمن لا تزيد يكون تزويجاً فاسداً . والعقد فاسد يجب النظر في ذلك من قبل المحكمة .

أما بالنسبة لشاهد الزور فقد فعل كبيرة من كبائر الذنوب كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «ألا أخبركم بأكبر الكبائر فذكرها وكان متکناً فجلس ثم قال : «ألا وقول الزور ألا وقول الزور ألا وشهاد الزور»، فما زال يكررها حتى قالوا ليه سكت».

فهؤلاء المزورون عليهم أن يتوبوا إلى الله عز وجل ويقولوا قولة الحق وأن يبيتوا للحاكم الشرعي أنهم قد شهدوا زورا وأنهم راجعون عن شهادتهم هذه .

وكذلك الأم حيث وقعت عن ابنتها كذباً فانها آثمة بذلك وعليها أن تتب إلى الله وألا تعود مثل هذا .
الشيخ ابن عثيمين

النكاح بنية الطلاق

س : هذا شخص أراد أن يذهب إلى الخارج لأنه مبعوث فأراد أن يمْحَض فرجه بأن يتزوج من هناك لمدة معينة ثم بعد ذلك يطلق هذه الزوجة دون أن يخبرها بأنه سوف يطلقها، فما حكم فعله هذا؟

ج : هذا النكاح بنية الطلاق لا يخلو من حالين : إما أن يشترط في العقد بأنه يتزوجها لمدة شهر أو سنة أو حتى تنتهي دراسته فهذا نكاح متنة وهو حرام . وإما أن ينوي ذلك بدون أن يشترطه ، فالمشهور من مذهب الحنابلة أنه حرام وأن العقد فاسد لأنهم يقولون إن المنوي كالمشروط لقول النبي عليه الصلاة والسلام «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى» ولأن الرجل لو تزوج امرأة من شخص طلقها ثلاثة من أجل أن يجعلها له ثم يطلقها فإن النكاح فاسد وإن كان ذلك بغير شرط لأن المنوي كالمشروط فإذا كانت نية التخليل تفسد العقد فكذلك نية المتنة تفسد العقد . هذا هو قول الحنابلة . والقول الثاني لأهل العلم في هذه المسألة أنه يصح أن يتزوج المرأة وفي نيتها أن يطلقها إذا فارق البلد كهؤلاء الغرباء الذين يذهبون إلى الدراسة ونحو ذلك ، قالوا لأن هذا لم يشترط والفرق بينه وبين المتنة ، أن المتنة إذا تم الأجل حصل الفراق شاء الزوج أم أبي بخلاف هذا فإنه يمكن أن يرغب في الزوجة وتبقى عنده . وهذا أحد القولين لشيخ الإسلام ابن تيمية .

وعندى أن هذا صحيح ليس بمتنعة لأنه لا ينطبق عليه تعريف المتنة لكنه حرم من جهة أنه غش للزوجة وأهلها وقد حرم النبي عليه الصلاة والسلام الغش والخداع فإن الزوجة لو علمت بأن هذا الرجل لا يريد أن يتزوجها إلا لهذه المدة ما تزوجته وكذلك أهلها . كما أنه هو لا يرضى أن يتزوج ابنته شخص في نيتها أن يطلقها إذا انتهت حاجته منها ، فكيف يرضى لنفسه أن يعامل غيره بمثل ما لا يرضاه لنفسه . هذا خلاف الإيمان لقول النبي عليه الصلاة والسلام : «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» ولاني سمعت أن بعض الناس اتخذ من هذا القول ذريعة إلى أمر لا يقول به أحد وهو أنهم يذهبون إلى البلاد للزواج فقط . يذهبون إلى هذه البلاد ليتزوجوا ثم يبقوا ما شاء الله مع هذه الزوجة التي نوى أن زواجه منها مؤقت ثم يرجع ، فهذا أيضا محظوظ عظيم في هذه المسألة فيكون سد الباب فيها أولى لما فيها من الغش والخداع والتغريب ولأنها تفتح مثل هذا الباب لأن الناس جهال وأكثر الناس لا يمنعهم الهوى من تعدى حمار الله .

الشيخ ابن عثيمين

أعظم الزواج بركة .. أيسره مؤونة

ما رأيكم في غلاء المهر والاسراف في حفلات الزواج خاصة الاعداد لما يقال عنه «شهر العسل» بما فيه من تكاليف باهظة . هل الشرع يقر هذا؟

ج : إن المغالاة في المهر وفي الحفلات كل ذلك مخالف للشرع فإن أعظم النكاح بركة أيسره مؤونة وكلما قلت المؤونة عظمت البركة ، وهذا أمر يرجع في أكثر الأحيان إلى النساء لأن النساء هن اللاتي يحملن أزواجهن على المغالاة في المهر وإذا جاء المهر ميسراً قالت المرأة لا إن بتنا يجب لها كذا وكذا وكذلك أيضاً المغالاة في الحفلات مما نهى عنه الشرع وهو يدخل تحت قوله سبحانه وتعالى «ولا تصرفوا إنه لا يجب المسرفين» وكثير من النساء يحملن أزواجهن على ذلك أيضاً ، ويقلن إن حفل فلان حدث به كذا وكذا ، ولكن الواجب في مثل هذا الأمر أن يكون على الوجه المشروع ولا يتعدى فيه الإنسان حده ولا يسرف لأن الله سبحانه وتعالى نهى عن الإسراف وقال : «إنه لا يجب المسرفين».

أما ما يقال عن شهر العسل فهو أخبث وأبغض لأنه تقليد لغير المسلمين وفيه إضاعة أموال كثيرة وفيه أيضاً تضييع لكثير من أمور الدين خصوصاً إذا كان يقضى في بلاد غير إسلامية فانهم يرجعون بعادات وتقالييد ضارة لهم ولمجتمعهم وهذه أمور يخشى منها على الأمة . أما لو سافر الإنسان بزوجته للعمره أو لزيارة المدينة فهذا لا يأس به إن شاء الله .

الشيخ ابن عثيمين

اختيار الزوج

ما هي أهم الأمور التي على أساسها تختار الفتاة زوجها وهل رفض الزوج الصالح لأغراض دنيوية يعرضها لعقوبة الله؟

ج : أهم الأوصاف التي ينبغي للمرأة أن تختار الخاطب من أجلها هي الخلق والدين أما المال والنسب فهذا أمر ثانوي لكن أهم شيء أن يكون الخاطب ذا دين وخلق لأن صاحب الدين والخلق لا تفقد المرأة منه شيئاً أن امسكها بمسكها بمعرفة وإن

سرحها سرحها بياحسان ثم أن صاحب الدين والخلق يكون مباركا عليها وعلى ذريتها تعلم منه الأخلاق والدين أما أن كان غير ذلك فعليها أن تتبعه لاسيما بعض الذين يتهافتون بأداء الصلاة أو من عرروا بشرب الخمر والعياذ بالله أما الذين لا يصلون أبدا فهم كفار لا تحل لهم المؤمنات ولا هم يحملونهن والمهم أن ترک المرأة على الخلق والدين . أما النسب فان حصل فهذا أولى لأن الرسول ﷺ قال : «اذا اتاك من ترضون دينه وخلقه فانكحوه». ولكن اذا حصل التكافف فهو أفضل .

الشيخ ابن عثيمين

العلاقات قبل الزواج

ما رأي الدين في هذه العلاقات؟

ج : قول السائلة قبل الزواج إن أراد قبل الدخول وبعد العقد فلا حرج لأنها بالعقد تكون زوجته وإن لم تحصل مراضيم الدخول وأما ان كان قبل العقد أثناء الخطبة أو قبل ذلك فإنه حرام ولا يجوز فلا يجوز لانسان أن يستمتع مع امرأة أجنبية منه لا بكلام ولا بنظر ولا بخلوة فقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : «لا يخلوا رجل بامرأة إلا مع ذي حرم ، ولا ت safر امرأة إلا مع ذي حرم» والحاصل أنه إذا كان هذا الاجتماع بعد العقد فلا حرج فيه وإن كان قبل العقد ولو بعد الخطبة والقبول فإنه لا يجوز وهو حرام عليه لأنها أجنبية حتى يعقد له عليها .

الشيخ ابن عثيمين

العزل أثنا، الصجاسة مشروط بالذن الزوجة!

س : متى يجوز للمرأة استخدام حبوب منع الحمل ، ومتى حرم عليها ذلك؟ وهل هناك نص صريح أو رأي فقهي بتحديد النسل؟ وهل يجوز للمسلم أن يعزل أثناء المجامعة بدون سبب؟

ج : الذي ينبغي للمسلمين أن يكتشروا من النسل ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا لأن ذلك هو الأمر الذي وجه النبي إليه في قوله : «تزوجوا الودود فإني مكاثر بكم» ولأن كثرة النسل كثرة للأمة وكثرة الأمة من عزتها كما قال تعالى همتنا على بني إسرائيل

بذلك : «وجعلناكم أكثر نفرا» وقال شعيب لقومه : «واذكروا إذ كتم قليلا فكثركم» ، ولا أحد ينكر أن كثرة الأمة سبب لعزتها وقوتها على عكس ما يتصوره أصحاب ظن السوء الذين يظلون أن كثرة الأمة سبب لفقرها وجووها . إن الأمة إذا كثرت واعتمدت على الله عز وجل وأمنت بوعده في قوله : ﴿وَمَا مِنْ دَابَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ فإن الله ييسر لها أمرها وينهيها من فضلها . بناء على ذلك تبين إجابة السؤال فلا ينبغي للمرأة أن تستخدم حبوب منع الحمل ، إلا بشرطين :

الشرط الأول : أن تكون في حاجة لذلك مثل أن تكون مريضة لا تتحمل الحمل كل سنة أو نحيفة الجسم أو بها موانع أخرى تضرها أن تحمل كل سنة .

والشرط الثاني : أن يأذن لها الزوج لأن للزوج حقا في الأولاد والانجاب ولابد كذلك من مشاوره الطبيب في هذه الحبوب هل أخذها ضار أو ليس بضار فإذا تم الشرطان السابقان فلا بأس باستخدام هذه الحبوب لكن على ألا يكون ذلك على سبيل التأييد أى أنها لا تستعمل حبوبا تمنع الحمل منعا دائما لأن في ذلك قطعا للنسل ..

وأما الفقرة الثانية من السؤال فالجواب عليها أن تحديد النسل أمر لا يمكن في الواقع ، ذلك أن الحمل وعدم الحمل كله بيد الله عز وجل ، ثم إن الإنسان إذا حدد عددا معينا فإن هذا العدد قد يصاب بأفة تهلكه في سنة واحدة وببقى حيئذا لا أولاد له ولا نسل له .. والتحديد أمر غير وارد بالنسبة للشريعة الإسلامية ولكن منع الحمل يتحدد بالضرورة على ما سبق في جواب الفقرة الأولى وأما الفقرة الثالثة والخاصة بالعزل أثناء الجماع بدون سبب فالصحيح من أقوال أهل العلم أنه لا بأس به لحديث جابر رضي الله عنه «كنا نعزل القرآن ينزل» يعني في عهد النبي ..

ولو كان هذا الفعل حراما لنبي الله عنه ولكن أهل العلم يقولون إنه لا يعزل عن الحرة إلا بإذنها أي لا يعزل عن زوجته الحرة إلا بإذنها لأن لها حقا في الأولاد ، ثم إن في عزله بدون إذنها نقصا في استمتاعها . فاستمتاع المرأة لا يتم إلا بعد الإنزال .. وعلى هذا ففي عدم استئذانها تفويت لكمال استمتاعها وتفويت لما يكون من الأولاد وهذا اشتربنا أن يكون بإذنها .

الشيخ ابن عثيمين

حكم البقاء مع زوج لا يصلح

س : زوجي مستهتر بدينه فهو لا يصوم رمضان ولا يصلح ، بل إنه يمنعني من فعل كل خير، كما أنه بدأ يشك في حتى أنه ترك عمله ليبقى في المنزل لمراتبي فماذا أفعل؟

ج : هذا الزوج لا يجوز البقاء معه ، لأنه بتركه الصلاة كان كافرا والكافر لا يجعل للمسلمة أن تبقى معه قال تعالى : «فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تُرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُنَّ يَحْلُونَ لَهُنَّ» . فالنكاح بينك وبينه منفسخ ، لا نكاح بينكما إلا أن يهديه الله عز وجل ويتب ويرجع إلى الإسلام ، فحينئذ تبقى الزوجية ، وأما بالنسبة للزوج فإن تصرفه تصرف خاطئ ، وعندى أن فيه نوعاً من المرض وهو مرض الشك والوسواس الذي يعتري بعض الناس في أمور عبادتهم ومعاملاتهم مع غيرهم ، وهذا المرض لا شيء يزيشه إلا ذكر الله سبحانه واللجوء إليه والتوكيل عليه في القضاء عليه . . والمهم أنه بالنسبة إليك يجب عليك أن تفارقى هذا الزوج وألا تبقى معه لأنه كافر وأنت مؤمنة ، وأما بالنسبة للزوج فإننا ننصحه أن يرجع لدينه ويستعيد بالله من الشيطان الرجيم وأن يحرص على الأذكار النافعة التي تطرد هذه الوساوس من قلبه ونسأل الله له التوفيق والله أعلم .

الشيخ ابن عثيمين

الأبن للزوج الثاني.. وال الخيار للزوج المفقود

س : تغيب رجل عن زوجته مدة طويلة حتى ظن بها أنه فقد فتزوجت زوجته بأخر وأنجبت منه ولدا وبعد سنوات عاد الزوج الأول فهل يستمر زواجهما بالثاني أم ينفسخ وهل من حق الأول استرداد زوجته وإذا جاز ذلك فهل ينبغي إجراء عقد جديد؟

ج : هذه المسألة يعبر عنها بتزوج امرأة المفقود ، فإذا فقد الزوج ومضت المدة التي بحث عنها فيها ، ثم حكم بموته واعتذر عنه وتزوجت بأخر ثم قدم ، فإن له الخيار بين أن يبقى الزواج بحاله وبين أن ترد زوجته الأولى ، فإن بقى الزواج بحاله فالأمر

ظاهر والعقد صحيح وأن لم يختر ذلك وأراد أن ترجع زوجته فإنها ترجع إليه ولكنه لا يجتمعها حتى تنتهي عدتها من الثاني، ولا تحتاج إلى عقد بالنسبة للزوج الأول، لأن نكاحه الأول لم يوجد ما يبطله حتى تحتاج إلى عقد جديد. وأما ولدها من الزوج الثاني فإنه ولد شرعي ينسب لوالده لأنه حصل من نكاح مأذون فيه ..

الشيخ ابن عثيمين

النظر اللا محدود

س : هل يجوز شرعاً أن تنظر المرأة إلى جميع بدن زوجها وأن ينظر هو إليها بنية الاستمتاع بالحلال؟

ج : يجوز للمرأة أن تنظر إلى جميع بدن زوجها ويحوز للزوج أن ينظر إلى جميع بدن زوجته دون تفصيل لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لفِرْوَاهُمْ حَافِظُونَ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ، فَمَنْ ابْتَغَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾.

الشيخ ابن عثيمين

حكم رفض تزويع الفتاة بحجة اكمال الحراسة؟

س : هناك عادة متشرة وهي رفض الفتاة أو والدها الزواج من يخطبها لأجل أن تكمل تعليمها الثانوي أو الجامعي أو حتى لأجل أن تدرس لمدة سنوات فيما حكم ذلك وما نصيحتك لمن يفعله فربما بلغ بعض الفتيات سن الثلاثين أو أكثر بدون زواج؟

ج : حكم ذلك أنه خلاف أمر النبي ﷺ فإن النبي ﷺ قال: «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأناكمحوه» وقال صل الله عليه وسلم: «يا معاشر الشباب من استطاع منكم البناء فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج» وفي الإيمان عن الزواج تقويت لصالح الزواج فالذى أنسى به إخوانى المسلمين من أولياء النساء وأخواتي المسلمات من النساء إلا يمتنعن من الزواج من أجل تكميل الدراسة أو التدريس وبإمكان المرأة أن تشرط على الزوج أن تبقى في الدراسة حتى تنتهي دراستها وكذلك أن تبقى مدرسة لمدة سنة أو سنتين ما دامت غير مشغولة بأولادها وهذا لا بأس

به على أن كون المرأة تترقى في العلوم الجامعية مما ليس لنا به حاجة أمر يحتاج إلى نظر فالذى أراه أن المرأة إذا أنهت المرحلة الابتدائية وصارت تعرف القراءة والكتابة بحيث تستطيع بعلم هذا في قراءة كتاب الله وتفسيره وقراءة أحاديث النبي ﷺ وشرحها فإن ذلك كافى للهم إلا أن تترقى لعلوم لا بد للناس منها كعلم الطب وما أشبه إذا لم يكن في دراسته شيء محدود من اختلاط أو غيره.

الشيخ ابن عثيمين

هل يصح عقد النكاح على المرأة وهي حائض؟

س : أنا فتاة كتب كتابي منذ فترة على شاب وقد صادف ذلك اليوم أن كانت الدورة الشهرية معي ، ولكن لم أوفق الا بعد سؤال الملك عن جواز الملك في هذه الظروف أم لا ؟ فأجاب الملك بأنها جائزة لكنني لم أقنع بهذه الملة ، فأرجو منكم الأفاداة اذا كانت هذه ملة صحيحة أم لا ؟ وهل يتحتم على اعادتها في حالة عدم صلاحيتها أفيدونا مأجورين ؟

ج : ان عقد النكاح على المرأة وهي حائض عقد جائز صحيح ، ولا يأس به وذلك إن الأصل في العقود الحل ، والصحة الا ما قام الدليل على تحريمه ، ولم يقم دليل على تحريم النكاح في حال الحيض ، وإذا كان كذلك فان العقد المذكور يكون صحيحا ، ولا يأس به وهناك يجب أن نعرف الفرق بين عقد النكاح وبين الطلاق ، فالطلاق لا يحل في حال الحيض بل هو حرام ، وقد تغيبط فيه رسول الله ﷺ حين بلغه أن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنها طلق امرأته وهي حائض ، وأمر النبي ﷺ أن يراجعها وان يدعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ، ثم ان شاء أمسك بعد ، وان شاء طلق ، وذلك لقول الله عز وجل : «يا أيها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن ، واحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا أن يأتين بفاحشة مبينة ، وتلك حدود الله ، ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه» فلا يحل للرجل أن يطلق زوجته وهي حائض ولا أن يطلقها في طهر جامعها فيه الا أن يتبيّن حلها ، فإذا تبيّن حلها فله أن يطلقها متى شاء ، ويقع الطلاق .

ومن الغريب أنه قد اشتهر عند العامة أن طلاق الحامل لا يقع وهذا ليس بصحيح ، فطلاق الحامل واقع ، وهو أوسع ما يكون من الطلاق، ولهذا يحمل للإنسان أن يطلق الحامل ، وإن كان قد جامعها قريباً بخلاف غير الحامل فإنه إذا جامعها يجب عليه أن يتضطر حتى تخيب ثم تظهر، أو يتبيّن حلها ، وقد قال عز وجل في سورة الطلاق : «أولات الاحمال أجلهن أن يضعن حلهن» وهذا دليل واضح على أن طلاق الحامل واقع . وفي بعض الفاظ حديث ابن عمر «مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهراً أو حاملاً» وإذا تبيّن أن عقد النكاح على المرأة وهي حائض عقد جائز صحيح فاني أرى الا يدخل عليها حتى تظهر، ذلك أنه إذا دخل عليها قبل أن تظهر فإنه يخشى أن يقع في المحظور وقت الحيض لأنه قد لا يملك نفسه ، ولا سيما إذا كان شاباً فليتظر حتى تظهر فيدخل على أهله وهي في حال يتمكن فيها من أن يستمتع بها في الفرج . والله أعلم .

الشيخ ابن عثيمين

حكم إتيان الزوجة في دبرها

س : طلب رجل من زوجته قضاء حاجة له في دبرها فهل هذا التصرف سليم من وجهة نظر الدين؟

ج : هذا العمل منكر . فقد روى أبو داود والنسائي وغيرهما بإسناد جيد بأن النبي ﷺ قال : «ملعون من أتى امرأته في دبرها» .

تزوجها ولا تخف من محاولاتهم

س : خطبت أحدي قريباتي وهي صاحبة دين وخلق ، وقد وقف بعض أهلهما في طريق الزواج لدرجة أنهم هددوا بعمل يحول بيني وبين الزواج ، ماذا أفعل؟

ج : الذي أرى أن تجعل أناساً يتوضطون لك في تحقيق رغبة الجميع ما دامت المرأة موافقة وأنت راغب فيها وإذا لم يحصل ذلك وبقوا على امتناعهم فلا حرج عليك أن تتزوجها ولا تخاف إلا من الله عز وجل .

الشيخ ابن عثيمين

تحريم مصافحة الأجنبية

س : لماذا حرم الإسلام مصافحة النساء غير المحرم لهن ، وهل ينتقض وضوه من صافع بغير شهوة؟

ج : حرم الإسلام ذلك لأنها فتنه من أعظم الفتن أن يمس الإنسان بشرة امرأة أجنبية منه وكل شيء كان وسيلة للفتن فإن المشرع منها ، ولهذا أمر بغض البصر درءاً لهذه المفسدة ، وأما من مس امرأته فإنه لا ينتقض الوضوء حتى ولو كان لشهوة إلا إذا حصل مذى أو مفتي فإنه يجب أن يغتسل إذا كان منها ، ويتوضاً إذا كان مذيا مع غسل الذكر والاثنين .

الشيخ ابن عثيمين

نصيحة للنساء، العوانس

س : أريد أن استشير فضيلتكم في أمر يخصني وأنا وسائر أخواتي البنات وهو انه قد كتب علينا أن نظل بلا زواج ، وقد تخطينا سن الزواج ، واقتربنا من سن اليأس ، هذا مع العلم والله الحمد والله على ما أتول شهيد فتحن على درجة من الأخلاق ، وحصلنا على شهادات جامعية جيئنا ، ولكن هذا هو نصيبنا والحمد لله - ولكن الناحية المادية هي التي لا تشجع أحد أن يتقدم لزواجهنا ، فان ظروف الزواج وخاصة في بلدنا يقوم على المشاركة بين الزوجين باعتبار ما سيكون في المستقبل . أرجو نصيحتي وتوجيهي أنا وأخواتي؟

ج : النصيحة التي أوجهها إلى مثل هؤلاء النساء اللاتي تأخرن عن الزواج هي كما اشارت اليه السائلة أن يلتجأن إلى الله عز وجل بالدعاء والتضرع إليه بأن يهيءهن من يرضي دينه وخلفه ، وإذا صدق الإنسان العزيمة في التوجه إلى الله ، واللجوء إليه ، وأتى بأداب الدعاء ، وتخلى عن موانع الاجابة ، فان الله تعالى يقول : «وإذا سألك عبادي عني فاني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان» **(وقال ربكم ادعوني استجب لكم)** فرتب سبحانه وتعالى الاجابة على الدعاء بعد ان يستجيب المرء لله ، ويؤمن به ، فلا أرى شيئاً أقوى من اللجوء إلى الله عز وجل ، ودعائه والتضرع إليه وانتظار الفرج ،

وقد ثبت عن النبي ﷺ انه قال: «واعلم أن النصر مع الصبر، وان الفرج مع الكرب، وان مع العسر يسراً» وأسأل الله تعالى لهن ولأماثلن أن ييسر لهن الأمر وان يهيا لهن الرجال الصالحين، الذي يريدونهن على صلاح الدين والدنيا. والله أعلم.

الشيخ ابن عثيمين

سائق العائلة والنساء

س : ما حكم اختلاط سائق العائلة بنساء وفتيات العائلة وخروجه معهن إلى الأسواق والمدارس؟

ج : ثبت في الحديث قول النبي ﷺ «لا يخلون رجل بأمرأة إلا كان الشيطان ثالثهما» فالخلوة عامة في البيت والسيارة والسوق والمتجر ونحوه وذلك أنها مع الخلوة لا يؤمن أن يكون حديثها في العورات وما يثير الشهوة. ومع ما يوجد من بعض النساء أو الرجال من الورع والخوف من الله وكراهية المعصية والخيانة فإن الشيطان يتدخل بينها وبينهن عليها أمر الذنب ويفتح لها أبواب الحيل فالبعد عن ذلك احفظ وأسلم وقد أباح الركوب مع السائق بعض العلماء بشرط أن يكون ثقة ورعاً وأن يكون في داخل البلد وإن لا يكون هناك خلوة بل يكون معه مجموعة من النساء الخ.

الشيخ ابن جبرين

حكم المراسلة

س : إذا كان الرجل يقوم بعمل المراسلة مع المرأة الأجنبية وأصبحا متحابين هل يعتبر حراماً هذا العمل؟!

ج : لا يجوز هذا العمل فإنه يثير الشهوة بين الاثنين ويدفع الغريزة إلى التماس اللقاء والاتصال وكثيراً ما تحدث تلك المغازلة والمراسلة فتنتهي وتغرس حب الزنى في القلب مما يقع في الفواحش أو يسببها فتنصح من أراد مصلحة نفسه وحياته عن المراسلة والمكالمة ونحوها حفظاً للدين والعرض والله الموفق.

الشيخ ابن جبرين

الصبي هل يكون محرماً للمرأة

س : أذهب مع «السوق» الى المدرسة صباحاً والعودة ظهراً ومعي أخي الذي لا يتجاوز الحادية عشر من عمره . فهل يجوز أن يكون أخي عرماً أم لا؟ أفيدونـي .

ج : ورد النبي الشديد عن الخلوة بالمرأة الأجنبية فقال النبي ﷺ «لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما» لذلك نحن ننصح المرأة المسلمة عن ركوبها وحدها مع قائد أجنبـي عـادة الفتنة ولو أمنتهـ فـإن الشـيطـان قد يـوسـوسـ بيـنـهاـ . وقد رخصـ فيـهـ بعضـ المشـائـعـ دـاخـلـ الـبـلـدـ معـ الـطـرـقـ الـمـسـلـوـكـ الـقـيـ لـاـ تـخـلـوـ مـنـ النـاسـ لـضـرـورـةـ أوـ حـاجـةـ مـلـحةـ كـعيـادـةـ أوـ سـوقـ لـغـرضـ مـهـمـ أوـ مـدـرـسـةـ أوـ مـقـرـ عـملـ أوـ زـيـارـةـ أـهـلـ أوـ أـقـارـبـ وـقدـ يـرـخـصـ فيـ ذـلـكـ إـذـاـ كـانـ مـعـهـ نـسـوـةـ ثـفـاتـ أوـ عـرـمـ وـلـوـ مـيـزاـ وـكـلـ ذـلـكـ عـنـ الـحـاجـةـ .

الشيخ ابن جبرين

زوج الأخت ليس من الصغار

س : هل يجوز لأختي أن تتحجب عن ابن عمها الذي يكون نسياً لنا أي أن ابنته سوف يزوجها لأخي علينا أن الزواج لم يتم حتى الآن أفيدونـا؟

ج : يلزم أختك أن تتحجب عن ابن عمها الذي ليس من محارمها ولو كان نسياً ولو زوج ابنته لأخيها فإن زوج الأخت أجنبـيـ وكـذاـ والـدـ زـوـجـةـ الـأـخـ وـنـحـوـهـ .

الشيخ ابن جبرين

مكافحة المرأة في التليفون!

س : ما الحكم فيها لو قام شاب غير متزوج وتتكلم مع شابة غير متزوجة في التليفون؟!

ج : لا يجوز التكلـمـ معـ المـرأـةـ الأـجـنبـيـةـ بـاـ يـشـرـ الشـهـوـةـ كـمـفـازـةـ وـتـغـنـجـ وـخـضـوعـ فيـ القـولـ سـوـاءـ كـانـ فـيـ التـلـيفـونـ أـوـ فـيـ غـيرـهـ لـقـولـهـ تـعـالـىـ : ﴿وَلَا تـخـضـعـنـ بـالـقـوـلـ فـيـطـمـعـ الـذـيـ فـيـ قـلـبـهـ مـرـضـ﴾ـ فـاـمـاـ الـكـلـامـ الـعـارـضـ لـحـاجـةـ فـلـاـ بـأـسـ بـهـ إـذـاـ سـلـمـ مـنـ الـفـسـدـ وـلـكـنـ بـقـدـرـ الـضـرـورـةـ .

الشيخ ابن جبرين

٩ - العشرة بين الزوجين

الحالة النفسية تحيي الاعتناء

س : هل يقع على المرأة إثم إن امتنعت عن زوجها حين يطلبها بسبب حالة نفسية عابرة تمر بها ، أو لمرض ألم بها ؟

ج : يجب على المرأة أن تحب زوجها إذا دعاها إلى فراشه ولكن إذا كانت مريضة بمرض نفسي لا تتمكن من مقابلة الزوج معه أو مريضة بمرض نفسي فإن الزوج في هذه الحال لا يحمل له أن يطلب منها ذلك لقول النبي صل الله عليه وسلم : «لا ضرر ولا ضرار» وعليه أن يتوقف أو يستمع بها على وجه لا يؤدي إلى ضرر .
الشيخ ابن عثيمين

١٠. الرضاع

الرضاعة بعد سن اليأس مثل الرضاعة قبله

س : ما حكم لبن المرأة التي بلغت سن اليأس إذا درت لبني على طفل فأرضعته خمس رضعات فأكثر في الحولين وهل هذا اللبن يسبب الحرمة وسيكون أباً من الرضاعة فقد تكون المرضعة بلا زوج ؟

ج : إن الرضاع محروم يثبت به من التحرير ما يثبت بالنسبة عليه فإن الرضاع الذي أشير إليه كان خمس رضعات في الحولين وعلى هذا فتكون المرضعة أما لهذا الرضيع من الرضاع لعموم قوله تعالى : «وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم» حتى وإن كان اللبن قد در بعد أن بلغت سن اليأس ثم إن كانت ذات زوج فإن الولد الرضيع يكون ابناً لها وولداً لمن نسب لبنيها إليه . وإن لم تكن ذات زوج بأن لم تزوج ثم درت فإنها تكون أما لهذا الولد الذي أرضعه ولا يكون له أب من الرضاعة .

ولا تستغرب أن يكون للولد أما من الرضاع وليس له أب ، ولا تستغرب أيضاً أن يكون له أب من الرضاعة وليس له أم ، ففي الصورة الأولى لو كان هناك امرأة أرضعت هذا الطفل رضعتين من لبن كان فيها من زوج ثم فارقها ذلك الزوج وتزوجت بعد انتهاء العدة بزوج آخر وحملت منه وأتت بولد فأرضعت بقية الرضاع للطفل السابق فإنها تكون أما له من الرضاع لأنه رضع منها خمس رضعات ولا يكون له أب لأنها لم ترضع بلبن رجل خمس رضعات فأكثر أى لم ترضع بلبن رجل واحد خمس رضعات فأكثر ، وأما المسألة الثانية وهي أن يكون للطفل أب من الرضاع وليس له أم مثل أن يكون رجل له زوجتان أرضعت إحداهما هذا الطفل رضعتين وأرضعه الأخرى تمام الرضعات ففي هذا الحال يكون ولداً للزوج لأنه رضع من اللبن المنسوب إليه خمس رضعات ولا تكون له أم من الرضاع لأنه لم يرتصع من الأولى إلا رضعتين ومن الثانية ثلاثة رضعات .

الشيخ ابن عثيمين

هم أخوال لك من الرضاع

س : أمي أرضعتها امرأة أخرى وهذه المرضعة «ضرات» فهل أولاد مهلاه
الضرات يعتبرون إخوانا لي أيضا أم لا؟!

ج : هذه المرضعة تعتبر جدتك حيث أرضعت أمك وتعتبر زوجها أباً أمك
وجدك لأمك وتعتبر ضراتها زوجات جدك لأمك وأولادهن أخوالك وإخوة أمك حيث
أن أبياهم هو جدك فهم أولاد جدك فيكونون أخوالا لك من الرضاع .

الشيخ ابن جبرين

١١. الطلاق

طلب الطلاق للحاجة

س : إذا أراد زوجي الزواج من أخرى وأخبرني بذلك ، ورفضت وعذري في ذلك أنه ليس له حاجة من تلك الزوجة حيث اتبني انجبته له الأولاد ومؤدية كافة حقوقه وأصر على الزواج فقلت له إذن طلقي فهل أنا على حق أنتوني في هذا؟

ج : لا يحق لك منعه من الزواج منها كان عملك معه فقد تكون رغبته في الأولاد أو في اعفاف المرأة أو رأى أن الزوجة الواحدة لا ت suffice ، وعلى كل حال فلا يحق لزوجته منعه من الزواج بغيرها لكن اذا خافت ان يجور معها أو لا تستطيع مع الضرة فلها طلب الطلاق للحاجة ولا يجوز طلب الطلاق لغيره ضرورة .

الشيخ ابن جبرين

عقم الرجل يبيح الطلاق

س : امرأة متزوجة وها مدة لم تنجب ، ثم تبين بعد الفحص أن العيب في زوجها وأن الانجاب مستحيل بينهما ، فهل يحق لها أن تطلب الطلاق؟

ج : يحق للمرأة هذه أن تطلب الطلاق من زوجها إذا تبين أن العقم منه

وحده، فإن طلقها فذاك، وإن لم يطلقها فإن القاضى يفسخ نكاحها وذلك لأن المرأة لها حق في الأولاد وكثير من النساء لا يتزوجن إلا من أجل الأولاد فإذا كان الرجل الذى تزوجها عقيباً فلها الحق أن تطلب الطلاق ويفسخ النكاح. هذا هو القول الراجح عند أهل العلم.

الشيخ ابن عثيمين

لا أحبه وأرغب أن يطلقني

س : زوجي أخي الأكبر دون رضى مني ، ومع ذلك بقيت مع زوجي ست سنوات ، وأنا معه الآن وليس لنا أولاد ، غير إنني لا أحبه وأرغب أن يطلقني غير أنني سمعت حدثاً معنـاه : من طلبـتـ الطلاقـ منـ غـيرـ يـأسـ فـلاـ تـدـخـلـ الجـةـ . فـماـ الـحلـ ؟

. ج : حيث أجزـتـ تـصـرـفـ أـخـيـ وـذـهـبـتـ معـ الزـوـجـ بـدـونـ مـانـعـةـ ثـمـ بـقـيـتـ معـ هذهـ المـدةـ الطـوـيـلةـ فـإـنـ العـقـدـ صـحـيـحـ حيثـ إـنـ يـصـحـ بـالـاجـازـةـ لـكـنـ مـتـىـ لـمـ تـمـ جـدـيـ منـ نـفـسـكـ اـرـتـيـاـحـ وـأـبـسـاطـاـ مـعـهـ بـلـ أـحـسـتـ بـالـضـيقـ وـالـكـراـهـيـةـ وـخـفـتـ أـنـ تـقـصـرـيـ فـيـ حـقـهـ وـلـمـ تـرـزـقـيـ مـنـهـ وـلـدـاـ فـإـنـ هـذـهـ أـسـبـابـ تـحـيـزـ طـلـقـ الفـرـاقـ .

الشيخ ابن جبرين

حكم طلاق العادة وهل يقع ..

س : هي أم لطفلين وقد طلقها زوجها ولكنها وقت الطلاق كانت غير ظاهرة ولم تخبر زوجها بذلك حتى حينها ذهبوا إلى القاضي اخفت ذلك عنه الا عن امها التي قالت لها لا تخبئي القاضي بذلك والا فلن تطلقني ثم ذهبت الى اهلها ثم أرادت الرجوع الى زوجها خوفا على الأطفال من الضياع والأهمال فما حكم هذا الطلاق الذي حدث وعليها العادة الشهرية ؟

ج : الطلاق الذي وقع وعلى المرأة العادة الشهرية اختلف فيه أهل العلم وطال فيه النقاش انه هل يكون طلاقاً ماضياً أم طلاقاً لاغياً وجمهور أهل العلم على أن يكون الطلاق ماضياً ويحسب على المرأة طلقة ولكنه يؤمر باعادتها وان يتركها حتى تطهر من الحيض ثم تحيض مرة ثانية ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق هذا الذي

عليه جهور أهل العلم ومنهم الأئمة الأربعه الامام أحمد والشافعي ومالك وأبو حنيفة ولكن الرابع عندهنا ما اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله عليه انطلاقا في الحيس لا يقع ولا يكون ماضيا ذلك لأنه خلاف امر الله ورسوله وقد قال النبي ﷺ : «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» والدليل في ذلك في نفس المسألة الخاصة بحديث عبدالله بن عمر «حيث طلق زوجته وهي حائض فأخبر النبي ﷺ بذلك فتفريط فيه رسول الله ﷺ وقال مره فليراجعها ثم يتركها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء طلق قال النبي ﷺ : فتلك العدة التي امر الله أن تطلق عليها النساء فالعدة التي امر الله بها أن تطلق عليها النساء أن يطلقها الانسان طاهرا من غير جاع وعلى هذا فاذا طلقها وهي حائض لم يطلقها على امر الله فيكون مردودا فالطلاق الذي وقع على هذه المرأة نرى أنه طلاق غير ماض . وان المرأة لازالت في عصمة زوجها . لا عبرة في علم الرجل في تطليقه لها أنها ظاهرة أو غير ظاهرة . نعم لا عبرة بعلمه لكن ان كان يعلم صار عليه الأثم وعدم الواقع وان كان لا يعلم فإنه يتغىي وقوع الطلاق ولا أثم على الزوج .

الشيخ ابن عثيمين

١٢- العدة والحداد

حكم رد المرأة على الهاتف زمان الحداد

س : تسأل ابتسام بنت ناصر عن المرأة المتوفى زوجها وهي في العدة هل لها أن ترد على الهاتف مع أنها لا تعلم أرجل هو أم امرأة . وماذا يجب على المرأة في العدة ؟

ج : على المرأة زمان الحداد تحجب الزينة من لباس الشهارة والجلمال ومن الخلي والخضاب والكحل للتجميل ونحو ذلك ولا تخرج من بيتها الا لضرورة ولا تنطيف ولا تعطر ولا تبرز امام الرجال الأجانب ويجوز لها في دارها أن تمشي في داخل الدار وملحقاته وتتصعد أعلىه ونحو ذلك وإذا احتاجت الى مكالمة في هاتف أو نحوه فلا بأس بذلك فان عرفت ان ذلك المتكلم من أهل النساء والذين يريدون التعرف على من

يناسبهم فعليها قطع المكالمة فوراً كما يلزم غيرها ذلك ويجوز لها أن تكلم أقاربها من غير المحارم من وراء حجاب أو في الهاتف ونحوه كما يجوز لها ذلك في غير زمن الحداد.

الشيخ ابن جبرين

لبس السواد حداداً لا أصل له

س : هل يجوز لبس الثوب الأسود حزناً على المتوفى وخاصة إذا كان الزوج؟

ج : لبس السواد عند المصائب شعار باطل لا أصل له .. والانسان عند المصيبة ينبغي له أن يفعل ما جاء به الشرع فيقول : إنما لله وإنما إليه راجعون . اللهم أؤجرني في مصيبتي وأخلف لي خيراً منها . فإذا قال ذلك بإيمان واحتساب فإن الله سبحانه وتعالى يؤجره على ذلك وبدلته بخير منها .. أما ارتداء لبس معين كالسواد وما شابه فإنه لا أصل له وهو أمر باطل ومذموم .

الشيخ ابن عثيمين

حكم تأخير العدة والإحداد لغير عذر شرعى

س : أبلغ من العمر ٤٠ سنة متزوجة ولدي ٥ أطفال ولقد توفى زوجي في ١٢/٥/١٩٨٥م . ولكنني لم أقم عليه العدة بسبب بعض الأعمال التي تخص زوجي وأطفالي ولكن بعد مرور أربعة أشهر أقمت عليه العدة أي بتاريخ ١٢/٩/١٩٨٥م وبعد أن أكملت شهراً منها حدث لي حادث اضطررت إلى الخروج فهل هذا الشهر يحسب ضمن العدة وهل إقامتي العدة بهذا التاريخ أي بعد الوفاة بأربعة أشهر صحيح أم لا .. علمًا بأنني أخرج داخل إطار الدار لأقضي بعض الأعمال لأنني ليس لدي شخص اعتمد عليه في أعمال البيت؟

ج : إن هذا العمل منك عمل حرام لأن الواجب على المرأة أن تبدأ بالعدة والإحداد من حين علمها بوفاة زوجها ولا يحل لها أن تتأخر عن ذلك لقوله تعالى : **«وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيُنَذَّرُونَ أَزْوَاجًا يَرِيقُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشَرًا»** [البقرة: ٢٣٤] . وانتظارك إلى أن تمت الأربعة أشهر ثم شرعت في العدة إثم ومعصية

الله عز وجل ولا يحسب لك من العدة إلا عشرة أيام فقط وما زاد عليها فإنك لست في
عدة وعليك أن تتبوي إلى الله عز وجل وأن تكثري من العمل الصالح لعل الله يغفر لك
والعدة بعد انتهاء وقتها لا تقضى.

الشيخ ابن عثيمين

١٣- النذر

حكم تأخير الوفاء بالنذر

س : ما حكم من يتأخر في تنفيذ ما نذر به بعد أن تحقق له الشرط الذي علق عليه النذر كمن يقول نذرت الله صوما خمسة أيام اذا شفيت من مرضي وتحقق له الشفاء وتتأخر في صيام تلك الأيام مع العلم أنه لم يحدد لها بوقت معين وهل عليه صوم الأيام الخمسة متتابعة وهل تلزمه كفارة على تأخيره الوفاء بنذرته مع أنه لا ينوي جحود ذلك النذر؟!

ج : يجب الوفاء بنذر الطاعة كالصيام والصدقة والاعتكاف والمحاجة والقراءة . فإذا كان النذر معلقا على شرط كالشفاء من مرض أو القدوم من سفر فعليه المبادرة بالوفاء فإن أخره ثم فعله فلا إثم عليه بالتأخير، وإن مات وهو عليه قام به وارثه من بعده لكن الاسراع والفورية لازمة حتى يخرج المسلم من عدة الواجبات .

الشيخ ابن جبرين

نذرت ان تخبي ناقة ولا تأكل منها فأكلت ..

س : امرأة أصابها مرض مع أولادها وتوفي واحد منهم ، وكانت في المستشفى وهي بين المرض والذعر حيث لا تعلم عن أولادها الذين في البيت أهم أحياه أم أموات . وفي هذه الحالة قالت : يا ربِي إن لقيت أولادي الذين في البيت أحياه فسوف أذبح فاطر «ناقة» ولا أكل من لحمها شيئاً . وأصوم لك شهراً .

وفعلا صامت الشهر وذبحت الناقة لكن حصل أن أكلت من اللحم ، والسؤال هنا هل تجزىء الناقة التي ذاقت من لحمها، أم يلزمها ذبح ناقة أخرى ، أفيدونا جزاكم الله خيرا .

ج : حيث نذرت هذا النحر صدقة لوجه الله وحيث لزمها الوفاء به لكونه نذر طاعة فإنها تخرج هذه الناقة كلها لوجه الله وحيث ذكرت أنها أكلت من لحمها فلا تلزمها الاعادة لكن يلزمها شراء لحم بقدر ما أكلت والصدقة به على المساكين .
وإيه تبرأ من هذا النذر إن شاء الله تعالى .

الشيخ ابن جبرين

النحر مكروه والوفاء به لازم

س : ما هو الحكم الشرعي للنذر؟ وهل لعدم الوفاء بالنذر عقوبة؟

ج : حكم النذر شرعا أنه مكروه فقد ثبت أن النبي ﷺ نهى عن النذر وقال أنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخل . وذلك أن بعض الناس إذا مرض أو خسر أو أودي يتنذر صدقة أو ذبحاً أو مالاً إذا زال عنه المرض أو الخسارة ويعتقد أن الله لا يشفيه أو يربحه إلا إذا نذر هذا النذر فأخبر النبي ﷺ أن الله لا يغير به شيئاً مما قدره وقضاءه ولكنه بخيلاً لا ينفق إلا بعد عقد النذر . ويلزم الوفاء بالنذران كان عبادة كنذر صلاة أو صوم أو صدقة أو اعتكاف . ولا يجوز أن كان معصية كقتل وزنا وشرب خر وأخذ مال ظليماً ونحوه وعليه كفارة يمين وهي اطعام عشرة مساكين .. الخ . وبخır إذا كان النذر مباحاً كأكل وشرب ولباس وسفر وكلام عادي ونحوه بين الوفاء به أو كفارة يمين . إذا كان نذر طاعة لله صرف للمساكين والمستضعفين كطعام وذبح كبش أو نحره فيصرف للمساكين والمستضعفين فإن كان عملاً صالحًا بدنيا أو مالياً كجهاد وحج وعمره لرم الوفاء به فإن خصصه بجهة اختص بها كالمساجد والكتاب والمشاريع الخيرية ولم يجز صرفه لغير ما عينه فيه .

الشيخ ابن جبرين

النذر مكروه أو حرام

س : هل يجوز للإنسان أن يغير جهة نذره إذا وجد جهة أكثر استحقاقاً بعد تحديد النذر وتحديد جهته ؟

ج : أقدم قبل الجواب على هذا بمقيدة وهي أنه لا ينبغي للإنسان أن ينذر فان النذر مكروه أو حرام لأن النبي ﷺ نهى عنه وقال إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخل فالخير الذي تتوقعه من النذر ليس النذر سبباً له وكثير من الناس إذا مرض نذر إذا شفاه الله تعالى أن يفعل كذا وكذا وإذا صاع له شيء نذر أن يفعل كذا وكذا إن وجده ثم إذا شفي أو وجد الضائع ليس معناه أن النذر هو الذي أتى به بل إن ذلك من عند الله عز وجل والله أكرم من أن يحتاج إلى شرط فيها سهل . فعليك أن تسأل الله سبحانه وتعالى أن يشفي هذا المريض أو أن يأتي بهذا الضائع ، أما النذر فلا وجه له وكثير من الذين نذروا إذا حصل لهم ما نذروا عليه فانهم يتکاسلون فيها نذروه وربما يدعونه وهذا خطير عظيم واستمع إلى قول الله تعالى : « ومنهم من عاهد الله لشن أناانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما أتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبها كانوا يكذبون » وعلى هذا لا ينبغي للمؤمن أن ينذر . وأما الجواب على هذا السؤال فنقول إذا نذر الإنسان شيئاً في محل ورأى أن غيره أفضل منه وأقرب إلى الله وافرع لعباد الله فإنه لا حرج عليه أن يغير وجهة النذر إلى الموضع الفاضل ودليل ذلك أن رجلاً جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام فقال يا رسول الله إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس فقال : صل ها هنا ثم أعاد الرجل فقال صل هنا ثم أعاد فقال شأنك إذن ، فدل هذا على أن الإنسان إذا انتقل من نذر المفضول إلى ما هو أفضل فان ذلك جائز .

الشيخ ابن عثيمين

١٤- الإيمان وكفارتها مقدار الطعام في كفارة اليمين

س : نعلم أن كفارة اليمين هي اطعام ثلاثة مساكين - السؤال : ما مقدار اطعام كل مسكين؟ وما نوعه؟

ج : كفارة اليمين اطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو عتق رقبة . فمن لم يجد فضيام ثلاثة أيام متتابعات ، فالاطعام يكون من أوسط ما يطعم الحالف أهله بأن يأكلوا عنده غداء أو عشاء حتى يشعروا أو يعطى لهم ما يكفيهم قوت ليلة ويقدر ذلك بنصف صاع من الأرز أو نحوه . أما الكسوة فما يجزئهم في الصلاة .

الشيخ ابن جبرين

أسئلة واستفسارات حول كفارة اليمين، والشهادة...

س : إذا لم أجده عشرة مساكين في البلد الذي أعيش به . فهل يجوز أن أعطي شخصا واحدا ما يطعم عشرة أشخاص من يستحق الكفارة؟ !
- بماذا تقدر الكفارة . . . بمعنى هل يجوز أن أغير بالأرز لأنه غالباً قوت بلادنا .
وإذا كان المال ينفع المسكين أكثر فهل يجوز التصدق بقيمة الكفارة بدلاً من عينها ،
وكم ريالاً يعطي عن الشخص الواحد؟

- إذا كانت هناك «أم» كثيرة الحلف على أولادها للقيام بواجباتهم . وغالباً ما يخالف الأولاد أمرها وتختبئ عنها فهل يجب عليها الكفارة أم يعتبر حلفها من اللغو؟
- حدث خلاف بين زميلة لي وإحدى مدرساتنا . وقد تكلمت الطالبة مع المدرسة بصوت مرتفع بدون أن تستأذنها . وطلبت شهادتي ضد زميلتي فشهدت معها . وقلت أنها استأذنت مع علمي بعدم استئذانها وذلك لارتفاعي كأمام المديرية وخوفي على زميلتي وقد ندمت كثيراً وأردت أن أطلب السماح من المدرسة لكنها غادرت المملكة فهذا أفعل؟

ج : عليك أن تبحثي عن المساكين في البلد فإذا لم تجدي فابحثي في البلاد الأخرى القريبة فإذا لم تجدي إلا مسكيناً واحداً جاز اطعامه عشرة أيام .

- نعم يجوز دفع الكفارات إلى الجمعيات الخيرية التي تجمع الصدقات والتبرعات ونحوها وتصرفها لأهل الاستحقاق ويأتياها أهل الحاجة من المستضعفين فتعطي كلاما يستحق أو يخفف حاجته.

- يجوز أن يجمع المساكين ويطعمهم حتى يشعروا بغداة أو عشاء فإن اختار الدفع إليهم جاز أن يعطيهم ما يكفيهم من الطعام المعتاد له ولأهلـه فإذا كان أغلبـ ما يأكلون الأرز واللحـم أعطاهمـ من ذلك قوتـ ليلةـ فـاما دفعـ القيمةـ فلا يجزـءـ ولوـ كانـ هوـ أرـقـ وـانـفعـ لهمـ فإـنـهمـ غالـباـ لاـ يـعرـفـونـ فيـ الـاطـعامـ الـذـيـ قدـ نـصـ اللهـ عـلـيـهـ.

- نرى أن هذا الحلف الذي يحدث كثيراً من الأمهات ونحوهن هو من لغو اليمين وذلك لعدم العزم عليه والله يقول: ﴿لَا يؤاخذكم الله باللغو في إيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الإيمان﴾ أي انعقد عليه القلب وعزم عليه. فاما هذا الحلف الكبير فالغالب أنه للتخييف والتهديد فلا حاجة به الى كفارة.

- لقد وقعت في خطأ حيث شهدت بخلاف الواقع ولكن كفارة ذلك التوبة والاستغفار والاعتذار الى مديرية المدرسة والدعاء لتلك المدرسة والاستغفار لها اذا لم يتمكن من استباحتها والله الموفق.

الشيخ ابن جبرين

اقرئ حلفك بقول إن شاء الله

س : ما معنى حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : «من حلف على يمين فقال إن شاء الله فلا حنت عليه»؟

ج : معنى هذا الحديث أن الإنسان إذا حلف على شيءٍ فقال إن شاء الله ثم خالف ما حلف عليه فإنه لا كفارة عليه مثل أن يقول : والله إن شاء الله لأفعلنـ كـذاـ ثـمـ لاـ يـفـعـلـهـ . أوـ اللهـ إـنـ شـاءـ اللهـ لـأـفـعـلـهـ كـذاـ وـكـذـاـ ثـمـ يـفـعـلـهـ فـإـنـهـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـ لـيـسـ عـلـيـهـ كـفـارـةـ لـأـنـ قـالـ إـنـ شـاءـ اللهـ . وـعـلـىـ هـذـاـ يـنـبـغـيـ لـمـ يـقـرـنـ حـلـفـهـ بـقـوـلـ إـنـ شـاءـ اللهـ حـتـىـ إـذـاـ مـيـتـسـرـ لـهـ الـبـرـ بـيـمـيـنـهـ لـمـ يـكـنـ عـلـيـهـ كـفـارـةـ . وـفـيـ قـوـلـ الـحـالـ فـإـنـ شـاءـ اللهـ فـيـ يـمـيـنـهـ فـائـدـةـ أـخـرىـ وـهـىـ تـسـهـيلـ مـاـ حـلـفـ عـلـيـهـ ، وـذـكـرـ لـأـنـ فـوـضـ الـأـمـرـ

إلى الله تعالى وقد قال الله عز وجل «ومن يتوكل على الله فهو حسبه إن الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدرًا».

الشيخ ابن عثيمين

كفارة اليمين

س : ما كفارة الحلف؟

ج : بين الله تعالى كفارة الحلف في القرآن الكريم فقال تعالى في سورة المائدة «لا يؤخذكم الله باللغو في إيمانكم ولكن يؤخذكم بما عقدتم الإيمان فكفارته أطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام» واللغو هو ما يجري على اللسان في أثناء الكلام من قول الإنسان لا والله وبلي والله من غير عزم ولا كفارة فيه وإنما تجب فيها عزم عليه بقلبه فيخير بين عنق رقبة أو أطعام عشرة مساكين من أوسط ما يأكل هو وأهله طعام ليلة ويكتفي أن يغذىهم أو يعششهم أو يعطيهم ما يكفيهم أو كسوتهم كسوة تستر في الصلاة فإن لم يجد صام ثلاثة أيام متتابعة .

الشيخ ابن جبرين

١٠- اللباس و حجاب المرأة

إن الله جميل يحب الجمال...

س : صديقتي طيبة جداً وملتزمة بتعاليم دينها ومحبة للخير ولكن لديها ظاهرة وهي : أنها تحب أن تكون دائمًا متميزة عن غيرها من الصديقات مثلاً في لباسها ت يريد أن تلبس لباساً مختلفاً عن غيرها «ساترا بالطبع» ولا تريد أحداً مثلك حتى أنها لو علمت أن إحدى الصديقات اشتريت نفس فستانها الذي عملته فهي تتركه ولا تلبسه مرة أخرى وكذلك في لباس أولادها وأثاث منزلاً ولا تريد أحداً أفضل منها ولكنها لا تمني زوال نعمة أحد من الناس حتى لو كان ما لدى الناس أجمل مما عندها المهم أن يكون مختلفاً فهل هذا حسد أم كبر على أنها تكره هاتين الصفتين؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً .

ج : لا ندرى ماذا يقوم بقلب هذه المرأة مما يجعلها على هذه الصفات فإن كان ذلك حسدا فهو حمر ل肯 الحسد هو عنى زوال النعمة عن المحسود والسعى في إضراره وهذا لم يحصل منها وإن كان تكيرا واستنكافا عن مشاركة الغير في ذلك الوصف فهو حمر أيضا ولكن الكبر المذموم هو بطر الحق وغضط الناس أي احتقارهم وليس منه أن يحب أن يكون ثوبه حسنا . فإن الله جليل يحب الجمال وإن كان فعلها هذا حبا للتمييز والشهرة بسيما خاصة فينظر ما سبب ذلك ويمكن أن هذا من الأخلاق والتي تتمكن من قلوب بعض الناس دون أن يكون لها دوافع ممنوعة والله أعلم .

الشيخ ابن جبرين

كشف الوجه في الخارج والتخفيف من الواجب

س : هل على المرأة إثم إذا سافرت للخارج مع زوجها وكشفت عن وجهها ولكنها مت محجبة ؟

- هل يجوز للمرأة أن تخفف من شعر الواجب بقصد التجمل لزوجها ؟!

ج : لا يجوز للمرأة كشف وجهها أمام الرجال الأجانب في داخل المملكة وخارجها . فإذا استطاعت المرأة التحجب والتستر الكامل جاز لها السفر إلى الخارج مع زوجها لتفه عن الحرام .

- لا يجوز القص من شعر الواجب ولا حلقتها ولا التخفيف منه ولا نتفه ولو رضى الزوج . فليس فيه جمال بل فيه تغيير خلق الله وهو أحسن الخالقين وقد ورد الوعيد في ذلك ولعن من فعله وذلك يقتضي التحرير .

الشيخ ابن جبرين

لا بأس أمام الأعمى

س : هل يجوز للمرأة أن تكشف لأعمى ؟ وإذا كانت لا تكشف ما العلة بعدم كشف الوجه ؟

ج : الصحيح أنه لا بأس أن تكشف المرأة وجهها عند الأعمى حيث أن المرأة إنها أمرت بالاحتياط أمام الناظرين حتى لا تحصل الفتنة فالأعمى لا يرى ما أمامه

ولا ينظر الى مفاتن النساء ولا يشعر بذلك فاما الحديث الذي رواه الترمذى وصححه في قصة ابن أم مكتوم وقوله ﷺ : «احتاجبا منه» ثم قال «أفعىما وان انتها أستئتا تبصرانه» فهذا الحديث ضعفه بعض العلماء وعلى تقدير صحته فانيا فيه النظر من المرأة الى الرجل حيث أن المرأة قد أمرت بغض البصر فلا يجوز للمرأة أن تنظر الى الرجال نظرا يخاف منه إثارة الشهوة سواء الأعمى منهم أو البصير بل حتى الصور الجميلة في الصحف وفي الأفلام يخاف على المرأة من النظر إليها والله أعلم .

الشيخ ابن جبرين

للمسلمة أن تكشف شعرها أمام غير المسلمة

س : هل يجوز أن تكشف المرأة المسلمة شعرها أمام امرأة غير مسلمة خاصة وأنها تصف المرأة المسلمة أمام الرجال من أقرباتها وهم غير مسلمين ؟

ج : هذا الأمر مبني على اختلاف العلماء في تفسير قوله تعالى : «وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ولېضر بن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا بعلوتهن أو آبائهن أو آباء بعلوتهن أو أبنائهن أو أبناء بعلوتهن أو اخوانهن أو بنى اخوانهن أو بنى أخواتهن أو نسائهم ... ». ﴿

فالضمير في قوله تعالى : «أو نسائهم» اختلف فيه العلماء فمنهم من قال إن المقصود الجنس أي جنس النساء عموما و منهم من قال إن المقصود بالضمير الوصف أي النساء المؤمنات فقط . فعلى القول الأول يجوز للمرأة أن تكشف شعرها ووجهها أمام امرأة غير مسلمة وعلى القول الثاني لا يجوز ونحن نميل إلى الرأي الأول وهو الأقرب لأن المرأة مع المرأة لا فرق فيه بين امرأة مسلمة وغير مسلمة هذا إذا لم تكن هناك الفتنة ، أما إذا خشيتك الفتنة كأن تصف المرأة امرأة لأقاربها من الرجال فيجب توقى الفتنة حيثذا فلا تكشف المرأة شيئا من جسدها كالرجلين أو الشعر أمام امرأة أخرى سواء مسلمة أو غير مسلمة .

الشيخ ابن عثيمين

حكم لبس النقاب

س : ما هو الحكم في لبس النساء للملابس التي كتب عليها بعض الآيات القرآنية أو عبارة «لا إله إلا الله محمد رسول الله»؟ .

- ما حكم لبس البرقع في الإسلام؟

ج : لا يأس بلباس هذه الملابس ولكن لابد من احترامها عن الامتنان والابتذال فلا ينام بها ولا يجلس بها على ما فيه ذكر اسم من أسماء الله تعالى ولا يدخل بها أماكن التخلص فان احتيجه إلى ذلك فلابد من طمس ما فيها من تلك الأسماء المحترمة ثم استعمالها بعد ذلك .

البرقع هو اللباس الذي يفصل بقدر الوجه ويجعل له ثقبان حذاء العينين للنظر منها وهو جائز لا يأس به إلا في الأحرام لقوله ﷺ : «ولا تنتقب المرأة» يعني المحرمة أي لا تلبس النقاب وهو البرقع فدل على أنه مباح في غير الأحرام لكن لا يجوز توسيعة الثقبين بحيث يظهر بعض الوجه كالألف والجاجبين» وبعض الوجنتين فإنها قد تفتت بذلك الناظرين وينبغي أن تلبس فوق البرقع خارجاً خفيفاً لا يمنع النظر لستر محاجر الوجه التي قد تظهر مع النقاب .

الشيخ ابن جبرين

زوجة الحال أجنبية

س : يعتقد بعض النساء الكبيرات السن أنه يحمل للشاب أن يجلس مع زوجة حاله وأنها كحالته ويقولون : «اعقب عمرك ولا تعقب حالك» وأحاول اقناعهن بخطأ ذلك وان الآية الموضحة للمحaram واضحة فلا يقتعنون فهل تقول لهم شيئاً؟

ج : لا شك أن زوجة الحال أجنبية من ابن اخته تحمل له بعد الفراق وعلى هذا فيحرم عليها أن تبرز أمامه سافرة وحرام عليه الخلوة بها أو النظر إلى عورتها كالوجه والمحاسن فهو لم يذكر مع جملة المحaram في قوله تعالى : «ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن» وهي لم تذكر مع المحرمات في قوله تعالى : «حرمت عليكم أمهاتكم» وعلى هذا فإعتقد حرمته لها لا أصل لها فيجب الانتهاء لذلك .

الشيخ ابن جبرين

الكشف امام الاجانب

س : تقول إحدى صديقتي : ان زوجي يسمع لي بالكشف عند قريبه الذي هو بدوره يسمع لزوجته بالجلوس عند زوجي . فهل يجوز ذلك ؟ !

ج : لا يجوز لك طوعية زوجك بالكشف عند أقاربه ولو كانوا إخوته لأبويه فهم أجانب فالكشف من أسباب الفتنة كما لا يجوز لزوجة قريبه طوعية زوجها بذلك التكشف عند زوجك للصلة نفسها .

حكم لبس الثوب الفاتح كالأبيض والأصفر وحكم لبس الثوب القصير

س : ما حكم لبس الثوب الفاتح مثل الأصفر والأبيض والأحمر ولكنه ساتر ؟

- ما حكم لبس الثوب القصير الذي يظهر الرجلين ؟

ج : يجوز للمرأة أن تلبس من الثياب ما هو معتاد للنساء من أي لون كان لكن ما كان خاصاً بالرجال فلا تلبسه النساء فقد ورد لعن المتشبهات من النساء بالرجال وبالعكس .

- يجب على المرأة أن تلبس ما يستر جميع بدنها إذا كانت عند رجال أجانب فلا يجوز أن تبدي لهم شيئاً من بدنها لا وجهها ولا يديها ولا قدميها إلا عند الحاجة إلىأخذ أو اعطاء ونحو ذلك وهكذا لا تلبس الثياب الضيقة التي تبين تفاصيل بدنها بحيث يبدو حجم الثديين أو المنكبين أو الأضلاع أو العجيبة أو غير ذلك ويجب تربية الأطفال على اللباس السارع فإن الطفلة إذا نشأت على شيء في الصغر فلته في الكبر وصعب انفطامها عنه وقد يكون قصيراً بين مفاتن جسدها فتبدو فيه للرجال فتحصل الفتنة أو أسبابها ولا بأس إذا كانت المرأة في داخل بيتها وعند محارمها ان تلبس قصيراً للحاجة ولو بدت ساقها أو عضدها كحال النساء عند المهنـة . والله الموفق .

الشيخ ابن جبرين

أنق الله ما استطعت

س : أنا فتاة حائرة أعيش في عائلة سيطرت عليها مفاهيم الشعوذة وكنت أرتدي الحجاب فتعرضت لهجوم شديد واستهزاء من أسرتي وصل إلى حد الضرب

ومنعوني من الخروج من المنزل فاضطررت لترك الحجاب وليس رداء طويل ولكن وجهي مكشوف فإذا أفعل هل أترك المنزل ووحوش البشر كثيرون؟ أرجو الافادة.

ج : هذا السؤال يتضمن مسأليتين :

معاملة أهل الفتاة لها هذه المعاملة السيئة معاملة قوم : إما جاهلين بالحق أو مستكبرين عنه، وهي معاملة وحشية لأنهم ليس لهم الحق فيها فالحجاب ليس بعيوب ولا سوء أدب . والانسان حر في حدود الشرع .

فإن كانوا لا يعلمون أن الحجاب واجب على المرأة فيجب أن يعلموا أن ذلك واجب بالكتاب والسنّة أما أن كانوا عالمين ولكنهم مستكبرون فالملصيّة أعظم كما قال القائل :

فإن كنت لا تدرى فتلك مصيبة وإن كنت تدرى فالمصيبة أعظم
أما المسألة الثانية فهي بالنسبة لهذه الفتاة فنقول لها إن الواجب عليها أن تتقى الله ما استطاعت فإن أمكن لها استعمال الحجاب دون أن يشعر أهلهما فعلت أمّا إن ضربوها وأكرهوها على خلعه فلا ذنب عليها لقوله تعالى : ﴿مِنْ كُفْرِ بَاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مَطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ وَلَكُنْ مِنْ شَرِّ الْكُفَّارِ صَدِرَّاً فَعَلَيْهِمْ غُصْبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَعْظَمٌ﴾ . وقوله تعالى : ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ فِيهَا أَخْطَاطُهُمْ بِهِ وَلَكُنْ مَا تَعْمَدُتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ولكن تتقى الله ما استطاعت . وإذا كان أهلهما لا يدركون حكمة فرض الحجاب على النساء . فنقول لهم : إن الواجب على المؤمن أن ينقاد لأمر الله ورسوله سواء أدرك حكمة هذا الأمر أم لم يدركها لأن الانقياد نفسه حكمة قال تعالى : ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَا مُؤْمِنَةٌ إِذَا قُضِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونُ لَهُمْ الْخَيْرُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ .

ولهذا لما سئلت عائشة رضي الله عنها ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضى الصلاة فقالت كان يصيّبنا ذلك تعنى على عهد الرسول ﷺ فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة فجعلت مجرد الأمر هو الحكم . ومع ذلك فحكمه الحجاب ظاهرة لأن كشف محسن المرأة سبب للفتنة وإذا وقعت الفتنة وقعت المعاishi والفحشاء وإذا سادت المعاishi والفحشاء فذلك عنوان على الدمار والهلاك .

الشيخ ابن عثيمين

حكم لبس القفازين

س : هل ارتداء الجوارب أو القفازين في اليدين بقصد سترها أثناء الخروج من البيت بدعة أم هو جائز؟ وهل رؤية الرجل الأجنبي للكفين حرام إذا لم يكن بها زينة؟
 - هل يجوز لأحد الزوجين أن يمنع الآخر من استيفاء حقه الطبيعي لفترة طويلة دون عذر شرعى مقبول؟ .

ج : لبس المرأة لما يستر بذرها وعورتها يجب لا سيما عند الخروج إلى الأسواق ونحوها، ومن ذلك جوارب القدمين وقفاز الكفين حتى لا يبدو من المرأة ما يكون سبباً للفتنة بها، فاما إخراج الكفين غير مستورين بقفاز فيجوز للحاجة حيث أن الكف ليس مزيناً بخضاب أو حلي أو نحوهما وإن اليدين تتشابهان في الناس بدون تمييز عن أخرى .

- لا شك أن الاتصال الجنسي بين الزوجين من الحاجات النفسية وتختلف فيها الرغبات بحسب قوة الشهوة أو ضعفها من الرجل أو المرأة، لكن الأغلب والأكثر قوة جانب الرجل وكونه هو الراغب في إكثار المواقعة لذلك تشتكى الزوجات كثيراً من بعض أزواجهن ما يلاقنه من كثرة الجماع الذي أصرّ بهن .

فاما الترك الطويل فلا يجوز فإن للمرأة حقاً في قضاء الوطэр وأكثر ما تصبر المرأة أربعة أشهر، فعلى هذا ينبغي التمثي مع رغبة الجميع فإن كانت الرغبة من جانب المرأة وافق الرجل حسب القدرة وامتنع مع المشقة وهكذا المرأة حسب العادة بشرط عدم الضرر.
الشيخ ابن جبرين

اللباس القصيير للأطفال

س : بعض النساء مداهنة الله يلبس بناتهم الصغيرات ثياباً قصيرة تكشف عن الساقين وإذا نصحتنا هؤلاء الأمهات قلن نحن كنا نلبس ذلك من قبل ولم يضرنا ذلك بعد أن كبرنا فما رأيكم بذلك؟

ج : أرى أنه لا ينبغي للإنسان أن يلبس ابنته هذا اللباس وهي صغيرة لأنها إذا اعتادته بقيت عليه وهان عليها أمره. أما لو تعودت الحشمة من صغرها بقيت على تلك الحال في كبرها والذي انصح به أخواتنا المسلمات أن يتركن لباس أهل الخارج من اعداء الدين وإن يعودن بناتهم على اللباس الساتر وعلى الحباء فالحياء من الإيمان .

الشيخ ابن عثيمين

ابحاء، الكف والقحمة

**س : هل يجوز لى ابداء كفى فقط أمام اخوة زوجي؟ وهل مختلف الحال
بحضرة زوجي؟**

**ج : على المرأة التستر الكامل عن كل اجنبي سواء شقيق الزوج أو زوج الاخت او ابن
العم او غيرهم وسواء بحضوره محروم أو غيته وذلك بأن تستر محسنها وما يسبب الفتنة من
الوجه والذراع والساقي والصدر ونحو ذلك، فاما الكف والقدم فالظاهر انه يجوز ابداؤه
لحاجة التناول والأخذ والاعطاء ونحو ذلك لكن أن خيف الفتنة وجب ستره كما إذا رؤى
الأجنبي يحدق نظره في المرأة ويطيل النظر إليها وهذا يعرف أن الخلطة والمجالسة
للأجانب قد تمنع اذا خيف ضررها والله أعلم.**

الشيخ ابن جبرين

حكم شراء، مجالات الأزياء، واقتنانها

**س : ما حكم شراء مجالات عرض الأزياء (البردة) للإستفادة منها في بعض
موديلات ملابس النساء الجديدة والمتنوعة وما حكم إقتناصها بعد الاستفادة منها وهي
 مليئة بصور النساء؟**

**ج : لا شك أن شراء المجالات التي ليس بها إلا صور محرم لأن اقتناص الصور حرام
لقول الرسول ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة» ولأنه لما شاهد الصورة في
النمرقة عند عائشة وقف ولم يدخل وعرفت الكراهة في وجهه وهذه المجالات التي
 تعرض الأزياء يجب أن ينظر فيها كل زي يكون حلالاً قد يكون هذا الزي متضمناً
لظهور العورة إما لضيقه أو لغير ذلك وقد يكون هذا الزي من ملابس الكفار التي
يختصون بها والتشبه بالكافار حرم لقول الرسول ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» فالذى
أنصح به إخواننا المسلمين عامة ونساء المسلمين خاصة أن يتجربن هذه الأزياء لأن منها
ما يكون تشبهها بغير المسلمين ومنها ما يكون مشتملاً على ظهور العورة ثم إن تطلع
النساء إلى كل زي جديد يستلزم في الغالب أن تنتقل عاداتنا التي منبعها ديننا إلى
عادات أخرى متلقاء من غير المسلمين.**

الشيخ ابن عثيمين

الحجاب الشرعي

س : ما هو الحجاب الشرعي؟

ج : الحجاب الشرعي هو حجب المرأة ما يحرم عليها اظهاره أي سترها ما يجب عليها ستره وأولى ذلك وأوله ستر الوجه لأنه محل الفتنة وحمل الرغبة فالواجب على المرأة أن تستر وجهها عن من ليسوا بمحارمها وأما من زعم أن الحجاب الشرعي هو ستر الرأس والعنق والنصر والقدم والساقي والذراع، وأباح للمرأة أن تخرج وجهها وكفيها فإن هذا من أعجب ما يكون من الأقوال لأنه من المعلوم أن الرغبة وحمل الفتنة هو الوجه وكيف يمكن أن يقال أن الشريعة تمنع كشف القدم من المرأة وتبيح لها أن تخرج الوجه، هذا لا يمكن أن يكون واقعاً في الشريعة العظيمة الحكيمية المطهرة من التناقض وكل إنسان يعرف أن الفتنة في كشف الوجه أعظم بكثير من الفتنة بكشف القدم، وكل إنسان يعرف أن محل رغبة الرجال في النساء إنما هي الوجوه وهذا لو قيل للخاطب أن مخطوبتك قبيحة الوجه ولكنها جميلة القدم ما أقدم على خطبتها ولو قيل له أنها جميلة الوجه ولكن في يديها أو في كفيها أو في قدميها أو في ساقيها نزول عن الجمال لكان يقدم عليها، فعلم بهذا أن الوجه أولى ما يجب حجابه وهناك أدلة من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ وأقوال الصحابة وأقوال أئمة الإسلام وعلماء الإسلام تدل على وجوب احتجاب المرأة في جميع بدنها عن من ليسوا بمحارمها وتدل على أنه يجب على المرأة أن تستر وجهها عنمن ليسوا بمحارمها وليس هذا موضوع ذكر ذلك، والله أعلم.

الشيخ ابن عثيمين

حكم لبس الخلخال في القدم

س : ما حكم لبس الخلخال في القدم للزينة ؟

ج : يجوز لبس الخلخال في الساق للجهال لكن لا تحركه أمام الآجانب لظهور ذلك لهم كما قال تعالى : « ولا يضر بن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن » **الشيخ ابن جبرين**

خلع الخمار

س : أصابي مرض جلدي في رأسي . . وقال لي الطبيب أن أخلع الخمار الذي أضعه على رأسي والذي يؤلمني وجوده الآن فعلا، هل يحق لي ذلك؟ وماذا أفعل؟

ج : نعم يحق لك أن تخلعي الخمار عن رأسك إذا لم يكن عندك رجال آجانب مثل أن يكون عندك زوجك . أو أحد من محارمك أو نساء فقط لا رجال معهن أما إذا خرست إلى السوق، إلى الرجال الآجانب فإنه يجب عليك أن تغطي رأسك ووجهك وغير ذلك **الشيخ ابن عثيمين** من بدنك.

اللزم زوجنك أولاً بالآلية

س : أنا متزوج من امرأة والحمد لله مت Hubbard ولكن - وكعادة الناس في بلدي زوجتي لا تحجب من زوج اختها الذي هو صهرها وأختها لا تحجب مني وقد جرت العادة بهذا وأيضا زوجتي لا تحجب من أخي ومن أولاد خالتها « اخت الأم » ومن أولاد عمتها « اخت الأب » هل هذا خالف للشرع والدين وكيف أفعل وقد جرت العادة في بلدي بعدم التحجب من هؤلاء الذي ذكرتهم وإذا حصل وأمرت زوجتي بالتحجب من هؤلاء الفتاة اتهموني بالشك وعدم الثقة بزوجتي إلى آخر من النعوت؟

ج : هؤلاء المذكورون كلهم آجانب فلا يجوز الكشف لهم أى كشف الوجه والمحاسن فإن الله إنما أباح ابداء الزينة للمحارم المذكورين في سورة النور في قوله تعالى : « ولا يبيدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن » إلى آخر ما ذكر فعليك أولاً أن تقنع زوجتك بتحريم الكشف لغير عزم وأن تلزمها بذلك ولو خالف العادة المألوفة عندكم ولو اتهموك بما ذكرت كما يلزمك أن تبين ذلك للأقارب المذكورين وهم إخوة الزوج وزوج الأخت وأولاد العم والخال ونحوهم فكلهم آجانب يحل لهم نكاحها لو طلقت.

الشيخ ابن جبرين

هل أطالب زوجي ببيت مستقل

س : يرغب أخو زوجي بالزواج والعيش معنا في بيتنا علينا أنني لا أكشف وجهي أمامه ولا أجلس معه ولا أراه أبدا . وبالفعل تزوج . وللضيق الحاصل في هذه الحالة ، هل تعتبر مطالبي بالاستقلال في بيتي نوعا من التفرقة بين الأخرين وهل هذا حرام أم لا ؟ علينا أن زوجي يرى أن الاستقلال لكل منها في بيت أفضل أما ام زوجي وهي تعيش معنا فهي ترغب في الجمع ؟

ج : في هذه الحالة إن كان هناك تحجب كامل وعدم خلوة فالاجتماع أولى التهابا لرضى أم الزوجين فإن لم يكن كذلك فالافتراق أولى كما لو كانت احدى الزوجتين تساهل فتكتشف امام أخي زوجها أو يخلو بها في البيت وحدتها أو احد الزوجين غير مأمون على زوجة أخيه بحيث يتابعها أو يهتب غفلتها ويدخل بلا استئذان أو يحاول النظر منها الى ماحت الشفاف او نحو ذلك فترى في مثل هذه الحال ان تطلبلي الاستقلال للبعد عن الضيق والمشقة .

الشيخ ابن جبرين

جلوس المرأة مع أخي زوجها محرم

س : تطلب مني أم زوجي أن أجلس مع ابنتها - أخي زوجي - بالعبادة والغطاء أمام التليفزيون وحين يشربون الشاي فأرفض ويتقدوني فهل أنا على حق أم لا ؟ !

ج : يحق لك الامتناع من الجلوس معهم في تلك الحال لما في ذلك من أسباب الفتنة فأخو زوجك الذي لا يزال عازبا يعتبر أجنبيا فيعتبر سبعة لصوتوك ورؤيته لشخصك من أسباب الفتنة وهكذا نظرك اليه .

الشيخ ابن جبرين

الكشف لأبي الزوج من الرضاع

س : ما حكم كشف المرأة وجهها لأبي زوجها من الرضاعة ؟

ج : كشف المرأة وجهها لأبي زوجها من الرضاعة لا يجوز على القول الراجح الذي اختاره شيخ الإسلام ابن تيمية لأن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : «يجرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» وابو الزوج ليس حراما على زوجة ابنه من جهة النسب

لكره حرام من جهة الصهر. ولأن الله تعالى قال في القرآن: ﴿وَحَلَّتِ ابْنَائُكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ والابن من الرضاع ليس من ابناء الصلب وعلى هذا فالمرأة اذا كان لزوجها أب من الرضاعة فإنه يجب عليها أن تتحجب عنده ولا تكشف وجهها له ولو فرض أنها فارقت ابنه من الرضاع فانها لا تحمل له بالزواج احتياطا لأن ذلك هو رأي جمهور العلماء.

الشيخ ابن عثيمين

حكم لبس الزمام في الأنف

س : ما حكم لبس الزمام في الأنف للزينة؟

ج : يجوز للمرأة أن تتحللي بها جرت العادة بلبسه ولو أدى ذلك إلى خرق بعض بدنها كالقرط في الأذن ولعمل الزمام في الأنف جائز كما يجوز في البعير خرق انفه وربطه بزمام يقاد به ولا يعد ذلك مثله .

الشيخ ابن جبرين

حكم كشف الوجه

س : هل يجوز للمرأة كشف وجهها أمام الرجال الأجانب؟

ج : لا تكشف المرأة وجهها أمام الرجال الأجانب بل هو حرام ولا يتم التحجب إلا بستر الوجه فإنه بجمع الزينة والدليل قوله تعالى: ﴿وَلِيُضْرِبَنَّ بِخَمْرِهِنَّ عَلَىٰ جِيوبِهِنَّ﴾ أمرها أن ترخي الحمار من الرأس إلى الجيب الذي هو الفتحة على الصدر وإذا تدلى من الرأس ستر الوجه والجيب وقال تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِئنَ زِيَّتِهِنَّ إِلَّا لِبَعْوَلَتِهِنَّ﴾ الآية فحرم عليها الكشف للزينة لغير البعل والمحارم .

الشيخ ابن جبرين

حكم استعمال الباروكة والتجميل

س : هل يجوز للمرأة أن تستعمل «الباروكة» وهي الشعر المستعار لزوجها؟ وهل يدخل ذلك تحت النهي عن الوacial والتصل؟

ج : الباروكة حمرة وهي داخلة في الوacial وإن لم تكن وصلا فهي تظهر رأس المرأة على وجه أطول من حقيقته فتشبه الوacial وقد لعن النبي ﷺ الوacialة والمستوصلة . لكن

إن لم يكن على رأس المرأة شعر أصلاً كان كانت قرعاء فلا حرج من استعمال الباروكة لستر هذا العيب لأن إزالة العيوب جائزة. وهذا أذن النبي ﷺ لمن قطعت أنفه في إحدى الغزوات أن يتخذ أنفًا من ذهب. المسألة أوسع من ذلك فتدخل فيها أذن مسائل التجميل وعملياته من تصغير للألف وغيره. التجميل ليس إزالة عيوب فإن كان إزالة عيب فلا بأس به مثل أن يكون في أنفه اعوجاج فيعدله أو إزالة بقعه سوداء مثلاً فهذا لا بأس به أما أن كان لغير إزالة عيب كالوشم والنحص مثلاً فهذا هو المنوع. واستعمال الباروكة حتى لو كان بإذن الزوج ورضاه فهو حرام لأنه لا إذن ولا رضى فيها حرمه الله .

الشيخ ابن عثيمين

عم الأم وخالها من المحرام

س : هل يجوز للمرأة أن تكشف على عم أمها أو خال أمها أو عم أبيها أو خال أبيها أي هل يعد هؤلاء الأشخاص من المحرام لها. فقد قيل لي أن هذه المرأة تعد من فروعهم وهم أصول لأم المرأة أو أبيها؟

ج : نعم إذا كان لأم المرأة أو أبيها عم شقيق أو من الأب أو من الأم أو لها خال كذلك فإنه يكون من محرام المرأة لأن عم أبيك عم لك وخال أبيك خال لك وكذلك عم أمك وكذلك خالها من النسب فإنه يكون عمًا لك أو خالاً لك .

الشيخ ابن عثيمين

على مسلمات هذه البلدة عدم طاعة أوليا، المؤور

س : صدر قرار من السلطات العليا ببلدي الإسلامية لإجبار الفتيات وجميع النساء على خلع الحجاب وبالأخص غطاء الرأس، هل يجوز لي تنفيذ ذلك، علماً بأن من يرفض ذلك ترصد له العقوبات كالرفت من العمل أو المدرسة أو السجن؟

ج : هذا البلاء الذي حدث في بلدتك هو من الأمور التي يمتحن بها العبد، والله سبحانه وتعالى يقول: «ألم، احسب الناس أن يتركوا أن يقولوا أمنا وهم لا يفتنون، ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمون الله الذين صدقوا وليعلمون الكاذبين».

فالذى أرى أنه يجب على المسلمين في هذه البلدة أن يأيدين طاعة أولى الأمور في هذا الأمر المنكر، **لأن طاعة أولى الأمر في الأمر المنكر مرفوضة** قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ . لو تأملت الآية لوجدت أن الله قال: ﴿أَطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ولم يكرر الفعل ثلاثة مع أولى الأمر فدل على أن طاعة ولاة الأمور تابع لطاعة الله وطاعة رسوله . فإذا كان أمرهم مخالفًا لطاعة الله ورسوله فإنه لا سمع لهم ولا طاعة فيها أمروا به فيما يخالف طاعة الله ورسوله . **«ولا طاعة لخلائق في معصية الخالق»** .

وما يصيب النساء من الأذى في هذه الناحية فإنه من الأمور التي يجب الصبر عليها والاستعانة بالله تعالى على الصبر وسائل الله لولاة أمرهم أن يهدىهم إلى الحق .
ولا أظن هذا الاجبار الا إذا خرجت المرأة من بيتها ، وأما في بيتها فلن يكون هذا الاجبار وبإمكانها أن تبقى في بيتها حتى تسلم من هذا الأمر . أما الدراسة التي تترتب عليها معصية فإنها لا تجوز ، بل عليها دراسة ما تحتاج إليه في دينها ودنياه وهذا يكفي ويمكنها ذلك في البيت غالبا . خلاصة القول ، أنه لا يجوز طاعة ولاة الأمور في أمر منكر أبدا .

الشيخ ابن عثيمين

١٦- بر الوالدين

هذا الدعا ، غير مقبول ..

س : أصوم صيام التطوع ليكفر الله عنى من زلات و هفوات قد تصدر دون علم مني و متمسكة بديني و الله الحمد ولكن والدتي تدعوا الله ألا يقبل صيامي هذا دون معرفة الأسباب مع أن صيامي لا يؤثر على الأعمال المنزلية وهي لا تحتاج لي وأنا محترمة وقلقة من أن الله قد لا يقبل عملي هذا وصيامي لأن دعاء الوالدين مقبول فما رأي سماحتكم ؟

ج : نشكرك على الاهتمام بالعبادات ونواقل الطاعات فعليك القيام بذلك حسب الطاقة واعتذرني من الوالدة بأن هذا عمل صالح وأن حق الوالدة موثق بأدائه حيث أن الصيام لا يعوق عن براها وخدمتها والقيام بحقوقها وإن الواجب عليها أن تحثك على ذلك وأن تقتدي بك فهي أحرج إلى نواقل الصلاة والصوم والعبادة لرفع الدرجات وتکفير الخطايا فاما دعاوتها عليك فإنه لا يقبل إن شاء الله لاسيما والعمل خير وصالح وإنما ما قصدت إلا الرحمة والشفقة .
الشيخ ابن جبرين

والحتى تحبني كثيراً وتعاطبني كأني طفلة

س : والذى تحبني جداً عظيمًا وتشفق علىِّ كثيراً ولعل ذلك مرده إلى ضعفي ومرضى ولكن محبتها تلك تجاوزت الحدود ، فأنا الآن في الخامسة والعشرين ومع ذلك لا تزال والدتى تعاملنى كما لو كنت ابنة العاشرة ولو بدا لها لأطعمنى بيدها وأنا والحمد لله رقيقة الكلام ها . بارك بها ؟

ج : هكذا يكون الوالد غالباً يحب أولاده ويحن عليهم وقد يتفاوت هذا الأثر في قلب الوالدين أو أحدهما بسبب أو بغير سبب ولعل من أسبابه قام البر والطاعة لها أو مرض أو ضعف يحملها على الرحمة بذلك الضعيف . وحيث أن أثر هذه الشفقة قد يصل إلى ضرر كما ذكر في السؤال فإن على الولد أن يعتذر إلى والدته أو أبيه عنها فيه ضرر . وبين أن لا داعي إلى هذه المراقبة والحرص كما أن على الوالدين التسوية بين أولادهم في المحبة والشفقة وأثار ذلك حتى أن بعض السلف يسوى بينهم في التقبيل ونحوه حرصاً على العدل الذي ورد في قوله ﷺ : «اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم» . الشيخ ابن جبرين

توفيت والدتي وهي غاضبة علي

س : توفيت والدتي منذ ست سنوات تقريباً في رمضان وكانت ذاتها في صفرى أتشاجر معها وأرد عليها فماتت وهي غاضبة على وبعد أن كبرت كبر عقلي وأنا الآن نادمة على كل ما حصل معي ولا استطيع فعل شيء سوى الاستغفار والندم والتوبة إلى الله والدعوة لها بالرحمة والغفران فهل هذا يكفي ليغفر الله لي ذنبي ويرحمي يوم لقياه على عملي هذا ؟

- ثانياً نحن لم نقم بالصيام عنها فهل علينا ذنب وهل يجوز أن نصوم عنها بعد ذلك مع العلم أننا لا نعرف عن هذا الأمر إلا قبل فترة؟

ج : لعلك في حياة والدتك كنت صغيرة مع الجهل والسلفه فأنت معدورة بها صدر منك في تلك الحال وبالجملة فحيث قد ندمت بعد الادراك والعقل وتبت الى الله واستغفرت من ذلك الذنب فإنه يمحى ما حصل ان شاء الله فإن التوبة تهدم ما قبلها وهكذا ما تقومين به من الدعاء لها والترحم والاستغفار لها والصدقة عنها ونحو ذلك مما يكفر الله به الخطايا ، فاما الصوم الذي تركته وأفطرته أيام مرضها فهي معدورة للمرض الذي ألم بها ولم تقدر على القضاء .

الشيخ ابن جبرين

١٧- الدعا

أخاف من الكسوف

س : مشكلتي أنني أخاف من النظر إلى السماء وخاصة في وقت الليل أو إذا كان الجو غبياً .. وأخاف من هلال الكسوف سواء كان كسوف الشمس أو القمر .
أرجو أن تكتبوا لي دعاء يمكن أن يزيل هذه الصفة عنِّي بإذن الله . أو إرشدوني إلى فعل شيء أقوم به للتخلص منها؟

ج : هذا الخوف لا أعرف له سبباً ذلك أن السماء والأرض والشمس والقمر من خلقات الله تعالى التي نصبها لعباده وأمرهم أن ينظروا فيها نظر اعتبار وتنذكرة فأنت أيتها الأخت في الله عليك أن تكثري من ذكر الله في كل حال باسمه وصفاته وأن تقرئي القرآن وتتدبري آياته وما فيها من عجائب صنع الله وأن تلهجي بالدعاء والسؤال الوارد رجاءً أن يزول هذا الخوف ويحصل بدلله الأمان والاطمئنان إن شاء الله .

الشيخ ابن جبرين

دعوت فلم يستجب لي

س : لقد ظللت أكثر من عشر سنوات ادعو الله بين فترة وأخرى ان يرزقني الله زوجا صالحا وذرية صالحة .. ولكن شيئا من هذا لم يحدث وهذه ارادة الله عز وجل ولا راد لقضائه وسؤاله هو:- أني توقفت عن الدعاء منذ فترة قريبة لا يأسا من استجابة الله لدعوي ولكن أخذت أنكر أن هذا الموضوع ليس في صالحني نظرا لعدم استجابة الله لي . فقررت أن أتوقف عن الدعاء لأن الله عز وجل أعلم بما ينفعني رغم رغبتي الشديدة والملحة في تحقيق واستجابة دعوي . فما الذي يجب علي في هذا الموقف؟ هل استمر في الدعاء أم أقنعني أن هذا الموضوع ليس في صالحني واتوقف عن الدعاء؟

ج : ورد في الحديث أنه يستجاب للعبد دعاؤه ما لم يستعمل : وفسر الاستعمال بأن يستطع الإجابة فيتحسر عند ذلك ويدع الدعاء ويقول قد دعوت ودعوت فلم يستجب لي . ذلك ان الله تعالى قد يؤثر اجابة الدعاء لأسباب خاصة أو عامة وفي الحديث ان الداعي يعطيه احد ثلاثة أشياء اما ان يجعل دعاءه ويعطيه سؤاله واما ان يدخله له في الآخرة واما ان يدفع عنه من الشر بقدرها . فعليك ايتها الاخت أن لا تستعجل وان تستمري في الدعاء دائمًا ولو عدة سنوات كما ان عليك ان لا تردي الأكفاء اذا تقدموا ولو من كبار الاسنان ولو متزوجين فعسى الله أن يجعل في ذلك خيرا كثيرا.

الشيخ ابن جبرين

الدعا، على الآباء.

س : كثير من الآباء والأمهات يدعون على أبنائهم عند الزلل والخطأ ..
نرجو منكم كلمة توجيهية لهم بهذا الخصوص؟!

ج : ننصح الوالدين بالصفح والتغاضي عن تقصير الأولاد حال الصغر وبالصبر على ما ناهم من كلام أو أذى حيث أن الأطفال لم تتكامل عقوفهم فيقع منهم الخطأ في القول والفعل . فمثى كان الوالد حليماً عفا عن ذلك ، وعلم الولد بلطف وبين ورفق به ونصحه حتى يكون أدعى إلى قبوله وتأدبه . لكن بعض الوالدين يقع في الخطأ الأكبر وهو الدعاء على الأولاد بالموت والمرض والعاهات والمصائب ويتمادي في هذا الدعاء

ويكثر منه فبعد ما يسكت غضبه يتأسف ويرى انه أخطأ ويعرف بأنه لا يجب وقوع تلك الدعوات ولا يريدها لما جبل عليه الوالد من العطف والحنان، وإنما حمله على تلك الدعوات شدة الغضب فالله سبحانه يعفو عنه قال تعالى : ﴿ولو يعجل الله للناس الشر استعجالم بالخير لقضى إليهم أجهم﴾ فالواجب على الوالدين الصبر والتحمل والتأديب بالضرب الراجر فإن الطفل يتأثر بالضرب أكثر من التأديب والتعليم . فاما الدعاء عليه فلا يفيده ولا يدرى ماذا يقال عنه فيكتب على الوالد ما قال ولا يحصل للوالد انتفاع والله أعلم .
الشيخ ابن جبرين

١٨- فتاوى متفرقة

صوت المرأة عورة

س : ما حكم سماع الرجل الأجنبي صوت المرأة في التليفون أو غيره من قنوات الاتصال؟ !

ج : صوت المرأة عورة عند الرجال الأجانب على الصحيح ولذلك لا تسبح في الصلاة عندما ينوب الإمام شيء كما يسبح الرجال بل تقتصر على التصديق ولا يجوز أن تتول الآذان العام الذي يستدعي رفع الصوت ، وهكذا لا ترفع صوتها بالتلبيبة في الإحرام إلا بقدر ما تسمع رفيقتها ، لكن أجاز بعض العلماء مخاطبتها للرجال بقدر الحاجة كجواب سؤال حيث أن من نساء الصحابة من روين الأحاديث وسمعوا منها منهن عدد من الرجال ولكن ذلك بشرط البعد عن الريبة وبشرط الأمان من إثارة الشهوة لقوله تعالى : ﴿ولا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض﴾ فإن مرض شهوة الزنا قد يتمكن في القلب عند ترقيق المرأة كلامها أو خوضها فيها يحدث بين الزوجين ونحو ذلك . وعلى هذا فللمرأة أن ترد على التلفون بقدر الحاجة سواء كانت المرأة بدأت بالاتصال أو ردت على من اتصل بها هاتفيا حيث أنها في هذه الحال مضطرة إلى ذلك ويحصل به فائدة لكلا الطرفين مع تباعد الأماكن والتحفظ عن الخوض فيما لا يعني أو ما يسبب إثارة الشهوة من أحد الجنسين مع أن الأولى ترك ذلك إلا عند الضرورة الشديدة .

الشيخ ابن جبرين

حكم ركوب المرأة مع السائق الأجنبي

س : ما حكم ركوب المرأة مع السائق الأجنبي؟

ج : إنه لا يجوز للرجل أن ينفرد بالمرأة الوحيدة في السيارة إلا أن يكون عرما لها لأن النبي ﷺ قال : لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي حرم أما إذا كان معه امرأتان فأكثر فلا يأس لأنه لا خلوة حينئذ بشرط أن يكون مأمونا وأن يكون في غير سفر والله الموفق .

الشيخ ابن عثيمين

اقتنا الكلب في البيت

س : إن لدينا في البيت كلباً أثني جلبناه وكنا لا نعرف حكم اقتناء الكلاب بدون حاجة وبعد أن عرفنا الحكم طردنا الكلب ولم يذهب لأنه ألف البيت ولا أريد قتله ، فما هو الحل؟

ج : عما لا شك فيه أنه يحرم على الإنسان اقتناء الكلب إلا في الأمور التي نص الشرع على جواز اقتناه فيها فإن من اقتنى كلبا - إلا كلب صيد أو ماشية أو حرث - انتقص من أجره كل يوم قيراط وإذا كان ينتقص من أجره قيراط فإنه يائمه بذلك لأن فوات الأجر كحصول الإثم كلامها يدل على التحرير أي على ما رتب عليه ذلك . وبهذه المناسبة فإني أنصح كل أولئك المغرورين الذين أغترروا بما فعله الكفار من اقتناء الكلاب وهي خبيثة ونجاستها أعظم نجاسات الحيوانات فإن نجاسة الكلاب لا تظهر إلا بسيع غسلات إحداها بالتراب ، حتى الخنزير الذي نص الله في القرآن أنه حرم وأنه رجس فنجاسته لا تبلغ هذا الحد . فالكلب نجس خبيث ولكن مع الأسف الشديد نجد أن بعض الناس أغترروا بالكافار الذين يالفون الخباث فصاروا يقتلون هذه الكلاب بدون حاجة ويدون ضرورة يقتلونها ويربوها وينظفونها مع أنها لا تنطف أبداً ولو نظرت بالبحر ما نظرت لأن نجاستها عينية ، ثم هم يخسرون أموالاً كثيرة فيضيعون بذلك أموالهم وقد نهى النبي ﷺ عن إضاعة المال . فانصح هؤلاء المغتربين أن يتوبوا إلى الله عز وجل وأن يخرجوا الكلاب من بيوتهم ، أما من احتاج إليها لصيد أو حرث أو ماشية فإنه لا يأس بذلك لإذن النبي ﷺ بذلك . بقى الجواب على سؤال الأخ : نقول له أنت إذا

أخرجت هذه الكلبة من بيتك وطردتها فلانت لست مسؤولاً عنها لا تبقيها عندك ولا تزورها ولعلها إذا بقى هكذا خلف الباب لعلها أن تذهب وتخرج خارج البلد وتأكل من رزق الله تعالى كما يأكل غيرها من الكلاب .

محاجة غير العادم

س : نحن في قرية لها عادات سائبة من ذلك مثلاً أنه إذا جاء ضيف إلى المنزل فإن الكل يصافحونه ذكوراً وإناثاً فإذا امتنع عن ذلك قالوا عنى أني شاذة فما الحكم ؟

ج : الواجب على المسلم أن يطع الله عز وجل بامتثال أمره والبعد عن نبيه والتمسك بذلك ليس شذاؤاً بل الشذوذ هو الذي يخالف أوامر الله وهذه العادة المسئولة عنها عادة سائبة فمحاجة المرأة للرجل غير المحرم سواء كانت من وراء حائل أو مباشرة حرام لما يفضي إليه الملمس من الفتنة وقد وردت في ذلك أحاديث في الوعيد عليه وإن كانت غير قوية السند ولكن المعنى يؤيدها والله أعلم .

وأقول للسائلة لا تصنفي لذم أهلها بل الواجب عليها أن تتصحهم بأن يقلعوا عن هذه العادة السائبة وأن يعملوا بما يرضي الله ورسوله .

الشيخ ابن عثيمين

الكذب محظوظ .. مزحاً أو جداً

س : في كلام البعض - وحين مزاحهم مع الأصدقاء - يدخل شيء من الكذب للضحك .. فهل هذا معتبر في الإسلام؟

ج : نعم .. هو معتبر في الإسلام لأن الكذب كله معتبر ومحظوظ الحذر منه .. قال عليه الصلاة والسلام : عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرج الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً . وأياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرج الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً وورد عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال :

«وَيْلٌ لِمَنْ كَذَبَ لِيَضْحِكَ بِهِ الْقَوْمُ .. وَيْلٌ لِمَنْ وَيْلٌ لَهُ» .. وعلى هذا فيجب الخذلان الكذب كله سواء من أجل أن يضحك به القوم أو مازحاً أو جاداً .. وإذا أعود الإنسان نفسه على الصدق وتخرره صار صادقاً في ظاهره وباطنه .. ولهذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام : «وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَرَدَّدُ عَلَى الصِّدْقِ حَتَّى يَكْتُبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا» ولا يخفى علينا جميعاً ما يحدث نتيجة للصدق وما يحدث نتيجة الكذب .

الشيخ ابن عثيمين

تفسير رؤية المتوفى في النائم

س : ما تفسير رؤية المتوفى في الحلم وفي كل مرة؟

ج : رؤية المتوفى في المنام إن كانت على وجه طيب فإنه يرجى له الخير وإن كانت على غير ذلك فقد يكون هذا من ضرب الأمثال من الشياطين لأن الشيطان قد يضرب المثل بشخص على وجه مكره ليحزن الحي . ذلك أن الشيطان حريص على كل ما يدخل الحزن والغم والحزن على المؤمنين لقول الله تعالى : ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيُسْبِّحَهُمْ شَيْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [المجادلة : ١٠] وعلى هذا فالإنسان إن رأى ما يكره في منامه بالنسبة للميت فإنه ينبغي له أن يتبعه بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأى وألا يحدث أحداً بما رأه في هذا الميت وحيثند لا يضر الميت شيئاً، وهكذا كل من رأى في منامه ما يكره فإن المشروع له أن يتبعه بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأى وأن يتفل عن شمائله ثلاثة مرات وأن ينقلب من جنبه الذي كان نائماً عليه إلى الجنب الآخر وإن توضأ وصل فهوة أطيب وأفضل ولا يحدث أحداً بما رأى وحيثند لا يضره ما رأى .

الشيخ ابن عثيمين

شرا، العجلات

س : أحقر من كثيراً على قراءة المجلات النافعة، وأستفيد منها في حياتي، غير أنني أتعانى من مشكلة الصور التي فيها، فهل علي من بأس إذا اشتريتها؟ وماذا أفعل بها بعد ذلك هل أحفظها عندي مع أني في حاجة لها أو أحرقها؟

ج : لك أن تقرأ المجلات والصحف المقيدة وتستفيد منها فوائد دينية وأدبية وأخلاقية فاما الصور فاطمسها بحبر ونحوه يزيل أثرها أو صورة الوجه أو اتركها مغطاة أو مغلقا عليها في دولاب أو صندوق وان استغنيت عنها فاحرقها.

الشيخ ابن جبرين

عمليات التجميل لازالة التشوّه جائزة

س : ما الحكم في اجراء عمليات التجميل ..؟ وما حكم تعلم علم التجميل؟

ج : التجميل نوعان : تجميل لازالة العيب الناتج عن حادث أو غيره .. وهذا لا يأس به ولا حرج فيه لأن النبي ﷺ اذن لرجل قطعت أنفه في الحرب أن يتخذ أanca من ذهب ..

والنوع الثاني : هو التجميل الزائد وهو ليس من أجل ازالة العيب بل لزيادة الحسن .. وهو عرم ولا يجوز .. لأن الرسول ﷺ لعن النامضة والمتمنصة والواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة .. لما في ذلك من احداث التجميل الكمالى الذي ليس لازالة العيب . أما بالنسبة للطالب الذي يقرر علم جراحة التجميل ضمن مناهج دراسته فلا حرج عليه أن يتعلمه ولكن لا ينفذه في الحالات المحرمة .. بل ينصح من يطلب ذلك بتجنبه لأنه حرام وربما لو جاءت النصيحة على لسان طبيب كانت أوقع في أنفس الناس .

الشيخ ابن عثيمين

حكم الأخذ من مال الزوج بغير علمه مع الطف بأنها لم تأخذ شيئاً .

س : ما حكم الزوجة التي تأخذ من مال زوجها عدة مرات ودون علمه وتتفق على أولادها وتحلف له بأنها لم تأخذ منه شيء .. ما حكم هذا العمل؟

ج : لا يجوز للمرأة أن تأخذ من مال زوجها بغير إذنه لأن الله سبحانه وتعالى حرم على العباد أن يأخذ بعضهم من مال بعض وأعلن النبي ﷺ ذلك في حجة الوداع حيث

قال : «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا هل بلغت».

ولكن إذا كان زوجها بخيلاً ولا يعطيها ولدتها ما يكفيها بالمعروف من النفقة فإن لها أن تأخذ من ماله بقدر النفقة بالمعروف لها ولأولادها لا تأخذ أكثر من هذا ولا تأخذ شيئاً تتفق منه أكثر مما يجب لها هي وأولادها لحديث هند بنت عتبة أنها جاءت إلى النبي ﷺ، فوصفت زوجها وقالت إنه رجل شحيح لا يعطي من النفقة ما يكفيه ويكتفي بيّنَ فقال النبي ﷺ لها خذي من ماله ما يكفيك ويكتفي بيتك، أو قال ما يكفيك ويكتفي ولدك بالمعروف، فإذا ذكر لها النبي ﷺ أن تأخذ من ماله ما يكفيها ويكتفي ولدتها بالمعروف سواء علم بذلك أو لم يعلم.

وفي سؤال هذه المرأة تقول إنها تختلف لزوجها أنها لم تأخذ شيئاً، وحلفها هذا حرم إلا أن تتأول، بأن تنوى بقولها والله ما أخذت شيئاً يحرم على أحدهه، أو والله ما أخذت شيئاً زائداً على النفقة الواجبة عليك أو ما أشبه ذلك من التأويل الذي يكون مطابقاً لما تستحقه شرعاً، لأن التأويل سائع فيها إذا كان الإنسان مظلوماً، أما إذا كان الإنسان ظالماً أو لا ظالماً ولا مظلوماً فإنه لا يسوغ. والمرأة التي يدخل عليها زوجها بما يجب لها ولأولادها هي مظلومة.

الشيخ ابن عثيمين

هنا يجوز إسقاط الحمل !!

س : زوجتي مريضة بضغط الدم، والحمل يشكل خطراً جسرياً على حياتها وقد نصحها الأطباء بعدم الحمل، ولكن إرادة الله سبقت وحلت، وهي الآن في الأسبوع الأول من الحمل، ونصحها الطبيب بالإجهاض، وامتنعت لتسأل عن رأي الدين، فهل يجوز لها الإجهاض؟

ج : يجوز إسقاط النطفة قبل تمام الأربعين يوماً بدواء مباح ويجوز بعد ذلك إذا كان الحمل يحقق خطراً على النفس أو ضرراً على البدن بتقرير من الأطباء المعترفين.

الشيخ ابن جبرين

ازيلي الشعر غير المعتاد من وجهك

س : هل يجوز للمرأة أن تزيل شعر الحاجبين أو ترقق شعر حاجبيها إذا كان يشوه منظرها؟

ج : هذه المسألة تقع على وجهين : الوجه الأول أن يكون ذلك بالتنف فهذا حرام وهو من الكبائر؛ لأنه من النمس الذي لعن النبي ﷺ فاعله، الثاني أن يكون على سبيلاً القص والخف، فهذا فيه خلاف بين أهل العلم هل يكون من النمس أم لا ، والأولى تغيب ذلك ولا تفعله المرأة، أما ما كان من الشعر غير المعتاد بحيث ينبت في أماكن لم تغير العادة بها كأن يكون للمرأة شارب أو ينبت على خدتها شعر، فهذا لا يأس بإزالته : لأنه خلاف المعتاد وهو مشوه للمرأة، أما الحاجب فإن من المعتاد أن تكون رقيقة دقيقة وأن تكون كثيفة واسعة، هذا أمر معتاد، وما كان معتاداً فلا يتعرض له؛ لأن الناس لا يدعونه عيناً، بل يعدون فواته جمالاً أو وجوده جمالاً، وليس من الأمور التي تكون عيناً حتى يحتاج الإنسان إلى إزالته .

الشيخ ابن عثيمين

تجسيع المرأة لشعرها فوق الرأس

س : ما حكم وضع المشوى داخل الرأس أي ما حكم تجميع المرأة لشعرها فوق الرأس - أو ما يسمونه بوضع الكعكة؟

ج : الشعر إذا كان على الرأس على فوق فإن هذا عند أهل العلم داخل في النبي أو في التحذير الذي جاء عن النبي ﷺ في قوله : «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد وذكر الحديث وفيه نساء كاسييات عاريات مائلات ميلات رؤسهن كأسنة البخت المائلة» فإذا كان الشعر فوق فيه شيء أما إذا كان على الرقبة مثلًا فإن هذا لا يأس به إلا إذا كانت المرأة ستخرج إلى السوق فإنه في هذه الحال يكون من التبرج لأنه سيكون له علامات من وراء العباءة تظهر ويكون هذا من باب التبرج ومن أسباب الفتنة فلا يجوز.

الشيخ ابن عثيمين

لا يجوز للمرأة ان تقبل غير معاشرها

س : إمرأة تقبل زوج اختها عند السلام إذا جاء من سفر ولا تصافحه بيدها فهل هذا يجوز أم لا علماً أن زوج واحدة ابن عم لها أما الثانية فليس ابن عمها بل إنه زوج اختها افیدونا جزاكم الله خيرا؟

ج : لا يجوز للمرأة أن تقبل غير معاشرها كزوج اختها أو ابن عمها كما لا يحل لها أن تبدي رغبتها إمامه حيث انه اجنبي ويجوز ان تسلم عليه وهي متسترة وفي غير خلوة ووجب الانكار على من فعل ذلك من راهه وبيان انه عادة جاهلية ابطلها الإسلام .

الشيخ ابن جبرين

النساء لهن أزواج في الجنة

س : عرفنا مصير الرجال في الجنة أن هم زوجات حور عين ولكن ما مصير النساء في الجنة ألم أزواج ألم لا ؟

ج : يقول الله تبارك وتعالى في نعيم أهل الجنة : ﴿ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم ولهم فيها ما تدعون نزلاً من غفور رحيم﴾ ويقول تعالى : ﴿وفيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين وأتتم فيها خالدون﴾ ومن المعلوم أن الزواج من أبلغ ما تشتهي النفوس فهو حاصل في الجنة لأهل الجنة ذكوراً كانوا أم إناثاً فالمرأة يزوجها الله تبارك وتعالى في الجنة بزوجها الذي كان زوجاً لها في الدنيا كما قال الله تعالى : ﴿ربنا وأدخلهم جنات عدن التي وعدتهم ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم﴾ وإذا كانت لها زوجان في الدنيا فإنها تخير بينهما في الجنة وإذا لم تتزوج في الدنيا فإن الله تعالى يزوجها ما تقر به عينها في الجنة فالنعم في الجنة ليس قاصراً على الذكور وإنما هو للذكور والإثاث ومن جملة النعم الزواج ولكن قد يقول قائل إن الله تعالى ذكر الحور العين وهن زوجات ولم يذكر للنساء أزواجاً فنقول إنما ذكر الزوجات للأزواج لأن الزوج هو الطالب وهو الراغب .

الشيخ ابن عثيمين

هذا العمل لا يجوز

س : هل يجوز للمرأة أن تخفف من حواجبها إذا كانت عريضة تشبه حواجب الرجال من أجل التزيين لزوجها؟

ج : لا يجوز ذلك مهما كانت الحال ، فهذا هو التنصص وقد لعن رسول الله ﷺ النامضة والمنتصنة . وللعن يقتضي تحرير الفعل الذي لعن فاعله ولا شك أن الجمال في خلق الله لها على ماهي عليه . وهذا الشعر في الحاجين خلق في جسد الانسان جالا في الوجه وفيه مصلحة حفظ العينين عن ما يسقط من الأتربة ونحوها من الرأس فإذا زاله وخفيفه فيه تغيير خلق الله وهو لا يجوز .

الشيخ ابن جرين

شر الناس ذو الوجهين

س : أنا أشاهد أنسانا يتكلمون بالوجهين لي ولغيري أسكط على ذلك أم أخبرهم؟

ج : لا يجوز الكلام بوجهين لقوله ﷺ : «تجدون شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه» ومعنى ذلك أن يمدح الانسان في وجهه ويبالغ في ذلك لقصد دنيوي ثم في غيبته يذمه عند الناس ويعييه وهكذا يفعل مع أغلب من لا يناسبه . فالواجب على من عرفه بذلك أن ينصحهم ويخذلهم من هذا الفعل الذي هو من خصال المتفاقين وأن الناس لا بد سيعرفون هذا الانسان بهذه الصفة الذميمة فيعاقبونه ويأخذون منه الحذر ويبتعدون عن صحبته فلا تحصل له مقاصده أما إذا لم يستفد من النصح فإن الواجب التحذير منه ومن فعله ولو في غيبته ففي الحديث : «اذكروا الفاسق بما فيه كي يحذر الناس» .

الشيخ ابن جرين

حكم تفضيل بعض الأولاد على بعض

س : هل يجوز للمرأة أن تخص أحد أبنائها على الآخر من ناحية الاستقبال والترحيب وهم في المعاملة لها سواء وكذلك أبناء ابنتها وهم سواء في معاملتها والسلام عليها أفيدوني جزاكم الله خيرا .

ج : يلزم الوالد أن يعدل بين أولاده ولا يفضل بعضهم على بعض في العطاء والمنع والمدايا ونحوها لقول النبي ﷺ : «اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم» ولقوله : «اتحب أن

يكونوا لك في البر سواء فسو بينهم وقد كان أكابر العلماء يستحبون التسوية بين الأبناء حتى في التقبيل والبشاشة والترحيب لظاهر الأمر بالعدل بين الأولاد ولكن قد يعفى عن بعض ذلك أحياناً فإن الوالد قد يفضل الصغير والمريض ونحوهما من باب الشفقة والإفاضة المساواة في جميع أنواع العاملة سبباً إذا كانوا جميعاً سواء في البر والصلة والطاعة ونحو ذلك.

وضع الحنا، أثناء، الحيض جائز

س : ما حكم وضع «الحنا» أثناء الدورة الشهرية . وهل يعتبر ذلك نجاسة مدة بقاء لون الحنا في اليد؟!

ج : يجوز للمرأة أن تضع الحنا في يديها وهي حائض فإن بدن الحائض طاهر، ولهذا تجوز مصافحتها وقد ثبت أن النبي ﷺ يشرب بعد عاشرة وهي حائض فيضع فمه موضع فمها وقال لها: «إن حيضتك ليست في يدك»، فالحنا طاهر يوضع على موضع طاهر فلا محذور في ذلك.

الشيخ ابن جبرين

ميراث المرأة المطلقة

س : هل ترث المرأة المطلقة التي توفي زوجها فجأة وكان قد طلقها وهي في فترة العدة أو بعد انقضاء العدة؟

ج : المرأة المطلقة إذا مات زوجها وهي في العدة فاما أن يكون الطلاق رجعياً أو غير رجعي :

فإذا كان الطلاق رجعياً فهي في حكم الزوجة وتنتقل من عدة الطلاق إلى عدة الوفاة، والطلاق الرجعي هو أن تكون المرأة طلقت بعد الدخول بها بغير عرض وكان الطلاق لأول مرة أو ثانية فإذا مات زوجها فانها ترثه لقوله تعالى : ﴿وَالْمُطْلَقَاتِ
يَرِثْنَ بِأَنفُسِهِنْ ثَلَاثَةٌ قَرُوءٌ وَلَا يَجْلِلُهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعَوْنَاهُنَّ أَحَقُّ بِرَدْهُنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا، وَلَهُنْ مُثْلِ

الذي عليهن بالمعروف ». قوله تعالى : «**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطْلَقُوهُنَّ لِعَدْتِهِنَّ وَاحْصَوْا عَدْدَهُنَّ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرُجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَ وَتَلِكَ حَدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حَدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لِعْلَى اللَّهِ بِمَا يَحْدُثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا» . فقد أمر سبحانه تعالى الزوجة المطلقة أن تبقى في بيت زوجها في فترة العدة وقال لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً يعني به الرجعة . أما إذا كانت المطلقة التي مات زوجها فجأة مطلقة طلاقاً باهنا مثل أن يكون الطلاق الثالثة، أو أعطت الزوج عوضاً ليطلقها أو كانت في عدة فسخ لا عدة طلاق فانها لا ترث ولا تنتقل من عدة الطلاق إلى عدة الوفاة . ولكن هناك حالة ترث فيها المطلقة طلاقاً باهنا مثل إذا طلقها الزوج في مرض موته منها بقصد حرمانها فإنها في هذه الحالة ترث منه ولو انتهت العدة ما لم تتزوج فإن تزوجت فلا إرث لها .**

الشيخ ابن عثيمين

حكم بيع الذهب الذي يكون فيه رسوم أو صور

س : ما حكم بيع الذهب الذي يكون فيه رسوم أو صور مثل فراشة أو رأس ثعبان وما شابه ذلك ؟

ج : الخلي الذهب والفضة المجعل على صورة حيوان حرام بيعه وحرام شراءه وحرام لبسه ، وحرام إتخاذه وذلك لأن الصور يجب على المسلم أن يطمسها وأن يزيلها . كما في صحيح مسلم عن أبي الهياج أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال له : «**إِنَّمَا أَبْعَثُكُمْ عَلَى مَا بَعْثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا وَلَا قَبَرًا مَشَرَّفًا إِلَّا سُوِّيْتَهُ**» [رواه مسلم] وثبت عن النبي ﷺ أن الملائكة لا تدخل بيتهما فيه صورة [متفق عليه «عن ابن عباس»] وعلى هذا فيجب على المسلمين أن يتجنّبوا إستعمال هذا الخلي وبيعه **الشيخ ابن عثيمين** وشرائه .

قطع الأسنان الزائدة

س : ما حكم إزالة الأسنان الزائدة ؟

ج : لا بأس بخلع السن الزائد لأنه يشوّه المنظر ويضيق منه الإنسان وكذا تجوز تسويفها ببرد ونحوه ولا يجوز التفليج ولا الوشر للنبي عنه .

الشيخ ابن جبرين

ضرب الطالبات

س : ما حكم ضرب الطالبات اللاتي يخجعن إلى توجيه سوء في أدب أو علم؟

ج : يحسن الرفق ولبن الجانب من المدرس والمعلم للصغرى والكبار ولكن إذا استدعي الحال تعزيراً أو ضرباً غير مبرح جاز ذلك فإن من عادة السفهاء سوء المعاملة وعدم الاحترام فتدعوا الحاجة إلى شدة وقوة تؤثر أكثر من اللطف واللين.

الشيخ ابن جبرين

هل يحسن دفن الأظافر والشعر بعد قصها أم لا؟

س : رأيت بعض الناس عندما يقصون الأظافر أو الشعر وخاصة عند النساء يقوم بدفع الأظافر والشعر على أساس أن تركه في العراء إثم فما مدى صحة ذلك؟

ج : ذكر أهل العلم أن دفن الشعر والأظافر أحسن وأولى . وقد أثر ذلك عن بعض الصحابة رضي الله عنهم وأما كون بقائه في العراء أو إلقائه في مكان ما يوجب إثماً فليس كذلك .

الشيخ ابن عثيمين

بيع الذهب

س : ما الحكم في أن كثيراً من أصحاب محلات الذهب يتعاملون بشراء الذهب المستعمل «الكسر» ثم يذهبون به إلى تاجر الذهب ويستبدلونه بذهب جديد مصنع وزن مقابل وزن تماماً ويأخذون عليه أجراً التصنيع للذهب الجديد؟

ج : ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والتمر بالتمر والشعير بالشعير والملح بالملح مثلًا بمثل سوء بسوء يبدأ بيده» وثبت عنه أنه قال: «من زاد أو استزاد فقد أربى» وثبت عنه أنه أتى بتمر جيد فسأل عنه فقالوا كنا نأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة .

الشيخ ابن عثيمين

اسلك أقرب الطرق!

س : هل يجوز التبليغ عن قريب أو صديق يفعل حراماً كشرب الخمر مثلاً بعد أن نصحته مرات عديدة، أم أن ذلك يعتبر فضيحة له مع «أن الساكت عن الحق شيطان آخر»؟

ج : واجب المسلم على أخيه أن ينصح له إذا رأه على فعل حرام وأن يحذر من التهادي في معصية الله تعالى وأن يبين له عقوبة الذنوب وأثارها السيئة على القلب والنفس والجوارح وعلى الفرد والمجتمع ولعله بكترة المناصحة يرتدع ويثوب إلى رشده فإذا لم ينفع معه ذلك فإن عليه أن يسلك أقرب طريق إلى تخلصه من هذه المعصية سواء أبلغ الجهات المسئولة أو أبلغ أحدا آخر يكون تعظيمه عند هذا العاصي أكثر من تعظيم الناصح .. المهم أن يسلك أقرب الطرق التي يحصل بها المقصود حتى لو بلغ الأمر إلى أن يبلغ أولى الأمر في شأنه حتى يقوموا بردعه .

الشيخ ابن عثيمين

قارئ القرآن الجاهل بمعانيه مأجوء

س : أداوم على قراءة القرآن لكنني لا أفهم معانيه .. فهل أثاب من الله على ذلك؟!

ج : القرآن الكريم مبارك كما قال الله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ مَبَارِكٌ لِيَدْبِرُوا آيَاتِهِ وَلِيَذَكُّرَ أُولُو الْأَلْبَاب﴾ فالإنسان مأجور على قراءته سواء أفهم معناه أم لم يفهم .. ولكن لا ينبغي للمؤمن أن يقرأ قرأتا مكلفا بالعمل به بدون أن يفهم معناه، فالإنسان لو أراد أن يتعلم الطب مثلًا ودرس كتب الطب فإنه لا يمكن أن يستفيد منها حتى يفهم معناها وتشرح له، بل هو يحرض كل الحرص على أن يفهم معناها من أجل أن يطبقها، فيما بالك بكتاب الله سبحانه وتعالى الذي هو شفاء لما في الصدور موعظة للناس أن يقرأه الإنسان بدون تدبر وبدون فهم لمعناه .. وهذا كان الصحابة رضوان الله عليهم لا يتتجاوزون عشر آيات حتى يتعلمواها وما فيها من العلم والعمل، فالإنسان مثاب ومأجور على قراءة القرآن سواء أفهم معناه أم لم يفهم ولكن ينبغي له أن يحرض كل الحرص على فهم معناه وأن يتلقى هذا المعنى من العلماء الموثوقين بعلمهم وفي أمانتهم، فإن لم يتيسر له عالم يفهمه المعنى فليرجع إلى كتب التفسير الموثوقة مثل تفسير ابن حجر وتفسير ابن كثير وغيرهما والله أعلم .

الشيخ ابن عثيمين

لا يجوز القاء شيء فيه آيات الله

س : نحن نستعمل الجرائد والصحف والمجلات التي فيها اسم الله ثم نرميها في القمامه؟

ج : لا يجوز القاء شيء فيه آيات الله أو أحاديث الرسول صل الله عليه وسلم في مكان تتهن فيه لأن كلام الله عظيم يجب احترامه ولذا لا يقرأه الجنب ، ولا يمس المصحف إلا المتوضىء على رأي كثير من أهل العلم . بل أكثرهم . ولكن ينبغي إحرافها احرافاً كاماً أو تزييقها بالألات الحديثة التي لا تبقى شيئاً.

الشيخ ابن عثيمين

مشاهدة المسلسلات

س : هل يجوز مشاهدة المسلسلات التلفزيونية؟ !

ج : لا بأس بمشاهدة المسلسلات إذا كانت قصصاً بريئة لا يوجد فيها رائحة الفساد والغرام وليس فيها غناء ولا صور نساء تفتن الرجال فإن وجد شيء من ذلك فلا يجوز مشاهدتها خافة الفتنة والله أعلم .

الشيخ ابن جبرين

وصية باطلة

س : كتب والدى مزرعة يملكها باسم ابنه من بعده، علينا بأن له أربع بنات غير هذا الابن، فهل يجوز ذلك؟ ولو قسمت هذه المزرعة على الابن والبنات الأربع كيف يكون التقسيم؟

ج : بين الله عز وجل في كتابه كيف يكون إرث الميت فقال: «يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الاناثين». وقال النبي صل الله عليه وسلم «إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث». وعلى هذا فإن وصية هذا الوالد لابنه وصية باطلة. ولا يجوز تنفيذها. اللهم إلا أن يرضي الورثة كلهم بعد ذلك ويوافقوا على هذا فلا بأس، وإذا لم يوافقوا فإنه يجب أن تعاد هذه المزرعة في التركة وتقسم على الورثة كما

فرض الله عز وجل . فالتقسيم يكون على الورثة جميعا . فإذا لم يكن له ورثة إلا هذا الابن وهو لاء البنات فإنه يقسم عليهم للذكر مثل حظ الآثيين فيقسم ثمن هذه المزرعة . . وما خلفه الميت على أسمهم لكل بنت سهم وللابن سهمان .

الشيخ ابن عثيمين

حكم حضور المرأة مجالس العلم

س : هل يجوز للمرأة أن تحضر مجالس العلم والدروس الفقهية في المساجد؟

ج : نعم يجوز للمرأة أن تحضر مجالس العلم سواء كان فقها حكماً أو فقهاً متصلة بالعقيدة والتوحيد بشرط ألا تكون متطيبة ولا متبرجة ولا بد أن تكون بعيدة عن الرجال غير مختلطة بهم لأن رسول الله ﷺ قال : «خير صفات النساء آخرها . وشرها أولها» وذلك لأن أولها أقرب إلى الرجال من آخرها فصار آخرها خيراً من أولها .

الشيخ ابن عثيمين

الصحف بعد قراءتها

س : ماذا نعمل بالصحف بعد قراءتها؟

ج : لاشك أن الصحف تحوي أسماء الله وبعض الآيات والأحاديث لذلك لا يجوز امتهاها ولكن المؤسف أن بعض الناس يستخدمها للطعام بدل السفرة وهذا جهل منهم . أما ما يكون لدى الإنسان من الصحف فأن تمكّن من احراقها فهذا افضل والا يجعلها في كيس ويربطه ليكون معزولاً عن بقية المخلفات المتزلية .

الشيخ ابن عثيمين

حكم الانتحار

س : ما حكم الانتحار؟

ج : الانتحار هو قتل المرء نفسه عمداً بأي سبب كان وهو محرم ومن كبائر الذنوب وهو داخل في عموم قوله تعالى : «ومن يقتل مؤمناً متعمدًا فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيماً». ثبت في السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم

أن من قتل نفسه بشيء فإنه يعذب به في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً . والمتضر في الحقيقة غالباً ما يتضرر لضائقته قد أصابته سواء كانت من فعل الله أم من فعل الخلق ، فتجده لا يتحمل ما نزل به وهو في الحقيقة كالمستجير من الرمضاء بالنار فهو قد انتقل من سوء إلى أسوأ ولو صبر لاعانه الله على تحمل تلك المصيبة وكما قيل دوام الحال من الحال .

الشيخ ابن عثيمين

العمل الصداق للمرأة

س : ما هو مجال العمل المباح الذي يمكن للمرأة المسلمة أن تعمل فيه بدون خالفه لتعاليم دينها؟

ج : المجال العملي للمرأة أن تعمل بما يختص بها النساء مثل أن تعمل في تعليم البنات سواء كان ذلك عملاً إدارياً أو فنياً وأن تعمل في بيتها في خيطة ثياب النساء وما أشبه ذلك ، وأما العمل في مجالات تختص بالرجال فإنه لا يجوز لها أن تعمل حيث إنه يستلزم الاختلاط بالرجال وهي فتنة عظيمة يجب الحذر منها ويجب أن يعلم أن النبي ﷺ ثبت عنه أنه قال : «ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء وأن فتنةبني إسرائيل كانت في النساء» فعل المرأة أن يتجنب أهلها مواقع الفتنة وأسبابها بكل حال .

الشيخ ابن عثيمين

جماع الحامل

س : هل يجوز جماع الزوجة وهي حامل؟ وهل ورد في الكتاب والسنة نص يدل على إباحة ذلك أو تحريمه؟

ج : يجوز للرجل أن يجامع زوجته وهي حامل لأن الله يقول : ﴿نَساؤُكُمْ حِرْثٌ لَكُمْ...﴾ الخ . والدليل : هو قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لفِرْوَاهُمْ حَافِظُونَ إِلَى عَلٰى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ الخ . فأطلق قوله إلا على أزواجهم وذلك أن الأصل في استمتاع الرجل بزوجته جائز بكل حال ولكن ما ورد في الكتاب والسنة من وجوب اجتناب المرأة هو الذي يمنع هذا العموم وعليه فإنه لا يحتاج إلى إثبات الدليل على جواز وطء الحامل لأن الأصل هو الجواز . ولا يجوز للرجل أن يجامع زوجته وهي حائض أن

يجامعها في الفرج اما ماعدا الفرج فإن له ان يستمتع فيها بما شاء . ولا يجوز أن يطأها في الدبر لأنه محل الأذى والقدر . . ولا يجامعها وهي نفساء أما اذا كانت طاهرة من الحيض والنفاس فله أن يجامعها حتى لو ظهرت من النفاس قبل تمام أربعين يوما .

الشيخ ابن عثيمين

والعتي من حفة فنصحتها.. فغضبت على

س : أنا أرى والدتي تسير على طريق غير مستقيم وكلما نصحتها تغضب مني وتسخط علي وغزير عدة أيام لا تخدبني فيها فكيف أنصحها دون أن أثار سخطها وسخط الله علي بسبب دعاءها المتواصل علي أم أتركها دون أن أتصححها لأنها رضاها ومن ثم رضي الله ؟

ج : عليك أن تكرري النصح لوالدتك وتبيئي لها ما في فعلها من الأثم والعقاب وإذا لم تتأثر فاخبري زوجها أو أبيها أو ولديها لينصحها فإن كان فعلها من كبار الذنوب فلا عليك أن تهجرها ولا يضرك مادعت عليك أو قالت فيك من عقوق أو قطيعة فإنك لم تفعل ذلك إلا غيرة لله وإنكاراً للمنكر فإن كان من الصغائر فلا تستحق المقاطعة .

الشيخ ابن جبرين

لا يجوز منع الحصول إلا لضرورة

س : أنا سيدة أبلغ من العمر ٣٧ سنة عندي مرض السكر، في حلي الأخير اتعبي السكر فاستعملت حقن الانسولين . وولادتي كانت بعملية قيصرية . وهذا السبب عملت عملية «ربط»، فهل هذا حلال أم حرام . وأفيدكم بأن لدى ثانية من الذكور والإناث وفقكم الله وجزاكم عنا أحسن الجزاء ؟

ج : لا يجوز العلاج لقطع الحمل أو ايقافه الا عند الضرورة . اذا قرر الأطباء «المعتبرون» أن الولادة تسبب ارهاقاً أو تزيد في المرض أو يخاف من الحمل والوضع الملاك خوفاً غالباً ولابد من ذلك من رضى الزوج وموافقته على القطع أو الإيقاف . ثم متى زال العذر اعيدت المرأة الى حالتها الأولى . . فمن الضروريات مرض الزوجة وضعف بدنها وعجزها عن تحمل الوضع وعن عملية التربية والحضانة ونحوها .

الشيخ ابن جبرين

اللعبة بين الزوجين خفية

س : هل نأخذ من مسابقة الرسول عليه السلام لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حكمًا بجواز ممارسة المرأة للرياضة . ارجو توضيح ذلك ؟

ج : هذه المسابقة في موضع خاص يظهر أنها كانت ليلا والناس قد هجموا فجرت المسابقة في المسجد أو قربه أو في طرف البلد ولعل القصد منها إكمال المعاشرة بالمعروف وحصول الود والمحبة بين الزوجين وعلى هذا فيستدل بها على مثلها فيجوز للزوج أن يعمل مع زوجته مثل ذلك بشرط الاستخفاء وأمن الفتنة فاما ممارسة الرياضة العلنية سواء كانت لعبا او سباقا او مصارعة او غير ذلك فلا تؤخذ من هذه القصة بل بقتصر على ما بين الزوجين على ما وصفنا والله أعلم .

الشيخ ابن جبرين

مال الزوجة ومهرها

س : أموال المرأة هل يجوز لزوجها أخذها وضمها الى أمواله اذا كانت راضية أم لا بد من أخذ إذن أولادها ؟

ج : لا شك أن الزوجة أحق بمهرها وبها الذي ملكته بكسب أو هبة أو ارث أو غير ذلك ، فهو مالها وملكتها وهي التي تملك التصرف فيه دون غيرها ولكن اذا سمحت به أو ببعضه لزوجها جاز ذلك وصار له حلالا كما قال تعالى : ﴿وَاتُّوا النِّسَاءَ صِدْقَاهُنَّ نَحْلَةً فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ كُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ فَكُلُوهُ هُنِّيَا مَرِيثَا﴾ فاشترطت أن تطيب بذلك نفسها ، ولا حاجة الى رضى أولادها ولا غيرهم اذا كانت عاقلة رشيدة . ولكن لا يجوز للزوجة الادلال بذلك وكثرة التمدح به والمن به على الزوج كما لا يجوز له سوء معاملتها إذا منعته مالها فلا يضيق عليها ويضارها اذا لم تعطه لأن اختصاصها هي أحق به والله أعلم .

الشيخ ابن جبرين

النظر الى صور النساء في العجلات والأفلام

س : هل يجوز مطالعة صورة عارية لامرأة في مجلة أو مشاهدتها في أحد الأفلام ؟

ج : لا يجوز النظر إلى الصورة العارية للمرأة الأجنبية ولا يجوز شراء الأفلام أو المجالات التي توجد فيها هذه الصور بل يجب إحرارها حتى لا يشيع المنكر وتظهر الفاحشة بوجود أصحابها .
الشيخ ابن جبرين

حكم استماع الأغاني ومشاهدة المسلسلات الخليعة
س : ما حكم استماع الموسيقى والأغاني ، وما حكم مشاهدة المسلسلات التي يتبرج بها النساء ؟

ج : استماع الموسيقى والأغاني حرام ولا شك في تحريمها وقد جاء عن السلف من الصحابة والتابعين أن الغناء ينبع النفاق في القلب واستماع الغناء من هو الحديث والركون إليه . وقد قال الله تعالى : «ومن الناس من يشتري له الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويستخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين» قال ابن مسعود في تفسير الآية : والله الذي لا إله إلا هو إنما الغناء وتفسير الصحابي حجة وهو في المرتبة الثالثة في التفسير لأن التفسير له ثلث مراتب تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالسنة وتفسير القرآن بأقوال الصحابة ، حتى ذهب بعض أهل العلم إلى أن تفسير الصحابي له حكم الرفع ولكن الصحيح أنه ليس له حكم الرفع وإنما هو أقرب الأقوال إلى الصواب . ثم إن الاستماع إلى الأغاني والموسيقى وقوع فيها حذر منه النبي ﷺ بقوله : «ليكونن أقوام من أمتي يستحلون الحر والحرير والخمر والمعاوزف» يعني يستحلون الزنا والخمر والحرير وهم رجال لا يجوز لهم لبس الحرير والمعاوزف هي آلة اللهو - رواه البخاري من حديث أبي مالك الأشعري أو أبي عامر الأشعري - وعلى هذا فاني أوجه النصيحة إلى أخواتي المسلمين بالحذر من سماع الأغاني والموسيقى وألا يغتروا بقول من قال من أهل العلم ببابحة المعاوزف لأن الأدلة على تحريمها واضحة وصريحة ، وأما مشاهدة المسلسلات التي بها النساء فإنها حرام مادامت تؤدي إلى الفتنة والتعلق بالمرأة والمسلسلات كلها غالباً ضارة حتى وإن لم يشاهد فيها المرأة أو تشاهد المرأة الرجل ، لأن أهدافها في الغالب ضرر على المجتمع في سلوكه وأخلاقه أسأل الله تعالى أن يفني المسلمين شرها وأن يصلح ولاة أمور المسلمين لما فيه اصلاح المسلمين ، والله أعلم .
الشيخ ابن عثيمين

مصاحفة المرأة بالقفاز لا تجوز

س : هل تجوز الصلاة أمام منظر طبيعي ، وهل تأثم المرأة إذا صافحت رجلاً وهي ترتدي قفازاً؟

ج : لا يجوز للمرأة أن تصافح الأجانب منها غير المحارم ولو كانت قد لبست القفاز وصافحت من وراء الكم أو العباءة فكله مصافحة ولو من وراء حائل . وأما الصلاة المذكورة فلا تجوز إذا كان ذلك المنظر مصوراً وشيشاً يشغل بال المصلي فإن كان أمراً معتاداً فلا بأس بذلك .

الشيخ ابن جبرين

الاختلاط في المستشفى

س : أعمل في مستشفى وطبيعة عملِي تتضمن الاختلاط الدائم مع النساء الأجنبيات ، والتحدث معهن ، فما حكم ذلك؟ وما حكم مصاحفة المرأة الأجنبية خصوصاً في رمضان؟

ج : الاختلاط بالنساء لا يجوز وفيه خطورة لا سيما إذا كن متبرجات وغير متسترات فيجب عليك الابتعاد عن هذا الاختلاط ، وأن تطلب عملاً سالماً من الاختلاط والأعمال كثيرة - ولله الحمد - وتحرم مصاحفة الرجل للمرأة الأجنبية - أي التي ليست من محارمها - لما في ذلك من الفتنة وإثارة الشهوة . والنبي ﷺ ما مسَت يده بـ امرأة أجنبية قط - وإنما كان يباعي النساء بالكلام .

حكم قص الشعر للمرأة.. حكم لبس النعال المرتفعة

حكم استعمال أدوات التجميل

س : ما حكم قص شعر الفتاة إلى كفيها للتجميل سواء كانت متزوجة أو غير متزوجة ، وما حكم لبس النعال المرتفعة قليلاً أو كثيراً ، وما حكم استعمال أدوات التجميل المعروفة للتجميل لروجه؟

ج : قص المرأة لشعرها إما أن يكون على وجه يشبه شعر الرجال فهذا حرام ومن كبائر الذنوب لأن النبي ﷺ لعن المتشبهات من النساء بالرجال وإما أن يكون على وجه لا

يصل به إلى التشبه بالرجال فقد اختلف أهل العلم بذلك على ثلاثة أقوال : منهم من قال أنه جائز لا يأس به ، ومنهم من قال إنه حرام ، ومنهم من قال إنه مكروه . والمشهور من مذهب الإمام أحمد أنه مكروه وفي الحقيقة أنه كما قدمت في الجواب السابق أنه لا ينبغي لنا أن نلتقي كل ما ورد علينا من عادات غيرنا فتحن قبل زمن غير بعيد نرى النساء يتباينن بكثرة شعور رؤوسهن وطول شعورهن فيما بالهن يذهبن إلى هذا العمل الذي أثارنا من غير بلادنا وأنا لست أنكر كل شيء جديد ولكنني أنكر كل شيء يؤدي إلى أن يتنتقل المجتمع إلى عادات متلقة من غير المسلمين .

وأما النعال المرتفعة فلا تجوز إذا خرجت عن العادة وأدت إلى التبرج وظهور المرأة ولفت النظر إليها لأن الله يقول : «ولا تبرجن تبرج الجاهليات الأولى» فكل شيء يكون به تبرج المرأة وظهورها وتميزها من بين النساء على وجه فيه التجميل فإنه حرام ولا يجوز لها . وأما استعمال أدوات التجميل كتحميرة الشفاه وكذلك تحمير الخدود فلا يأس به لاسيما للمتزوجة وأما التجميل الذي يفعله بعض النساء من النميس وهو نتف شعر الحواجب وترقيتها فحرام لأن النبي ﷺ لعن النامضة والمتنمصة وكذلك وشر المرأة أسنانها للتجميل حرام ملعون فاعله .

الشيخ ابن عثيمين

هذه الأوراق تحقق وتحفن

س : ما حكم من يستعمل أوراق الجرائد «كفرش» لموائد الطعام ؟

ج : هذه الصحف والأوراق غالبا لا تخلو من أسماء الله تعالى أو بعض آيات القرآن أو الأحاديث الشريفة فلا تجوز الاستهانة بها ولا الجلوس عليها أو جعلها خوانا لموائد الطعام بل تحرق وتتلف بعد الانتهاء من قراءتها .

الشيخ ابن جبرين

لا يجوز الأخذ من حبيبه !

س : أنا امرأة متزوجة ولي بيت وزوج وأولاد ولله الحمد وأصلي وأصوم وأقوم بجميع الفروض التي أوجبها الله علي . ولني استفسار بسيط أرجو من فضيلتكم التكرم

بالاجابة عليه . . . وهو اني أدخل من مصروف البيت بعض المال دون علم زوجي . .
كما أني أخذ من جبيه بعض المال أيضا دون علمه واني ولله الحمد لا أصرفه بما يغضبه
الله ولكن أدخله لأنني لا أعلم الظروف وخوفاً عليه وعلى أولادي . فهل في ذلك ما
يعود علي بالاشم لأنني أحاف الله وأخشى عذابه . . أرجو إفادتي بذلك؟

ج : أرى انه لا يجوز الأخذ من جبيه بدون علمه لأجل الادخار ما دام لا يدخل ببنفقة
المثل وأرى انه لا يجوز سؤاله مصروف ما كان عندك شيء من السابق فالزوج هو الذي
يدخل ماله لصرف الزمان وهو الذي ينميها ومحفظ أمواله وعلى هذا فلا بد من رد هذه
المدخرات إليه أو إخباره بها واسترضاءه فيها لأنها عين ماله حبس عنه بدون علم منه .

الشيخ ابن جبرين

لا تجوز إطالة الأظافر

س : هل إطالة الأظافر من أجل الجمال محمرة؟

ج : لا تجوز إطالة الأظافر، بل ورد الأمر بالتلقيم كل أسبوع أو كل اربعين يوما على
الأكثر .

الشيخ ابن جبرين

لا يصح التنفل قبل القضا

س : إذا كانت المرأة عليها قضاء أيام من شهر رمضان هل يجوز لها أن تصوم
نافلة كيوب عرقه مثلا مع بقاء القضاء؟

ج : تجب المبادرة بقضاء رمضان ولا يصح التطوع والتنفل قبل القضاء لكن أن صام
يوم عرقه ونحوه بنية التطوع لم يسقط الفرض فان صامه ونوى أنه من الدين الذي عليه
من رمضان صح وله أجر على ذلك ان شاء الله تعالى .

الشيخ ابن جبرين

مال المرأة لا يحق للزوج التصرف فيه

س : هل من حق الزوج الاعتراض على لأنني أعطيت ميراثي لأمي . وهل له
التصرف في أموال وراتب الزوجة؟

ج : تملك الزوجة مالها و لها حق التصرف فيه فتهدى منه وتتصدق وتبriء غيرها
وتتنازل عن حق لها كدين وميراث لمن شاء من قريب أو من بعيد وليس لزوجها حق
الاعتراض عليها إذا كانت رشيدة عاقلة ولا يملك زوجها حق التصرف في مالها إلا
برضاها ولكن إذا كانت لها وظيفة تشغليها عن بعض حقه فله منها إلا بشرط ويجوز
أن يتلقى الزوجان على اقتسام راتبيها فباخذ الزوج منها مقابل سماحة لها بمزاولة العمل
ومقابل نقله لها ذهابا وإيابا .

الشيخ ابن جبرين

الخروج بحون استئذنان

س : عندما تخرج المرأة للسوق القريب من بيتها لشراء بعض الحاجات لها
ولابنائها وزوجها لا يعلم بذلك فهل عليها في ذلك إثم؟!

ج : على المرأة أن تطلب من زوجها إذنا عاما في الخروج للأشياء الضرورية للحاجة
إلى ذلك ومتى بدت لها حاجة فخرجت وهي محشمة متحفظة غير متبرجة ولا متجملة
بل في ثياب بذلة ملتزمة غض البصر والبعد عن الريبة وما يسبب الفتنة وأسرعت بعد
قضاء حاجتها الازمة فلا بأس عليها ولا إثم إن شاء الله .

الشيخ ابن جبرين

هل أحدم والد زوجي

س : أنا امرأة أقوم بخدمة والد زوجي وهو رجل ليس له أحد غير زوجي فهل
لي حق في غسله والاشراف عليه؟

ج : أما قيامك بخدمة والد زوجك فهذا أمر تشكرين عليه لأنه من الاحسان الى هذا
الرجل الكبير ومن الاحسان الى زوجك أيضا . ولذلك أن تغسليه فيما عدا الفرجين . أما
الفرجان فان كان يستطع أن يغسل نفسه فذاك ولا يجوز لك أن تغسليه وإذا كان
لا يستطيع فلا حرج عليك أن تغسليه بشرط أن ترتدي فقازين على يديك حتى لا
تبشرى مس عورته كما يجب أن تغضي البصر عن النظر الى عورته لأنه لا يجوز لك أن
تنظرى الى عورة أحد من الناس الا زوجك وكذا المثل .

الشيخ ابن عثيمين

الغش في العلوم البحتة

س : ما حكم الغش في دورة اللغة الانجليزية أو العلوم البحتة كالرياضيات وغيرها؟

ج : لا يجوز الغش في أي مادة من المواد منها كانت، لأن الاختبار المقصود منه هو تحديد وتقدير مستوى الطالب في هذه المادة، ولما في ذلك أيضاً من الكسل والخداع وتقديم الضعيف على المجتهذ.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من غشنا فليس منا» ولفظ الغش هنا عام لكل شيء . والله أعلم .

حكم خروج المرأة إلى السوق بلا حرام ..

س : هل خروج المرأة في الأسواق من غير حرم جائز أم لا ومنى يجوز ومتى يحرم؟

ج : خروج المرأة إلى الأسواق في الأصل جائز ولا يشترط أن يكون معها حرم إلا أن تخشى الفتنة فإنه يجب عليها ألا تخرج إلا بمحرم يحميها ويصونها ويخفظها ويشترط لجواز خروجها إلى الأسواق أن تخرج غير متبرجة ولا متقطيبة فإن خرجت متبرجة أو متقطيبة فإنه لا يحل لها ذلك لقول النبي ﷺ : «لَا تَقْنِعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَلَا يَخْرُجْنَ نَفَلَاتٍ» ولأن في خروجهن متبرجات أو متقطيبات فتنة بهن ومنهن فإذا أمنت الفتنة وخرجت المرأة على الوجه المطلوب منها غير متبرجة ولا متقطيبة فإنه لا حرج عليها في الخروج . وقد كان النساء في عهد النبي ﷺ يخرجن للأسواق من غير حرم .

الشيخ ابن عثيمين

قص الشعر

س : ما حكم قص المرأة لشعرها؟

ج : قص المرأة لشعرها عند الحنابلة مكروه الا اذا كان على وجه يشبه شعر الرجل فهذا يكون حراماً لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله المتشبهات من النساء

بالرجال . وكذلك لو قصته على وجه يشبه شعر الكافرات فهذا أيضا حرام لأنه لا يجوز التشبيه بالكافرات الفاجرات لقول الرسول ﷺ : «من تشبه بقوم فهو منهم». وان كان لا تشها بهذا ولا ذلك فان حكمه يكون مكرورها عند علماء الحنابلة رحمهم الله .

الشيخ ابن عثيمين

شدة الأمراض هل تخفف من الذنوب؟

س : صعوبة سكرات الموت هل تخفف من الذنوب ، وكذلك المرض هل يخفف من الذنوب نرجو الافادة؟

ج : نعم كل ما يصيب الانسان من مرض او شدة او هم او غم حتى الشوكه تصيبه فانها كفارة لذنبه . ثم ان صبر واحتساب كان له مع التكبير اجر ذلك الصبر الذي قابل به هذه المصيبة التي لحقت به ، ولا فرق في ذلك بينما يكون عند الموت ، وما يكون قبله . فالملائكة كفارات للذنوب بالنسبة للمؤمن ويبدل على هذا قوله تعالى : «وما أصابكم من مصيبة فبها كسبت أيديكم ويعفو عن كثير» فإذا كان ذلك بها كسبت أيدينا دل هذا على أنها مكفرة لما عملناه منها ، وكسبناه . وكذلك أخبر النبي عليه الصلاة والسلام بأنه لا يصيب المؤمن هم ولا غم ولا أدى حتى الشوكه بشاكها إلا كفر الله بها عنه .

الشيخ ابن عثيمين

استعمال البيض والعسل واللبن في علاج النعش جانع

س : بعض صديقائي يستعملن البيض والعسل واللبن في علاج النمش والكلف الذي يظهر في الوجه فهل يجوز هن ذلك؟!

ج : من المعلوم أن هذه الأشياء من الأطعمة التي خلقها الله عز وجل لغذاء البدن ، فإذا احتاج الإنسان الى استعمالها في شيء آخر ليس بنجس كالعلاج فإن هذا لا يأس به لقوله تعالى : «هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا» قوله تعالى : «لكم» يشمل عموم الانتفاع إذا لم يكن ما يدل على التحرير ، وأما استعمالها للتجميل فهناك مواد أخرى يحصل التجميل بها سوى هذه فاستعمالها أولى .. ولابد أن التجميل لا يأس به ، بل إن الله سبحانه وتعالى يحب الجمال ، لكن الإسراف فيه حتى يكون

أكبر هم الإنسان بحيث لا يهتم إلا به ويغفل كثيراً من مصالح دينه ودنياه من أجله فهذا أمر لا ينبغي لأنه داخل في الإسراف، والإسراف لا يحبه الله عز وجل.

الشيخ ابن عثيمين

حكم التصفيق والتصفير..؟

س : ما هو الحكم فيما يفعله الناس في الخفارات من التصفيق والتصفير؟

ج : الحكم في هذا أنه متلقى من غير المسلمين فيما يظهر فلذلك لا ينبغي للمسلم أن يستعمله وإنما إذا أعجبه شيء يكره أو يسبع الله عز وجل وليس أيضاً على سبيل التكبير الجماعي كما يفعله بعض الناس أنها يسبع الإنسان بينه وبين نفسه وأما التكبير الجماعي أو التسبيع الجماعي عندما يأتي شيء يدعوه للعجب فهذا لا أعلم له أساساً.

الشيخ ابن عثيمين

لا يجوز الغش في الامتحان

س : أقوم بتنقل الاجابة لزميلي في الفصل أثناء الامتحان بعد أن تشندي الاجابة بإحدى الطرق والوسائل الممكنة فما رأي الدين في ذلك؟

ج : لا يجوز الغش في الامتحان ولا اعانته الغاش على شيء من ذلك سواء بالكلام الخفي أو تمكين المجاور من نقل الجواب أو بعضه أو غير ذلك من الحيل لما فيه من الضرر على المجتمع حيث أن هذا الغاش يحمل مؤهلاً لا يستحقه فيولي ما ليس له بأهل وذلك ضرر وغدر والله أعلم.

الشيخ ابن جبرين

الاستهانة بالمرءات ونبذهن بالألقاب

س : تقوم بعض الطالبات بالاستهانة بالمرءات ونبذهن بالألقاب سواء القبيحة أو المضحكة ويقلن لهن لا يعني ذلك وانما هو فقط على سبيل المزاح؟

ج : على المسلم حفظ لسانه عن ما يؤذى المسلمين أو ينقص قدرهم ففي الحديث «لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم» وقد قال تعالى: «وَيُلْكِلُ كُلَّ هُمَزةٍ لَّمْ رَأَهُ» وقال تعالى: «هَمَّازُ مَشَاءَ بَنْمِيمٍ» وقال: «وَلَا تَنَابِزُوا بِالْأَلْقَابِ» فنقصان المسلم وأذاته حرام.

الشيخ ابن جبرين

لا يجوز للمعلم بخس الطالب

س : تقوم بعض المعلمات ببخس حق الطالبة في أعمال السنة وتضيئها حسب عاطفتها فيما رأي الشرع في هذا الأمر؟!

ج : يجرم على المعلم ظلم الطالب ومنعه استحقاقه من التقدير المناسب أو رفعه واعطاوه من الدرجات ما ليس له بأهل لصالح خاصة بل عليه العدل والتسوية واعطاء كل ذي حق حقه .

الشيخ ابن جبرين

أحسنت وأساءت

س : زوجة جمعت من مال زوجها مما يزيد عن أغراض المنزل ما يربو عن الألفي ريال دون علمه لتسدد به دينا عليه لأخيها ثم أخبرته كمفاجأة فارتاح لعملها. ثم بدا أنه يتضايق ويشك بها وانعدمت ثقته بها على أنها متدينة ومؤمنة جداً ونيتها كانت حسنة ولكن هناك أصحاب سوءهم الذين شوهوا مثل هذا العمل في نظره وهي تريده أن تعرف فقط هل في عملها هذا إثم أم لا؟!

ج : هذه المرأة قد أحسنت وأساءت فإحسانها حرصها على براءة ذمة زوجها من الدين الذي تعلق بها وأصبح مغرياً بحق الغير فهي تحب سلامته من ذلك . وقد يكون قصدها نفع أخيها بايصال حقه إليه حيث أن زوجها يهاطل بالحقوق ويؤخر الوفاء مع

قدرته عليه . وأحببت لأنخيها أن يصله حقه الذي هو بحاجة إليه . فسلكت هذه الحيلة . لكنها أساءت بما يشبه الخيانة من الاختلاس واحفاء بعض المال الذي تأخذنه لقضاء الحاجة الحاضرة ونحوها وهي كاذبة . فتنصح الزوج أن يعذرها ويحسن الظن بها . ويعود إلى أئتهاها والثقة بها .

الشيخ ابن جبرين

حسن أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً ..

س : التحقت في العمل منذ ما يقرب من ٥ سنوات ومنذ التحاقني بالعمل وأنا غير مرتاحة وأرحب في تغيير العمل لعدم استطاعتي على أدائه على الوجه الأكمل . وقبل أن أفكر في الانتقال إلى مجال عمل آخر أصلي صلاة الاستخاراة رغبة في أن تكون خطواتي على أساس صحيح . فينشرح صدري لترك العمل وأسعى فعلاً في تغييره ولكن سرعان ما أجده أن كل بوادر الأمل قد انطفأت ثم يعود كل شيء إلى ما كان عليه . ومنذ ذلك الوقت وأنا أسعى لترك هذا العمل ولكن دون فائدة . سؤالي : هو : هل صلاة الاستخارة في هذا الموضوع جائزة أم لا؟ وإذا كانت جائزة شرعاً فما الحكمة الالهية من بقائي في العمل خمس سنوات وأنا كارهه له ولم يتيسر لي أي تغيير له . افتوني . . جزاكم الله خيراً؟

ج : لا تكريهي بقاءك في هذا العمل ولو مدة طويلة فربما يكون خيراً من غيره ومع ذلك عليك بالقيام بها في الاستطاعة من العمل حسب الجهد فإن حصل تقصير فهو مما يغفر عنه ولا يأس بمحاولة الانتقال إلى غيره ولا تيأس من روح الله ولا تستبطني الإجابة فعسى أن يكون خيراً وصلة الاستخاراة سنة وفاضلة ولعل الله عالم أن البقاء في هذا العمل خير من غيره ولو مع الكراهة النفسية .

الشيخ ابن جبرين